التيسير والتبصير

لما فات البخاري في العلل الكبير

تأليف

عبد الحكيم صالح اليزيدي اليافعي

دار اللؤلؤة
للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

التيسير والتبصير

دار اللؤلؤة
للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

فرع الأزهر : شارع محمد عبده
خلف الجامع الأزهر
هاتف : 0 2 2 5 1 1 7 7 4 7

فرع المنصورة : عزبة عقل
بجوار جامعة الأزهر
هاتف : 0 5 0 2 3 5 7 9 7 9

@DarElollaa
Dar_elollaa@hotmail.com

لطلبات الشحن والتوصيل
داخل مصر : 01050144505

لطلبات الشحن والتوصيل
خارج مصر : +201032057053

للإطلاع
على قائمة
الإصدارات
قم بمسح الـ QR Code



الطبعة الأولى

1447هـ - 2025م

رقم الإيداع

ح م ف / 33 / 2025

التيسير والتبصير

لما فات البخاري في العلل الكبير

تأليف

عبد الحكيم صالح اليزيدي اليافعي

دار اللؤلؤة

للنشر والتوزيع

المنصورة - مصر



المقدمة

الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمـاً، أما بعد:

عزيزي القارئ كما تعلم فإنه لا غنى لأي مشتغل في الحكم على صحة الأحاديث من الرجوع إلى كتب علل الحديث وخصوصـاً أقوال البخاري في العلل الموجودة في كتاب العلل الكبير لتلميذة أبي عيسى الترمذي فهذا الكتاب يتميز ببيان حكم كثير من الأحاديث من إمام المحدثين الإمام البخاري، مما يجعله مصدراً نفيسـاً في هذا المجال.

ولما كانت أعمال البشر لا تخلو من مقال لقول ابن عباس الذي رفعه "ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويدع غير النبي ﷺ" (المعجم الكبير ١١/ ٣٣٩ رقم ١١٩٤١) فكذلك أقوال وأحكام البخاري في العلل الكبير. إلا أن ذلك لا ينقص ذلك من قيمته ومكانته. فهكذا هم أهل العلم يتعقبون بعضهم بعضـاً ويدورون مع الدليل شداً وجذبـاً.

وفي ضوء ما تقدم وبعد إنتهائي من مراجعة أقوال الحافظ ابن حجر في

"تقريب التهذيب" والذي نتج عنه كتاب "تقريب التقريب" أو "تقريب تقريب التهذيب" وكتاب "التكميل على تحفة التحصيل"، شرعتُ في سبر ما فات البخاري في العلل الكبير مستعيناً بالله ثم بالرجوع إلى الأسانيد الصحيحة في بطون الكتب. وقد حرصتُ على المحافظة على نص العلل الكبير الموجود في المكتبة الشاملة (التي حققها صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي ونشرها عالم الكتب مكتبة النهضة العربية - بيروت في ١٤٠٩ ه) مع تدوين ما فتح الله عليَ عند كل حديث فأبدأ بـ "قلت:" أي عبد الحكيم. ولبيان الإضافة العلمية أضفتُ عبارة "ولم يذكر ذلك صاحب التهذيب" أو "وعنه أيضـاً" و"فائدة" وكذلك "فيه نظر" تأدباً مع الإمام الجبل البخاري. قاصداً فقط خدمة علم الرجال مع التأدب مع العلماء. هذا وقد أسميته "التيسير والتبصير لما فات البخاري في العلل الكبير" سائلاً المولى عز وجل القبول والتوفيق.

وإليك إيها القارئ ثلاث أمثلة، قال الترمذي:

*٤١ - حدثنا هناد وأحمد بن منيع قالا: حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق، قال: أتى النبي ﷺ أعرابي فقال: يا رسول الله الرجل منا يكون في الفلاة فتكون منه الرويحة ويكون في الماء قلة، فقال رسول الله ﷺ: "إذا فسا أحدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في أعجازهن فإن الله لا يستحي من الحق". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: علي بن طلق هذا أراه غير طلق بن علي ولا أعرف لعلي بن طلق إلا هذا الحديث وعيسى بن حطان الذي روى عنه هذا الحديث رجل مجهول،

فقلت له: أتعرف هذا الحديث الذي روى علي بن طلق من حديث طلق بن علي؟ فقال: لا

قلت: وأما قول البخاري "عيسى بن حطان رجل مجهول" فيه نظر فعيسى بن حطان الرقاشي تابعي حسن الحديث فقد قال عنه العجلي "ثقة" (تاريخ الثقات رقم ١٤٥٩) ولم يذكر ذلك صاحب تهذيب التهذيب. وإيضاً ذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه جماعة منهم محمد بن جحادة وعاصم الأحول وزيد بن عياض (تهذيب التهذيب ٨/ ٢٠٧).

وفي حديث رقم ٥٨، قال الترمذي:

*٥٨ - حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، عن أبي يعفور، سألت أنس بن مالك، عن المسح على الخفين فقال: كان رسول الله ﷺ يمسح عليهما، سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أخطأ فيه قتيبة بن سعيد، والصحيح عن أنس موقوف، أبو يعفور اسمه واقد ولقبه وقدان

قلت (أي عبد الحكيم): وأما قول البخاري "أخطأ فيه قتيبة بن سعيد" فيه نظر فقد توبع قتيبة على هذا الإسناد من قبل نعيم بن هيصم فقد أخرجه الطبراني بسند قوي في المعجم الأوسط (٨/ ٢٥٩ رقم ٨٥٧٢) وقال: حدثنا معاذ قال: نا نعيم بن هيصم قال: نا أبو عوانة، عن أبي يعفور قال: سألت أنس بن مالك، عن المسح على الخفين، فقال "كان رسول الله ﷺ يمسح عليهما". وأخرجه مرفوعاً ابن حبان في صحيحه (٦/ ٥٦٧ رقم ٥٨٣٠) والضياء في الأحاديث المختارة (٧/ ٢٥٨ رقم ٢٧٠٧).

وختام هذه الأمثلة حديث رقم ٥٥٤، قال الترمذي:

*٥٥٤ - حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان حدثنا الزهري قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الله بن عمر عن جده عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه» الحديث قال سفيان: فذكرت هذا الحديث لمعمر أريد أن أبلوه فأنظر كيف حفظه للحديث فقلت عمن سمعت من الزهري؟ فقال: عن سالم عن ابن عمر. فقلت: لا أخبرنيه الزهري عن أبي بكر بن عبد الله فقال معمر: إنما عرضناه عليه. قال أبو عيسى: كذا يقول ابن عيينة: عن أبي بكر بن عبد الله. وإنما هو أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى مالك وعبيد الله بن عمر وابن عيينة عن الزهري عن أبي بكر وهو ابن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر. وروى عقيل ومعمر عن الزهري عن سالم عن أبيه وروى سفيان الثوري وابن وهب عن عمر بن محمد عن القاسم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر هذا الحديث وزعموا أن القاسم بن عبيد الله كنيته أبو بكر فإن كان هذا صحيحا فإنه يصح حديث معمر وعقيل عن الزهري عن سالم عن أبيه. لأن أبا بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر لا يزعم في حديثه أنه سمع جده ابن عمر

قلت: قول البخاري "لأن أبا بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر لا يزعم في حديثه أنه سمع جده ابن عمر" فيه نظر فقد صرح أبو بكر بسماعه من جده ابن عمر فقد أخرج الحميدي بسند صحيح في مسنده (١/ ٥٢٣ رقم ٦٤٨) وقال: ثنا سفيان، قال: ثنا الزهري، قال: أخبرني أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، أنه سمع جده عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم

فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

ولتسهيل الرجوع لهذه التعقبات فإني أرفق لكم هذا الجدول والذي يحتوي على أرقام الأحاديث التي وقفت عليها:

1	35	74	165	181	241	306	356	400	452	513	557	660	704
2	41	76	166	190	259	309	357	412	455	522	562	661	707
19	54	96	173	208	268	331	359	423	460	528	573	672	717
28	58	143	175	214	274	345	361	442	463	532	600	674	
30	64	153	176	219	275	348	374	446	485	542	623	682	
32	72	159	179	228	294	351	394	450	512	554	644	700	

وفي الختام من كان عنده أي ملاحظة فلا يتردد بالتواصل معنا على:

هاتف: ٩٧٤٥٥٥٥٧٠٥٨+

البريد الإلكتروني:

123takreeb@gmail.com

كتبه: عبد الحكيم صالح اليزيدي اليافعي

الدوحة – قطر

الكتاب في الجمعة، ٢٨ رمضان ١٤٤٦ هـ، الموافق ٢٨ مارس ٢٠٢٥ م

التيسير والتبصير

لما فات البخاري في العلل الكبير

عبد الحكيم صالح اليزيدي اليافعي

باب ما جاء في فضل الطهور

*١ - قال أبو عيسى الترمذي: سألت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري عن حديث مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ العبد فتمضمض خرجت الخطايا من فيه» الحديث، فقال: مالك بن أنس وهم في هذا الحديث فقال: عبد الله الصنابحي، وهو أبو عبد الله الصنابحي واسمه عبد الرحمن بن عسيلة، ولم يسمع من النبي ﷺ وهذا الحديث مرسل وعبد الرحمن هو الذي روى عن أبي بكر الصديق والصنابح بن الأعسر الأحمسي صاحب النبي ﷺ، قال: قلت له: كم روى عن النبي ﷺ؟ قال: حديثين حديثه عن النبي ﷺ: «إني مكاثر بكم الأمم» وحديث آخر حديث الصدقة وليس هو عندي بصحيح رواه مجالد عن قيس عن الصنابح قال أبو عيسى: وإنما قال محمد: لا يصح حديث مجالد لأن إسماعيل بن أبي خالد رواه عن قيس أن النبي ﷺ رأى في إبل الصدقة ناقة مسنة ولم يذكر عن الصنابح

✍ **قلت**: قول البخاري "وهم مالك" لا يسلم به فقد توبع مالك على هذا الإسناد من قبل:

١. أبي غسان محمد بن طريف فقد أخرج البخاري في التاريخ الأوسط (١/ ١٦٦ رقم ٧٦٢) وقال: قال عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي عن النبي ﷺ في الوضوء". ثم قال البخاري

أيضـًا (١/ ١٦٦ رقم ٧٦٣): حدثني ابن أبي مريم عن أبي غسان عن زيد عن النبي ﷺ مثله". وكذلك قال البخاري في التاريخ الكبير "وتابعه ابن أبي مريم عن أبي غسان عن زيد" (٦/ ٤١١) والسهمي في تاريخ جرجان (صفحة: ٩٢) وقال: حدثنا أبو بكر الإسماعيلي حدثنا أبو الحسن أحمد بن يوسف الجرجاني يعرف بالصابوني فقيه قاضي جرجان حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث" ورجال إسناده موثقون سوى قاضي جرجان أحمد بن يوسف فهو حسن الحديث فقد روى عنه الحافظان ابن عدي وأبو بكر الإسماعيلي (تاريخ جرجان: صفحة ٩٢) وأورد أبو بكر أحمدَ بن يوسف في معجم شيوخه (١/ ٣٨٢ رقم ٥٣) وسكت عنه فهو محتج به عنده كما بين في مقدمة معجم شيوخه (١/ ٣٠٩) ولم يرد فيه جرح،

٢. وأيضـًا محمد بن جعفر بن أبي كثير فيما أخرجه الواحدي بسند حسن في التفسير الوسيط (٢/ ١٦١) وقال: أخبرنا الأستاذ أبو طاهر الزيادي أخبرنا عمرو بن عبد الله البصري حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أخبرنا خالد بن مخلد حدثنا محمد بن جعفر سمعت زيد بن أسلم قال: أخبرني عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي قال: سمعت رسول الله ﷺ... الحديث"،

٣. وأيضـًا زهير بن محمد فقد أخرج ابن أبي خيثمة مختصراً بسند حسن في التاريخ الكبير - السفر الثاني (١/ ٣٠٩ رقم ١١٥٦) وقال: حدثنا أبي قال حدثنا عامر عن زهير بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن النبي ﷺ قال: من توضأ فاستنشق خرجت خطاياه من فيه وأنفه"،

كذا قال ابن خالد عن قيس: الصنابحي" وقال عطاء بن يسار: عبد الله الصنابحي".

✍ **وقلت**: وأما قول البخاري "عبد الله الصنابحي وهو أبو عبد الله الصنابحي واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ولم يسمع من النبي ﷺ" فيه نظر فعبد الله الصنابحي صحابي فقد قال ابن معين "عبد الله الصنابحى يروى عنه المدنين له صحبة" و"عطاء بن يسار يروى عن عبد الله الصنابحي" (تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز ٢/ ١٥٣ والدوري ٣/ ٧ على التوالي) ويعضده ما أخرج أحمد بسند صحيح في مسنده (٣١/ ٤٢٠ رقم ١٩٠٧٠) وقال: حدثنا روح حدثنا مالك وزهير بن محمد قالا: حدثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: سمعت عبد الله الصنابحي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول... الحديث". وأما الاخر فقد قال الترمذي عنه "الصنابحي هذا الذي روى عن أبي بكر الصديق ليس له سماع من رسول الله ﷺ واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ويكنى: أبا عبد الله رحل إلى النبي ﷺ فقبض النبي ﷺ وهو في الطريق وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث" (جامع الترمذي ١/ ٥٢ رقم ٢) وأبو حاتم "لم تصح صحبته" (المراسيل ١٠٦/ ٣٨١) والعجلي "شامي ثقة تابعي من كبار التابعين" (تاريخ الثقات رقم ٧٦٩) وأيضاً قال أحمد "ليست له صحبة" والبخاري "ولم يسمع من النبي ﷺ" (تهذيب التهذيب ٦/ ٩١) والذهبي "أبو عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة المرادي ثم الصنابحي" (سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٨٣) وابن حجر "عبد الرحمن بن عسيلة كنيته أبو عبد الله لم يدرك النبي ﷺ بل أرسل عنه وروى عن أبي بكر وغيره" (تهذيب التهذيب ٦/ ٢٢٩).

○ مفتاح الصلاة الطهور

❋٢ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن عبد الله بن محمد بن عقيل، قال: رأيت أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدي يحتجون بحديثه وهو مقارب الحديث

✍ **قلت**: عبد الله محمد بن عقيل صالح الحديث فقد قال ابن معين "لا يحتج بحديثه" وأحمد بن حنبل "منكر الحديث" ويعقوب بن شيبة "وابن عقيل صدوق وفي حديثه ضعف شديد جدا" وكان ابن عيينة "أربعة من قريش يترك حديثهم فذكره فيهم" وابن خزيمة "لا أحتج به لسوء حفظه" والعجلي "جائز الحديث" وابن عدي "يكتب حديثه" والخطيب "كان سيء الحفظ" (تهذيب التهذيب ٦/ ١٤). وقال ابن عبد البر "هو أوثق من كل من تكلم فيه" وتعقبه ابن حجر في تهذيبه وقال "وهذا إفراط".

○ ما يقول إذا دخل الخلاء

٣ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر وابن مهدي حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم عن النبي ﷺ قال "إن هذه الحشوش محتضرة فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث"، سألت محمدا عن هذا الحديث وقلت له: روى هشام الدستوائي مثل رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم أن النبي ﷺ قال: "إن هذه الحشوش محتضرة ورواه معمر مثل ما روى شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم، قلت لمحمد:

فأي الروايات عندك أصح؟ قال: لعل قتادة سمع منهما جميعا عن زيد بن أرقم ولم يقض في هذا بشيء

○ الرخصة في استقبال القبلة بغائط أو بول

٤ – حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر عن أبي قتادة أنه رأى النبي ﷺ يبول مستقبل القبلة.

٥ – حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر قال: نهى النبي ﷺ أن نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها. سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: رواه غير واحد عن محمد بن إسحاق، قال أبو عيسى: والحديث الأول حديث جابر عن أبي قتادة ليس بمحفوظ

٦ – حدثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى بن يونس عن أبي عبد الله عن خالد الحذاء عن عراك بن مالك عن عائشة قالت: ذكرت لرسول الله ﷺ أن قوما يكرهون أن يستقبلوا القبلة بغائط أو بول فأمر بخلائه فاستقبل به القبلة" ورواه حماد بن سلمة عن خالد الحذاء عن خالد بن أبي الصلت قال: كنا عند عمر بن عبد العزيز فذكروا استقبال القبلة فقال عراك بن مالك: قالت عائشة ذكر عند النبي ﷺ أن ناسا يكرهون أن يستقبلوا القبلة" الحديث فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه اضطراب والصحيح عن عائشة قولها.

○ الرخصة في البول قائما

٧ – حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود أخبرنا شعبة عن عاصم ابن بهدلة قال: سمعت أبا وائل عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ أتى سباطة قوم

فبال قائما، قال شعبة: فلقيت منصورا فسألته فحدثني عن أبي وائل عن حذيفة، قال أبو عيسى: وروى حماد بن أبي سليمان عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة مثل رواية عاصم، والصحيح ما روى منصور والأعمش

○ في الاستتار عند الحاجة

٨ - حدثنا قتيبة حدثنا عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض، وقال وكيع: عن الأعمش قال: قال ابن عمر: كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة، وتابعه يحيى الحماني، فسألت محمدا عن هذا الحديث: أيهما أصح؟ فقال: كلاهما مرسل، ولم يقل: أيهما أصح

○ في الاستنجاء بالحجارة

٩ - حدثنا هناد حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة المدني عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «في الاستطابة ثلاثة أحجار ليس فيه رجيع». وقال وكيع: عن هشام عن أبي خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ، وقال أبو معاوية: عن هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن سعد عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت، وقال مالك بن أنس: عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ، فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح ما روى عبدة ووكيع، وحديث مالك عن هشام بن عروة عن النبي ﷺ صحيح أيضا، وأبو معاوية أخطأ في هذا الحديث إذ زاد عن عبد الرحمن بن سعد

١٠ - وسألت محمدا عن حديث خلاد بن السائب عن النبي ﷺ في الاستنجاء فقال: لم أر أحدا رواه عن قتادة غير حماد بن الجعد وعبد الرحمن بن مهدي كان يتكلم في حماد بن الجعد

○ في الاستنجاء بالحجرين

١١ - حدثنا قتيبة وهناد قالا: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله، قال: خرج النبي ﷺ لحاجته فقال: «التمس لي ثلاثة أحجار» قال: فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: "إنها ركس"، وقال زهير: حدثنا أبو إسحاق قال: ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: قال ابن مسعود: برز النبي ﷺ للغائط، وقال زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن الأسود بن يزيد عن عبد الله عن النبي ﷺ، وقال معمر: عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ وتابعه عمار بن رزيق، فسألت محمدا عن هذا الحديث فقلت: أي الروايات عندك أصح في هذا الباب؟ فلم يقض فيه بشيء وكأنه رأى حديث زهير أصح ووضع حديث زهير في كتاب الجامع، وسألت عبد الله بن عبد الرحمن عن هذا فلم يقض فيه بشيء، قال أبو عيسى: رواية إسرائيل وقيس بن الربيع عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ في هذا هو عندي أشبه وأصح لأن إسرائيل أثبت في أبي إسحاق من هؤلاء وتابعه على ذلك قيس بن الربيع، وسمعت محمد بن المثنى يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان الثوري عن أبي إسحاق إلا لما اتكلت به على إسرائيل لأنه كان يأتي به أتم، قال أبو عيسى: وزهير في أبي

إسحاق ليس بذاك لأن سماعه من أبي إسحاق بأخرة وأبو إسحاق في آخر زمانه كان قد ساء حفظه، وسمعت أحمد بن الحسن يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تبالي أن لا تسمع من غيرهما إلا حديث أبي إسحاق.

○ كراهية البول في المغتسل

١٢ - حدثنا علي بن حجر أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن أشعث عن الحسن عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله ﷺ نهى أن يبول الرجل في مستحمه وقال: «إن عامة الوسواس منه» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه ويرون أن أشعث هذا هو ابن جابر الحداني وروى معمر فقال: عن أشعث بن عبد الله عن الحسن

○ في السواك

١٣ - حدثنا محمد بن العلاء حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»

١٤ - وقال محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن زيد بن خالد الجهني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ولأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل...» الحديث، فسألت محمدا عن هذا الحديث: أيهما أصح؟ فقال: حديث زيد بن خالد أصح، قال أبو عيسى: وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة عندي هو صحيح

أيضا لأن هذا الحديث معروف من حديث أبي هريرة، وفي حديث أبي سلمة عن زيد بن خالد زيادة ما ليس في حديث أبي هريرة، وكلاهما عندي صحيح

○ ما جاء إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها

١٥ – حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قمت من منامك فلا تضع يدك في الإناء حتى تفرغ عليه ثلاث مرات"، سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: وهم فيه، إنما روى ابن وهب هذا عن جابر بن إسماعيل عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ

○ في التسمية عند الوضوء

١٦ – حدثنا نصر بن علي وبشر بن معاذ قالا: حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن حرملة أبي حرملة عن أبي ثفال المري عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب عن جدته عن أبيها قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ليس في هذا الباب حديث أحسن عندي من هذا، ورباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان عن جدته عن أبيها أبوها سعيد بن زيد. قلت له: أبو ثفال المري ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه وسألت الحسن بن علي الخلال فقال: اسمه ثمامة بن حصين، قال أبو عيسى رباح بن عبد الرحمن: هو أبو بكر بن حويطب فنسب إلى جده، وروى هذا الحديث وكيع عن حماد بن سلمة عن صدقة مولى

ابن الزبير عن أبي ثفال عن أبي بكر بن حويطب عن النبي ﷺ، وهذا حديث مرسل

١٧ - حدثنا قتيبة حدثنا محمد بن موسى المخزومي عن يعقوب بن سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه" فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: محمد بن موسى المخزومي لا بأس به مقارب الحديث، ويعقوب بن سلمة مدني لا يعرف له سماع من أبيه ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة، قال أبو عيسى: سمعت إسحاق بن منصور يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا أعلم في هذا الباب حديثا له إسناد جيد

١٨ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو أحمد الزبيري عن كثير بن زيد عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»، قال محمد:

○ في تخليل اللحية

*١٩ - حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان، أن النبي ﷺ خلل لحيته"، قال محمد: أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان، قلت: إنهم يتكلمون في هذا الحديث فقال: هو حسن

✍ **قلت**: وأما كلام البخاري "أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان" فيه نظر لأمرين:

الأول: إسناد حديث عثمان هذا متكلم فيه كما قال الترمذي وعندما سُئل عنه ابن معين قال "ضعيف" (السفر الثالث لابن أبي خيثمة ٣/ ١٨٧ رقم

٤٤١٦) وتعقب الذهبيُ الحاكم في قوله "هذا إسناد صحيح، قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنا بوجه من الوجوه" (المستدرك ١/ ٢٤٩ رقم ٥٢٧) فقال الذهبي "ضعفه ابن معين وله شاهد صحيح" وأبو حاتم "ليس بقوي" (الجرح والتعديل ٦/ ٣٢٢) وتكلم فيه أحمد بن حنبل (العلل ومعرفة الرجال رواية المروذي وغيره: صفحة ٧٨) ولخص حاله ابن حجر وقال "لين الحديث" (تقريب التهذيب رقم ٣٠٩٣). ويدل على أنه متكلم فيه أن الترمذي وهو تلميذ البخاري لم يحسنه لذاته، بل قال "هذا حديث حسن صحيح" (جامع الترمذي ١/ ٤٦ رقم ٣١)،

والثاني: جاء هذا الحديث بإسناد حسن من حديث عائشة وهو أصح من حديث عثمان هذا من جهة الإسناد ولكون عائشة من أهل بيته ﷺ فقد أخرجه القاسم بن سلام بسند حسن في الطهور (٣٤٨/ ٣١٤) وقال: ثنا حجاج عن شعبة عن عمر بن أبي وهب الخزاعي عن موسى بن ثروان العجلي عن طلحة بن عبيد الله بن كريز الخزاعي عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته". وأيضاً أخرجه الحاكم بسند حسن في المستدرك (١/ ٢٥٠ رقم ٥٣١) وقال: فحدثناه أبو بكر محمد بن داود بن سليمان ثنا محمد بن أيوب ثنا هلال بن فياض ثنا عمر بن أبي وهب عن موسى بن ثروان عن طلحة بن عبيد الله بن كريز عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت به" ثم قال الحاكم "وهذا شاهد صحيح في مسح باطن الأذنين" وقال ابن حجر عنه "وأما حديث عائشة: فرواه أحمد من رواية طلحة بن عبد الله بن كريز عنها. وإسناده حسن" (التلخيص الحبير ١/ ١٥٠).

٢٠ - حدثنا هناد حدثنا محمد بن عبيد عن واصل بن السائب عن أبي سورة عن أبي أيوب، أن النبي ﷺ كان إذا توضأ تمضمض ومس لحيته بالماء من تحتها سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء، فقلت: أبو سورة ما اسمه؟ فقال: لا أدري ما يصنع به؟ عنده مناكير ولا يعرف له سماع من أبي أيوب، وقال أحمد: قال سفيان بن عيينة: لم يسمع عبد الكريم من حسان بن بلال حديث التخليل

○ في تخليل الأصابع

٢١ - حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر، عن ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء واجعل الماء بين أصابع يديك ورجليك». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن، وموسى بن عقبة سمع من صالح مولى التوأمة قديما وكان أحمد يقول: من سمع من صالح قديما فسماعه حسن، ومن سمع منه أخيرا فكأنه يضعف سماعه، قال محمد: وابن أبي ذئب سماعه منه أخيرا، ويروي عنه مناكير

○ ما جاء: ويل للأعقاب من النار

٢٢ - حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن عبد الرحمن توضأ عند عائشة، فقالت: يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويل للأعقاب من النار».

٢٣ - حدثنا أبو الوليد الدمشقي حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن سالم مولى دوس أنه سمع عائشة تقول لعبد الرحمن نحوه.

٢٤ - وقال أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن معيقيب، عن النبي ﷺ نحوه، فسألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: حديث أبي سلمة، عن عائشة حديث حسن، وحديث سالم مولى دوس عن عائشة حديث حسن، وحديث أبي سلمة عن معيقيب ليس بشيء، كان أيوب لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه، فلا أحدث عنه، وضعف أيوب بن عتبة جدا. قال محمد: وحديث أبي عبد الله الأشعري: «ويل للأعقاب من النار» هو حديث حسن

○ في الوضوء ثلاثا ثلاثا".

٢٥ - حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن زيد بن ثابت، أن عثمان، توضأ ثلاثا ثلاثا وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ، سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن قال أبو عيسى: هو غريب من هذا الوجه

○ في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا

٢٦ - حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري، حدثنا شريك، عن ثابت بن أبي صفية وهو أبو حمزة الثمالي قال: قلت لأبي جعفر: حدثك جابر، أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثا ثلاثا؟ قال: نعم"، وقال وكيع: مرة مرة

فقط. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح ما رواه وكيع عن أبي حمزة. وحديث شريك ليس بصحيح، قال محمد: وحديث أبي رافع في هذا الباب فيه اضطراب

○ في النضح بعد الوضوء

٢٧ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث، منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان أو أبي الحكم أو سفيان بن الحكم أن النبي ﷺ كان إذا توضأ وفرغ من وضوئه أخذ كفا من ماء فرشه تحته، فقال: الصحيح ما روى شعبة ووهيب وقالا: عن أبيه، وربما قال ابن عيينة في هذا الحديث: عن أبيه، وقال شعبة عن الحكم أو أبي الحكم، عن أبيه، قال محمد: وقال بعض ولد الحكم بن سفيان: إن الحكم لم يدرك النبي ﷺ ولم يره

○ في إسباغ الوضوء

*٢٨ - حدثنا قتيبة حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي جهضم عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس قال: أمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء، سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حديث سفيان الثوري وهم وهم فيه سفيان، فقال: عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس، والصحيح عبد الله بن عبيد الله بن عباس

✍ **قلت**: قول البخاري "حديث سفيان الثوري وهم وهم فيه سفيان" في قوله "عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس" فيه نظر فقد توبع الثوري على هذا القول من قبل:

أ. حماد بن زيد وأخوه سعيد بن زيد فقد أخرج الطحاوي بسند صحيح في شرح معاني الاثار (٢/ ٤ رقم ٢٩٥٦و٢٩٥٧) وقال: حدثنا ربيع المؤذن قال: ثنا أسد قال: ثنا سعيد وحماد ابنا زيد عن أبي جهضم موسى بن سالم عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهم، قال: دخلنا على ابن عباس رضي الله عنهما فقال... الحديث". ثم قال الطحاوي: حدثنا أحمد بن داود قال: ثنا سليمان بن حرب قال: ثنا حماد بن زيد عن أبي جهضم فذكر بإسناده مثله"،

ب. وحماد بن سلمة فقد أخرج أبو داود الطيالسي بسند صحيح في مسنده (٤/ ٣٣٠ رقم ٢٧٢٣) وقال: حدثنا حماد بن سلمة عن أبي جهضم موسى بن سالم عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس عن أبيه... الحديث"،

ت. ومرجئ بن رجاء فقد أخرج الطحاوي بسند حسن في شرح مشكل الأثار (١/ ٢١١ رقم ٢٢٩) وقال: إبراهيم بن أبي داود حدثنا أبو عمر الحوضي حدثنا مرجى بن رجاء حدثنا أبو جهضم حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس... الحديث". وهذا إسناده رجاله ثقات وإن تُكلم في مرجئ فهو حسن الحديث فقد قال عنه يعقوب بن سفيان "لا بأس به" (المعرفة والتاريخ ٢/ ١٢٠) وابن معين "ليس به بأس" (رواية الدوري رقم ٣٢٦٦) ولم يذكر ذلك صاحب تهذيب التهذيب. وأيضـًا قال أبو زرعة والدارقطني "ثقة" وروى عنه الثقات الأثبات منهم حفص بن عمر الأزدي وهاشم بن القاسم أبو النضر (تهذيب التهذيب ١٠/ ٨٣). وأخرج له أبو عوانة في مستخرجه (٢/ ٤٧٣) وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٣٤٢ رقم ١٤٢٩). واختلفت أقوال ابن معين فيه بين توثيق وتضعيف فالقول لأبي زرعة والفسوي. وأما قول ابن عدي في كامله (١٩٢٩) "له أحاديث وفى بعضها ما لا يتابع عليه" فقد وثق. وبتتبع أسانيد

حديثه في الكامل في ضعفاء الرجال (١٩٢٩) وغيره فقد أكثر مرجى عن جمع من الضعفاء: محمد بن عبيد العرزمي وأبو سعيد البقال ومحمد بن الزبير الحنظلي.

○ الوضوء لكل صلاة

٢٩ - حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن حميد عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة، فقلت لأنس: فكيف تصنعون أنتم؟ فقال: نتوضأ وضوءا واحدا. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أدري ما سلمة هذا كان إسحاق يتكلم فيه ما أروي عنه. ولم يعرف محمد هذا من حديث حميد. ورأيت محمدا يثني على الإفريقي خيرا ويقوي أمره، يعني: عبد الرحمن بن زياد

○ في وضوء الرجل والمرأة من إناء واحد

*٣٠ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن أسامة بن زيد عن سالم بن خربوذ أبي النعمان عن أم صبية قالت: ربما اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في الوضوء من إناء واحد. وهكذا روى أبو أسامة وغير واحد عن أسامة بن زيد، وقال وكيع: عن أسامة بن زيد عن النعمان بن خربوذ قال: سمعت أم صبية: ربما اختلفت يدي، فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: وهم وكيع، والصحيح عن أسامة بن زيد عن سالم بن خربوذ أبي النعمان، قلت لمحمد: روى هذا الحديث قبيصة عن سفيان عن أسامة فقال: عن أم صفية فقال: أخطأ فيه قبيصة حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان، وقال: أم صبية قال محمد: وهي خولة بنت قيس

✍ **قلت**: قول البخاري "وهم وكيع" في قوله "عن النعمان بن خربوذ" والذي وافق أبو حاتم البخاري (علل ابن أبي حاتم ١/ ٦٣٤ رقم ١٦١) لا يسلم به لأن الحفاظ رووه عن أسامة بن زيد واضطرب أسامة في اسم سالم وعليه فالحمل على أسامة بن زيد الليثي أولى فهو صدوق يهم (تقريب التهذيب رقم ٣١٧) فلا يتأتى أن الحفاظ أخطأوا مع من تابعهم بينما أصاب أسامة بن زيد وحده وهو دونهم في الحفظ بلا شك. فالحمل على أسامة أولى. ويعضده أن مرةً قال أسامة: سالم بن خربوذ. رواه يحيى القطان عن أسامة بن زيد عن سالم بن خربوذ (العلل الكبير رقم ٣٠) وقال البخاري رواه أبو أسامة وغيره عن أسامة. ومرةً قال أسامة: عن سالم بن النعمان. رواه عيسى بن يونس وابن وهب وقبيصة بن عقبة عن أسامة عن سالم بن النعمان. فقد أخرج الطبراني بسند صحيح في المعجم الكبير (٤/ ٢٣٥ رقم ٥٩٦) وقال: حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابن الأصبهاني ثنا عيسى بن يونس عن أسامة بن زيد، ح، وحدثنا إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني أسامة بن زيد عن سالم بن النعمان عن أم صبية الجهنية قالت...الحديث" وأيضاً أخرج الطبراني بسند حسن في المعجم الطبراني (٢٤/ ٢٦٣ رقم ٥٩٩) وقال: حدثنا حفص بن عمر بن الصباح الرقي ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن أسامة بن زيد عن سالم بن النعمان عن امرأة من جهينة يقال لها أم صبية... الحديث"، قال أبو زرعة "الصحيح حديث ابن وهب. وسالم ابن النعمان" (علل ابن أبي حاتم ١/ ٦٣٤ رقم ١٦١) بينما خالفه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ١٤٩) فقال "سالم بن سرج ويقال ابن خربوذ أبو النعمان. وقال بعضهم ابن النعمان ولم يصح".

٣١ - حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا ابن أبي أويس، قال: حدثني خارجة بن الحارث بن رافع بن مكيث الجهني، عن سالم بن سرج، مولى أم صبية ابنة قيس وهي خولة وهي جدة خارجة بن الحارث أنه سمعها تقول: "اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في إناء واحد"

○ كراهية فضل طهور المرأة

*٣٢ - حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سليمان التيمي، عن أبي حاجب، عن رجل من بني غفار قال: نهى رسول الله ﷺ عن فضل طهور المرأة أو قال: سؤرها. ورواه شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي حاجب، عن الحكم الغفاري، عن النبي ﷺ نحوه. سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: ليس بصحيح، وحديث عبد الله بن سرجس في هذا الباب هو موقوف ومن رفعه فهو خطأ

قلت: قول البخاري "ليس بصحيح" فيه نظر لأمور:

الأول: أبو حاجب هو سوادة بن عاصم العنزي (المحلى بالآثار ١/ ٢٠٤) وهو ثقة فقد قال عنه النسائي وابن معين "ثقة" (تهذيب الكمال رقم ٢٦٣٥) وابن شاهين "ثقة" (تاريخ أسماء الثقات رقم ٥٠١) والذهبي "ثقة" (الكاشف رقم ٢١٨٩). وأما قول ابن حبان في الثقات "ربما أخطأ" فدال على قلة خطأه وقد وثقه النسائي وابن معين مطلقـًا،

والثاني: جاء التصريح بسماع عاصم من أبي حاجب فقد أخرجه تلميذه الترمذي بسند صحيح في جامعه (١/ ٩٣ رقم ٦٤) وقال: حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان قالا: حدثنا أبو داود عن شعبة عن عاصم قال: سمعت أبا

حاجب يحدث عن الحكم بن عمرو الغفاري "أن النبي ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة - أو قال: بسؤرها". ثم قال الترمذي "هذا حديث حسن وأبو حاجب اسمه سوادة بن عاصم وقال محمد بن بشار في حديثه "نهى رسول الله ﷺ أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة"، ولم يشك فيه محمد بن بشار". وكذلك أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤/ ٧١ رقم ١٢٦٠) وقال: أخبرنا علي بن أحمد بن بسطام، بالبصرة، قال: حدثنا عمرو بن علي بن بحر، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، قال: سمعت أبا حاجب، يحدث عن الحكم بن عمرو الغفاري؛ أن رسول الله ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة"،

والثالث: أيضًا جاء التصريح بسماع أبي حاجب من الصحابي فقد أخرج الطوسي بسند صحيح في مختصر الأحكام (١/ ٢٤٧ رقم ٥٣) وقال: أحمد بن المقدام قال نا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي حاجب أنه سمع رجلا من غفار من أصحاب النبي ﷺ أنه نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة". ثم قال الطوسي "هذا حديث حسن"،

والرابع: توبع عاصم الأحول من قبل سليمان التيمي فيما أخرج الترمذي بسند صحيح في جامعه (١/ ٩٢ رقم ٦٣) وقال: حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان التيمي عن أبي حاجب عن رجل من بني غفار... الحديث". وكلاهما ثقتان: سليمان التيمي وعاصم الأحول.

○ في ماء البحر أنه طهور

٣٣ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث مالك، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، من آل بني الأزرق أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه

سمع أبا هريرة يقول: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنا نركب البحر. الحديث، فقال: هو حديث صحيح، قلت: هشيم يقول في هذا الحديث: المغيرة بن أبي برزة، قال: وهم فيه إنما هو المغيرة بن أبي بردة وهشيم ربما يهم في الإسناد وهو في المقطعات أحفظ، قال محمد: سمعت عبد الله بن أبي شيبة يقول: سألت يحيى بن سعيد القطان من أحفظ من رأيت؟ قال: سفيان الثوري ثم شعبة ثم هشيم. قال محمد: وقال علي: رأيت يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي يسألان محمد بن عيسى بن الطباع عن حديث هشيم

٣٤ - وسألت محمدا عن حديث ابن الفراسي في ماء البحر فقال: هو مرسل، ابن الفراسي لم يدرك النبي ﷺ، والفراسي له صحبة.

*٣٥ - وسألت محمدا عن حديث أحمد بن حنبل عن ابن أبي الزناد قال: أخبرني إسحاق بن حازم عن ابن مقسم عن جابر عن النبي ﷺ قال في البحر: «هو الطهور ماؤه الحل ميته» فقال: لا أعرفه إلا من حديث أبي القاسم بن أبي الزناد، قلت: رواه غير أحمد بن حنبل؟ قال: نعم"

○ التشديد في البول

٣٦ - سألت محمدا عن حديث مجاهد، عن طاووس عن ابن عباس مر رسول الله ﷺ على قبرين، فقال: الأعمش يقول: عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس، ومنصور يقول: عن مجاهد عن ابن عباس ولا يذكر فيه: عن طاووس، قلت: أيهما أصح؟ قال: حديث الأعمش.

٣٧ - قلت له فحديث أبي عوانة عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة في هذا، كيف هو؟ قال: هذا حديث صحيح، وهذا غير ذاك الحديث

○ في نضح بول الغلام قبل أن يطعم

٣٨ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن علي بن أبي طالب أن نبي الله ﷺ قال في بول الغلام الرضيع: "ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية"، قال قتادة: وهذا إذا لم يطعما، سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: شعبة لا يرفعه، وهشام الدستوائي حافظ، ورواه يحيى القطان عن ابن أبي عروبة عن قتادة فلم يرفعه

○ باب في بول ما يؤكل لحمه

٣٩ - حدثنا الفضل بن سهل الأعرج البغدادي قال: حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ إنما سمل أعينهم لأنهم سملوا أعين الرعاة". سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه، قال أبو عيسى: ولا أعلم أن أحدا ذكر هذا الحرف إلا هو".

○ في الوضوء من الريح

٤٠ - حدثنا قتيبة وهناد قالا: حدثنا وكيع عن عبد الملك بن مسلم عن أبيه عن علي، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنا نكون بالبادية فتكون من أحدنا الرويحة، فقال: «إن الله لا يستحي من الحق إذا فسا أحدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في أعجازهن». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرف لعلي بن طلق عن النبي ﷺ غير هذا الحديث وهو عندي غير طلق بن علي ولا يعرف هذا من حديث طلق بن علي

❋٤١ – حدثنا هناد وأحمد بن منيع قالا: حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق، قال: أتى النبي ﷺ أعرابي فقال: يا رسول الله الرجل منا يكون في الفلاة فتكون منه الرويحة ويكون في الماء قلة، فقال رسول الله ﷺ: "إذا فسا أحدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في أعجازهن فإن الله لا يستحي من الحق". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: علي بن طلق هذا أراه غير طلق بن علي ولا أعرف لعلي بن طلق إلا هذا الحديث وعيسى بن حطان الذي روى عنه هذا الحديث رجل مجهول، فقلت له: أتعرف هذا الحديث الذي روى علي بن طلق من حديث طلق بن علي؟ فقال: لا

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "عيسى بن حطان رجل مجهول" فيه نظر فعيسى بن حطان الرقاشي تابعي حسن الحديث فقد قال عنه العجلي "ثقة" (تاريخ الثقات رقم ١٤٥٩) ولم يذكر ذلك صاحب تهذيب التهذيب. وإيضاً ذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه جماعة منهم محمد بن جحادة وعاصم الأحول وزيد بن عياض (تهذيب التهذيب ٨/ ٢٠٧).

٤٢ – حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: جاءت سلمى امرأة أبي رافع إلى النبي ﷺ تستعديه على أبي رافع فقال رسول الله ﷺ: "يا أبا رافع ما لك ولها؟" قال: يا رسول الله إنها لتؤذيني فقال النبي ﷺ: "بم آذيته؟" قالت: يا رسول الله إنما قلت: إن النبي ﷺ أمر المسلمين إذا خرج من أحدهم الريح أن يتوضأ للصلاة فقام يضربني فجعل رسول الله ﷺ يقول "إنها

لم تأمرك إلا بخير"، قال: فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث محمد بن إسحاق عن هشام بن عروة. وسألت أبا زرعة فقال: مثله

○ في الوضوء من النوم

٤٣ – حدثنا هناد حدثنا عبد السلام بن حرب عن أبي خالد الدالاني عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أنه رأى النبي ﷺ نام وهو ساجد حتى غط أو نفخ ثم قام يصلي، قلت: يا رسول الله إنك قد نمت قال: «إن الوضوء لا يجب إلا على من نام مضطجعا فإنه إذا نام استرخت مفاصله» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله: ولم يذكر فيه أبا العالية ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعا من قتادة قلت: أبو خالد كيف هو؟ قال: صدوق وإنما يهم في الشيء قال محمد: وعبد السلام بن حرب صدوق،

٤٤ – حدثنا محمود بن غيلان حدثنا علي بن الحسن عن أبي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ كان ينام حتى ينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ"

٤٥ – وقال وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبي ﷺ مثله سألت محمدا عن هذا الحديث فقلت: أي الروايتين أصح؟ فقال: يحتمل عنهما جميعا ولا أعلم أحدا من أصحاب الأعمش قال: عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة إلا وكيعا، وسألت عبد الله بن عبد الرحمن فقال: حديث الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أصح.

○ في الوضوء من لحوم الإبل

٤٦ - حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل فقال: "توضئوا منها" وسئل عن لحوم الغنم فقال: "لا توضئوا منها" الحديث،

٤٧ - قال أبو عيسى: وروى الحجاج بن أرطاة عن عبد الله بن عبد الله الرازي هذا الحديث فقال: عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير، وحديث الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء أصح، وقال حماد بن سلمة عن حجاج عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أسيد بن حضير فخالف حماد بن سلمة أصحاب الحجاج وأخطأ فيه،

٤٨ - وروى عبيدة الضبي هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ذي الغرة عن النبي ﷺ، وذو الغرة لا يدرى من هو، وحديث الأعمش أصح. حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: قد صح في هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ: حديث البراء وحديث جابر بن سمرة،

٤٩ - قال أبو عيسى: أخطأ شعبة في حديث سماك عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة عن النبي ﷺ في الوضوء من لحوم الإبل فقال: عن سماك عن أبي ثور، وجعفر بن أبي ثور رجل مشهور روى عنه سماك بن حرب

وعثمان بن عبد الله بن موهب وأشعث بن أبي الشعثاء وهو من ولد جابر بن سمرة

○ الوضوء من مس الذكر

٥٠ - وسألت محمدا عن أحاديث مس الذكر فقال: أصح شيء عندي في مس الذكر حديث بسرة ابنة صفوان والصحيح عن عروة عن مروان عن بسرة.

٥١ - قلت له: فحديث محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد، قال: إنما روى هذا الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، ولم يعد حديث زيد بن خالد محفوظا،

٥٢ - قلت: فحديث عروة، عن عائشة،

٥٣ - وعروة عن أروى ابنة أنيس، قال: ما يصنع بهذا، هذا لا يشتغل به، ولم يعبأ بهما

*٥٤ - حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي، حدثنا أبو مسهر، حدثني الهيثم بن حميد، حدثنا العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «من مس فرجه فليتوضأ». وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: مكحول لم يسمع من عنبسة، روى عن رجل، عن عنبسة، عن أم حبيبة: «من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة». وسألت أبا زرعة عن حديث أم حبيبة فاستحسنه، ورأيته كأنه يعده محفوظا،

✍ **قلت**: قول البخاري "مكحول لم يسمع من عنبسة" فيه نظر فقد صرح مكحول بسماعه من عنبسة فقد أخرج البخاري بسند حسن في التاريخ الكبير (٨/ ٧٠) وقال: قال هشام بن عمار: نا يحيى بن حمزة، عن النعمان، عن مكحول، قال: أنا عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، أخبرته عن النبي -ﷺ-، مثله". وهذا إسناد رجاله ثقات وإن تُكلم في هشام بن عمار فهو حسن الحديث فقد رمز الذهبي له بـ"صح" (ميزان الاعتدال رقم ٩٢٣٤) وقال "اجتمع الناس على إمامة هشام بن عمار في القراءة والنقل" (سير أعلام النبلاء ١١/ ٤٢٦) وقد روى البخاري عن هشام بن عمار هنا. ويعضده أمور:

الأول: أخرج أصحاب الصحاح لمكحول عن عنبسة كما في صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٠٦ رقم ١١٩١) والمستدرك (١/ ٤٥٦ رقم ١١٧٥)،

والثاني: قال الدارقطني "ورواه سعيد بن عبد العزيز والنعمان بن، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، وهو المحفوظ" (علل الدارقطني ٦/ ١٢٣ رقم ١٠٢٣).

وأما قول أبو مسهر الشامي "لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان ولا أدري أدركه أم لا" (تاريخ ابن معين - رواية الدوري رقم ٥١٨٦) يقابله ما رواه أبو زرعة الدمشقي بسند صحيح في تاريخه (صفحة ٣٢٨): وحدثني محمد بن زرعة الرعيني قال: سألت مروان بن محمد عن مكحول سمع من عنبسة بن أبي سفيان؟ فلم ينكر ذلك"، قال ابن حجر "وأما حديث أم حبيبة فصححه أبو زرعة والحاكم وأعله البخاري بأن مكحولا لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان وكذا قال يحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي إنه لم يسمع منه

وخالفهم دحيم وهو أعرف بحديث الشاميين فأثبت سماع مكحول من عنبسة. وقال الخلال في العلل: صحح أحمد حديث أم حبيبة أخرجه ابن ماجه من حديث" (التلخيص الحبير ١/ ٣٤٤).

٥٥ - قال محمد: وحديث عبد الله بن عمرو في مس الذكر هو عندي صحيح

○ ترك الوضوء من القبلة

٥٦ - وسألت محمدا عن حديث الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قبل بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ، فقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة

○ الوضوء من القيء والرعاف

٥٧ - حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا أبي عن حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن يعيش بن الوليد المخزومي عن أبيه عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قاء فأفطر، قال: فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال: صدق، أنا صببت له وضوءه، وقال معمر: عن يحيى عن يعيش بن الوليد عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: جود حسين المعلم هذا الحديث، قال أبو عيسى: وحديث معمر خطأ

○ باب المسح على الخفين

*٥٨ - حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، عن أبي يعفور، سألت أنس بن مالك، عن المسح على الخفين فقال: كان رسول الله ﷺ يمسح عليهما، سألت محمدا

عن هذا الحديث فقال: أخطأ فيه قتيبة بن سعيد، والصحيح عن أنس موقوف، أبو يعفور اسمه واقد ولقبه وقدان

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "أخطأ فيه قتيبة بن سعيد" فيه نظر فقد توبع قتيبة على هذا الإسناد من قبل نعيم بن هيصم فقد أخرجه الطبراني بسند قوي في المعجم الأوسط (٨/ ٢٥٩ رقم ٨٥٧٢) وقال: حدثنا معاذ قال: نا نعيم بن هيصم قال: نا أبو عوانة، عن أبي يعفور قال: سألت أنس بن مالك، عن المسح على الخفين، فقال "كان رسول الله ﷺ يمسح عليهما". وأخرجه مرفوعًا ابن حبان في صحيحه (٦/ ٥٦٧ رقم ٥٨٣٠) والضياء في الأحاديث المختارة (٧/ ٢٥٨ رقم ٢٧٠٧).

٥٩ - حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعي، حدثنا شريك، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة، أن النبي ﷺ توضأ ومسح على خفيه، سألت محمدا عن هذا الحديث فأنكره ولم يعرفه من حديث زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة

٦٠ - حدثنا أبو كريب، حدثنا محمد بن فضيل، عن فرات بن أحنف، عن عقبة بن حريث، قال: سأل رجل ابن عمر عن المسح على الخفين، فقال: امسح، فكأن ذلك ثقل على الرجل فقال: وإن بال؟ وإن ضرب الخلاء؟ قال: نعم، ورفعه ابن عمر إلى النبي ﷺ، سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه

○ المسح على الخفين للمسافر والمقيم

٦١ - حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا زيد بن حباب عن عمر بن عبد الله بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة.

سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: عمر بن أبي خثعم منكر الحديث ذاهب وضعف حديث أبي هريرة في المسح،

٦٢ - قال محمد: حديث أبي سلمة عن ابن عمر في المسح صحيح.
٦٣ - وحديث محمد بن سعد في المسح أرجو أن يكون صحيحا.

❋٦٤ - حدثنا القاسم بن دينار الكوفي قال: حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور قال: كنا في حجرة إبراهيم النخعي ومعنا إبراهيم التيمي فتذاكرنا المسح على الخفين فقال إبراهيم: حدثنا عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال: جعل لنا رسول الله ﷺ ثلاثا ولو استزدناه لزادنا سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح لأنه لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت وكان شعبة يقول: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح وحديث عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي هو أصح وأحسن وذكر عن يحيى بن معين أنه قال: حديث خزيمة عن النبي ﷺ حديث صحيح

✍ **قلت**: قول البخاري "لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت" فيه نظر فقد صح أن أبا عبد الله الجدلي حدث عن خزيمة – رضي الله عنه فقد أخرج أحمد في مسنده (٣٦/ ١٨٤ رقم ٢١٨٥٩) وقال: حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي سمعه يحدث عن خزيمة بن ثابت: سألنا النبي ﷺ عن المسح على الخفين "فرخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن والمقيم يوما وليلة". ويعضده ما أخرجه ابن أبي

شيبة في مصنفه (١٩/ ١٨٩ رقم ٣٦٨٨٩) وقال: حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن حسان بن أبي المخارق عن أبي عبد الله الجدلي قال: أتيت بيت المقدس فإذا عبادة بن الصامت وعبد الله بن عمرو وكعب الأحبار يتحدثون في بيت المقدس... الأثر". وهذا أثر رجال إسناده ثقات وحسان بن أبي المخارق أو حسان بن مخارق الشيباني حسن الحديث فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٢٢٣) وكنيته أبو العوام وروى عن أم سلمة وأبي عبد الله الجدلي وسعيد بن جبير وروى عنه ثلاث ثقات هم أبو إسحاق الشيباني وجابر بن يزيد بن رفاعة (الجرح والتعديل ٣/ ٣٢٥) وحصين بن عبد الرحمن (التاريخ الكبير ٣/ ٣٧٩). ولم يرد فيه جرح. وعليه فإن التقاء أبي عبد الله الجدلي بكعب الأحبار ثابت فكعب مات قبل مقتل عثمان بن عفان – رضي الله عنه – سنة ٣٥ هـ (التاريخ الكبير ٨/ ٤١٧ والتاريخ الأوسط ١/ ٦٢ رقم ٢٣٥ وتاريخ أبي زرعة الدمشقي ١/ ٢٢٠ وتقريب التهذيب رقم ٥٠٣ ٤) فيكون سماع أبي عبد الله الجدلي من خزيمة الذي مات سنة ٣٧ هـ (تقريب التهذيب رقم ١٧١٠) أرجح.

٦٥ – حدثنا القاسم بن دينار حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا ذؤاد بن علبة عن مطرف عن الشعبي عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ قال في المسح على الخفين: "ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوم للمقيم". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما روى هذا الحديث ذؤاد بن علبة عن مطرف عن الشعبي ولا أرى هذا الحديث محفوظا ولم يعرفه إلا من هذا الوجه،

٦٦ – وسألت محمدا فقلت: أي الحديث عندك أصح في التوقيت في المسح على الخفين؟ قال: حديث صفوان بن عسال

٦٧ - وحديث أبي بكرة حسن.

٦٨ - وسألته عن حديث هشيم، عن داود بن عمرو، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن عوف: أمرنا رسول الله ﷺ بالمسح. الحديث، فقال: هو حديث حسن،

٦٩ - قلت: حماد بن سلمة روى عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي إدريس، عن بلال، قال: أخطأ فيه ابن سلمة، أصحاب أبي قلابة رووا عن أبي قلابة، عن بلال، ولم يذكروا فيه عن أبي إدريس المسح على الخفين أعلاه وأسفله

٧٠ - حدثنا أبو الوليد الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، أخبرني ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة، أن النبي ﷺ كان يمسح على أعلى الخف وأسفله، سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا يصح هذا، روي عن ابن المبارك عن ثور بن يزيد قال: حدثت عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلا وضعف هذا. وسألت أبا زرعة فقال: نحوا مما قال محمد بن إسماعيل

○ المسح على العمامة

٧١ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن أبي شريح عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان قال: كنت مع سلمان الفارسي فرأى رجلا يتوضأ فأراد أن ينزع خفيه فأمره سلمان أن يمسح على خفيه وعلى ناصيته قال سلمان: رأيت رسول الله ﷺ مسح على خفيه وعمامته. سألت محمدا عن هذا الحديث قلت: أبو شريح ما اسمه؟ قال:

لا أدري لا أعرف اسمه ولا أعرف اسم أبي مسلم مولى زيد بن صوحان ولا أعرف له غير هذا الحديث، ورواه عبد السلام بن حرب عن سعيد عن قتادة وقلبه فقال: عن أبي مسلم عن أبي شريح

❍ ما جاء إذا التقى الختانان وجب الغسل

*٧٢ - حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل، فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث خطأ، إنما يرويه الأوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم مرسلا. وروى الأوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة شيئا من قولها: فأخذ الخرقة فمسح بها الأذى، وقال أبو الزناد: سألت القاسم بن محمد: سمعت في هذا الباب شيئا؟ قال: لا

✍ **قلت**: قول البخاري "هذا خطأ، إنما يرويه الأوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم مرسلاً" فيه نظر فقد أخرج النسائي بسند صحيح في السنن الكبرى (١/ ١٥١ رقم ١٩٤) وقال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعت الأوزاعي، يقول: حدثني عبد الرحمن بن القاسم، قال: حدثني القاسم بن محمد، عن عائشة، زوج النبي ﷺ، قالت: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل، فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا". وأيضاً أخرج الطحاوي بسند صحيح في شرح معاني الاثار (١/ ٥٥ رقم ٣١٥) وقال: حدثنا محمد بن الحجاج، وسليمان بن شعيب قالا: ثنا بشر بن بكر قال: ثنا الأوزاعي

قال: حدثني عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنها سئلت عن الرجل يجامع فلا ينزل. فقالت: فعلته أنا ورسول الله ﷺ، فاغتسلنا منه جميعا".

○ في المستحاضة تتوضأ لكل صلاة

٧٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا شريك، عن أبي اليقظان، عن عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ في المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها التي كانت تحيض فيها، ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة، وتصوم وتصلي. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرفه إلا من هذا الوجه، ولا أعرف اسم جد عدي بن ثابت، قلت له: ذكروا أن يحيى بن معين قال: هو عدي بن ثابت بن دينار، فلم يعرفه، ولم يعده شيئا

○ في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد

❋٧٤ - قال محمد: حديث حمنة بنت جحش في المستحاضة هو حديث حسن إلا أن إبراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم لا أدري سمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل أم لا. وكان أحمد بن حنبل يقول: هو حديث صحيح

✍ **قلت**: لقد صح سماع عبد الله بن محمد من إبراهيم بن محمد. فإبراهيم بن محمد ثقة ولم يعرف بالتدليس توفى في ١١٠ هـ وعمره ٧٤ سنة (تقريب التهذيب رقم ٢٣٤) وعبد الله بن محمد بن عقيل توفي في ١٤٥ ه على أعلى تقدير (تهذيب الكمال رقم ٣٥٤٣) ويؤكد ذلك ما أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/ ٣٢٩٣ رقم ٧٥٦٧) وقال: حدثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله بن عمرو، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل، حدثه إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمه عمران بن طلحة، عن أمه،

حمنة بنت جحش... الحديث". وعبد الله بن محمد بن عقيل صالح الحديث (تقريب التهذيب رقم ٣٥٩٢) ويشهد لحديثه حديث عائشة في السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٤٩٠ رقم ١٦٥١) فقد أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٢٧٩ رقم ٦١٥) وقال: وشواهده حديث الشعبي، عن قمير امرأة مسروق، عن عائشة رضي الله عنها. وحديث أبي عقيل يحيى بن المتوكل، عن بهية، عن عائشة وذكرها في هذا الموضع يطول.

○ في الجنب والحائض أنهما لا يقرآن القرآن

٧٥ - وسألت محمدا عن حديث إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن». فقال: لا أعرفه من حديث ابن عقبة، وإسماعيل بن عياش منكر الحديث عن أهل الحجاز، وأهل العراق

○ في كراهية إتيان الحائض

*٧٦ - حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى، وعبد الرحمن، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال "من أتى حائضا أو امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ". سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من هذا الوجه وضعف هذا الحديث جدا

✍ **قلت**: وهذا إسناد حسن وإن تُكلم في حكيم الأثرم فهو حسن الحديث ولم يعرف بالتدليس فقد قال عنه أبو داود "ثقة" وابن المديني "ثقة عندنا" والنسائي "ليس به بأس" وذكره ابن حبان في الثقات (تهذيب التهذيب ٢/ ٤٥٢)

وقال الذهبي "صدوق" (الكاشف رقم ١٢٠٨). وأما قول البخاري "لا يتابع في حديثه" والبزار "منكر الحديث" (مسند البزار ١٦/ ٢٩٣) فمن جهة الإسناد ولا يضره فقد وثق وأخرج له الأربعة وتعقب ابن حجر قول البخاري "لا يتابع في حديثه" فقال "يعني عن أبي تميمة عن أبي هريرة من أتى كاهنا ولا نعرف لأبي تميمة سماعا من أبي هريرة وقال بن عدي يعرف بهذا الحديث وليس له غيره إلا اليسير". وسماع أبي تميمة طريف من أبي هريرة راجح فأبو تميمة ثقة ولم يعرف بالتدليس وقد توفي في ٩٧ هـ وأبو هريرة في ٥٧ هـ (تقريب التهذيب رقم ٣٠١٤ و٨٤٢٦ على التوالي). ولحكيم متابعة فقد أخرج الطحاوي بسند صالح في شرح مشكل الاثار (٣/ ٤٤ رقم ٤٤١٥) وقال: حدثنا ابن أبي داود قال: ثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا إسماعيل بن عياش عن سهيل عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال "من أتى حائضا أو امرأة في دبرها أو كاهنا فقد كفر بما أنزل الله على محمد". وهذا إسناد صالح لضعف إسماعيل في روايته عن غير أهل الشام وأما الحارث بن مخلد فهو حسن الحديث فقد ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٨١ رقم ٢٤٦٧) وقال الذهبي "صدوق" (الكاشف رقم ٨٧٢) ولم يذكر ذلك صاحب تهذيب التهذيب. وأيضاً ذكره أيضاً ابن حبان في الثقات (٢١٥٢) وروى عنه بسر بن سعيد وسهيل بن أبي صالح (تهذيب التهذيب ٢/ ١٥٦) وعنه أيضاً يزيد بن الهاد (السن الكبرى للنسائي ٨/ ١٩٩ رقم ٨٩٦٢) وأخرج له أبو عوانة في مستخرجه (٣/ ٨٥ رقم ٤٢٩٢) ولم يرد فيه جرح. وأما قول البزار "ليس بالمشهور" وابن القطان "مجهول الحال" فقد روى عنه ثلاثة وأخرج له أبو داود في سننه. ويشهد له ما أخرجه عبد الرزاق بسند صحيح في مصنفه

(١٠/ ٤٥٣ رقم ٢٢٠٣١) وقال: أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، قال: سئل ابن عباس عن الذي يأتي امرأته في دبرها، فقال: هذا يسألني عن الكفر".

○ ما جاء في كم تمكث النفساء

٧٧ – وسألت محمدا عن حديث علي بن عبد الأعلى، عن أبي سهل، عن مسة، عن أم سلمة، قالت: كانت النفساء تجلس على عهد النبي ﷺ أربعين يوما وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكلف. فقال علي بن عبد الأعلى ثقة روى له شعبة، وأبو سهل كثير بن زياد ثقة ولا أعرف لمسة غير هذا الحديث

○ في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد

٧٨ – حدثنا أبو هشام الرفاعي، حدثنا وكيع، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أنس، قال: كنت أضع للنبي ﷺ غسلا واحدا فيغتسل من جميع نسائه في ليلة. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ليس هو بصحيح، إنما رواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أنس، وحديث أنس، عن النبي ﷺ في هذا حديث صحيح من غير هذا الوجه، ورواه قتادة، عن أنس

○ ما جاء إذا أراد أن يعود توضأ

٧٩ – حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري، حدثنا معتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي، عن عاصم، عن أبي المستهل، عن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم أهله وأراد أن يعود فليغسل فرجه». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو خطأ، ولا أدري من أبو المستهل، وإنما روى عاصم، عن أبي عثمان، عن سلمان بن ربيعة، عن عمر قوله وهو الصحيح،

٨٠ - وروى عاصم، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ،

○ ما جاء إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء

٨١ - سألت محمدا عن حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الأرقم، عن النبي ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء» فقال: رواه وهيب، عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبد الله بن الأرقم، وكان هذا أشبه عندي. قال أبو عيسى: رواه مالك وغير واحد من الثقات عن هشام، عن أبيه، عن ابن الأرقم، لم يذكروا فيه عن رجل



أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ

○ باب ما جاء في مواقيت الصلاة

٨٢ – حدثنا هناد، حدثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للصلاة أولا وآخرا» الحديث،

٨٣ – حدثنا هناد حدثنا أبو أسامة عن الفزاري عن الأعمش قال: قال مجاهد: كان يقال: إن للصلاة أولا وآخرا، فذكر نحوه. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: وهم محمد بن فضيل في حديثه والصحيح هو حديث الأعمش عن مجاهد،

٨٤ – قال محمد: أصح الأحاديث عندي في المواقيت حديث جابر بن عبد الله،

٨٥ – وحديث أبي موسى،

٨٦ – قال: وحديث سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه في المواقيت هو حديث حسن، ولم يعرفه إلا من حديث سفيان

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "ولم يعرفه إلا من حديث سفيان" فيه نظر فقد توبع سفيان على هذا الإسناد من قبل شعبة فقد قال أبو عوانة في مستخرجه (١/ ٣١٣ رقم ١١١٠): حدثنا أبو قلابة، ومهدي بن الحارث، ومحمد بن شاذان الجوهري قالوا: ثنا علي بن المثنى قال: ثنا حرمي بن عمارة قال: ثنا

شعبة، عن علقمة بن مرثد، بهذا الإسناد نحوه، وقال فيه "في اليوم الأول فأمر بلالا فأذن بغلس، وفي الظهر في أول يوم حين زالت الشمس عن بطن السماء". وهذا إسناد حسن فحرمي بن عمارة حسن الحديث فقد قال عنه الدارقطني في حديث أحد رجاله حرمي "رجاله كلهم ثقات" (سنن الدارقطني ١/ ٣٣٥ برقم ٦٩١) والخليلي "ثقة يحتج بحديثه" (الإرشاد في معرفة علماء الحديث ٢/ ٤٨٧) والذهبي "ثقة" (الكاشف رقم ٩٨٠) ولم يذكر ذلك صاحب تهذيب التهذيب. وأيضاً قال ابن معين وأحمد بن حنبل "صدوق" (تهذيب التهذيب ٢/ ٢٣٢). وأما ذكره العقيلي في الضعفاء الكبير (١/ ٢٧٠) فتعقبه الذهبي فقال "ذكره العقيلي في الضعفاء فأساء" (ميزان الاعتدال رقم ١٧٨٤)، قال ابن خزيمة في صحيحه (١/ ١٦٦ رقم ٣٢٣): نا بندار، نا حرمي بن عمارة، حدثنا شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ في المواقيت لم يزدنا بندار على هذا. قال بندار: فذكرته لأبي داود، فقال: صاحب هذا الحديث ينبغي أن يكبر عليه. قال بندار: فمحوته من كتابي قال أبو بكر: ينبغي أن يكبر على أبي داود حيث غلط، وأن يضرب بندار عشرة حيث محا هذا الحديث من كتابه، حديث صحيح على ما رواه الثوري أيضا عن علقمة، غلط أبو داود، وغير بندار، هذا حديث صحيح رواه الثوري أيضا عن علقمة نا بخبر حرمي بن عمارة محمد بن يحيى قال: نا علي بن عبد الله، نا حرمي بن عمارة، عن شعبة بالحديث تمامه".

٨٧ - وحديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة في المواقيت هو حديث حسن

○ في التعجيل بالظهر

٨٨ – سألت محمدا عن حديث حكيم بن جبير عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: ما رأيت أحدا كان أشد تعجيلا للظهر من رسول الله ﷺ ولا من أبي بكر ولا من عمر فقال: يروى هذا أيضا عن حكيم عن سعيد بن جبير عن عائشة وهو حديث فيه اضطراب

٨٩ – حدثنا أبو كريب حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن زيد بن جبير عن خشف بن مالك عن أبيه عن عبد الله، قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء فلم يشكنا. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح هو عن عبد الله بن مسعود موقوف

○ ما جاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن

٩٠ – حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا موسى بن داود حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ "الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن"

٩١ – حدثنا محمد بن حاتم المؤدب حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد قال: سمعت الأعمش يقول: حدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فذكر نحوه

٩٢ – حدثنا محمود بن غيلان حدثنا المقري حدثنا حيوة قال: أخبرني نافع بن سليمان، أن محمد بن أبي صالح، حدثه عن أبيه، أنه سمع عائشة، تقول: قال رسول الله ﷺ "الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن فأرشد الله" الحديث. ومحمد بن أبي صالح أخو سهيل بن أبي صالح. سمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث

أبي صالح عن عائشة أصح من حديث أبي هريرة في هذا الباب، وسألت أبا زرعة فقال: حديث أبي هريرة أصح عندي من حديث عائشة، وذكر عن علي بن المديني قال: لا يصح حديث عائشة ولا حديث أبي هريرة وكأنه رأى أصح شيء في هذا الباب عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلا

○ ما جاء في الجماعة في مسجد قد صلي فيه مرة

٩٣ - سألت محمدا عن حديث سليمان الأسود، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، قال: دخل رجل المسجد فقام يصلي وحده فقال رسول الله ﷺ: «ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه» فقال: سليمان الأسود هو سليمان الناجي، وقد روى عن أبي المتوكل غير هذا الحديث

○ ما جاء ليليني منكم أولو الأحلام والنهى

٩٤ - حدثنا نصر بن علي، حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثني خالد، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «ليليني منكم أولو الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وإياكم وهيشات الأسواق». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أرجو أن يكون محفوظا

○ في الصلاة خلف الصف وحده

٩٥ - قال أبو عيسى: اختلف أصحاب الحديث في حديث حصين بن عبد الرحمن، وعمرو بن مرة، عن هلال بن يساف. فرأى بعض أهل الحديث أن رواية عمرو بن مرة، عن هلال بن يساف، عن عمرو بن راشد، عن وابصة بن

معبد أصح من حديث حصين، ومنهم من قال: حديث حصين، عن هلال بن يساف، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة أصح، وحديث حصين أصح عندي من حديث عمرو بن مرة وأشبه لأنه روي من غير طريقهما عن زيادة بن أبي الجعد، عن وابصة

○ في الرجل يصلي ومعه الرجال والنساء

❋٩٦ - حدثنا سعيد بن يحيى، قال: حدثني أبي، حدثنا يحيى بن سعيد وهو الأنصاري، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: سألت أمي أم سليم رسول الله ﷺ أن يأتيها في منزلها فيصلي فيه فتتخذه مصلى ففعل فأتاها فعمدت إلى حصير لهم فنضحته بالماء، فصلى رسول الله ﷺ وصلوا معه. سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس

✍ **قلت**: وأما قول الترمذي أن البخاري لم يعرفه من حديث يحيى بن سعيد عن إسحاق عن أنس فقد توبع يحيى بن سعيد الأنصاري على هذا الإسناد من قبل سلمان بن كثير بسند حسن أخرجه السراج في مسنده (٣٧٠/ ١١٩٦) وقال: أنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي السراج قثنا عبيد الله ابن جرير قثنا محمد بن كثير ثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: صلى رسول الله ﷺ في بيت أم سليم على حصير أخضر فنضحت فصلى عليه وصلوا خلفه"، قال الطبراني في المعجم الأوسط (٦/ ٣٠٥ رقم ٦٤٨١): لم يرو هذا

الحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري إلا يحيى بن سعيد الأموي وسليمان بن كثير".

○ في افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين

٩٧ - حدثنا عبد الله بن أبي زياد، حدثنا أبو الجواب الأحوص بن جواب، عن عمار بن رزيق، عن الأعمش، عن شعبة، عن ثابت، عن أنس، قال: صليت خلف النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر فكانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين" قال أبو عيسى: هذا وهم والأصح شعبة، عن قتادة، عن أنس

○ ما جاء في التأمين

٩٨ - حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى، وعبد الرحمن، قالا: حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر، "سمعت النبي ﷺ قرأ ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٧] فقال: آمين مد بها صوته ". سمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل في هذا الباب أصح من حديث شعبة وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع قال: عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنبس وإنما هو حجر بن عنبس وكنيته أبو السكن وزاد فيه عن علقمة بن وائل وإنما هو حجر بن عنبس عن وائل بن حجر ليس فيه علقمة وقال: وخفض بها صوته والصحيح أنه جهر بها وسألت أبا زرعة فقال: حديث سفيان أصح من حديث شعبة وقد رواه العلاء بن صالح

○ في رفع اليدين عند الركوع

٩٩ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه في الركوع"، سألت محمدا عن هذا الحديث قال: حدثنا به محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن أنس عن النبي ﷺ بهذا، قال محمد وعبد الوهاب الثقفي صدوق صاحب كتاب. وقال غير واحد من أصحاب حميد: عن حميد عن أنس فعله

○ في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود

١٠٠ - حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا يزيد بن هارون عن شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال: رأيت رسول الله ﷺ يضع ركبتيه يعني: إذا سجد قبل يديه. الحديث قال يزيد: لم يرو شريك عن عاصم بن كليب إلا هذا الحديث الواحد قال أبو عيسى: وروى همام بن يحيى عن شقيق عن عاصم بن كليب شيئا من هذا مرسلا لم يذكر فيه عن وائل بن حجر وشريك بن عبد الله كثير الغلط والوهم.

○ في السجود على الجبهة والأنف

١٠١ - حدثنا هناد حدثنا عبدة عن عاصم الأحول عن عكرمة عن النبي ﷺ قال: "لا تجزي صلاة إلا بمس الأنف من الأرض ما يمس الجبين"،

١٠٢ - حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا حرب بن ميمون حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال: أتى النبي ﷺ على رجل يسجد على جبهته ولا

يضع أنفه على الأرض قال: «ضع أنفك يسجد معك». قال أبو عيسى: وحديث عكرمة عن النبي ﷺ أصح

○ ما جاء في التشهد

١٠٣ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن زيد العمي عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر قال: كان أبو بكر يعلم الناس التشهد وهو على المنبر كما يعلم المعلم الغلمان في الكتاب"

١٠٤ - حدثنا أبو عمرو نصر بن علي الجهضمي قال: أخبرني أبي، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، قال: سمعت مجاهدا، يحدث عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ في التشهد: «التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله». قال ابن عمر: زدت فيها وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله. قال ابن عمر: زدت فيها وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. وأوقفه ابن أبي عدي، سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى شعبة عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر وروى سيف، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله بن مسعود، قال محمد: وهو المحفوظ عندي، قلت: فإنه يروى عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، ويروى عن ابن عمر، عن أبي بكر الصديق قال: يحتمل هذا وهذا. قال محمد: وعبد الرحمن بن إسحاق الذي روى عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، في التشهد هو عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي وهو ضعيف الحديث،

١٠٥ - حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري، حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أيمن بن نابل، قال: حدثني أبو الزبير، عن جابر بن عبد

الله، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن: بسم الله وبالله التحيات لله. وذكر التشهد فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو غير محفوظ. هكذا يقول أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر وهو خطأ،

١٠٦ - والصحيح ما رواه الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، وطاوس، عن ابن عباس، وهكذا رواه عبد الرحمن بن حميد الرواسي، عن أبي الزبير، مثل رواية الليث بن سعد.

○ ما جاء في التسليم في الصلاة

١٠٧ - حدثنا فضالة بن الفضل الكوفي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن عمار بن ياسر، قال: كان النبي ﷺ إذا سلم عن يمينه يرى بياض خده الأيمن، فإذا سلم عن يساره يرى بياض خده الأيسر، وكان تسليمه السلام عليكم ورحمة الله. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن عمار فعله. قلت له: فحديث أبي بكر بن عياش هذا قال: كان ذلك البائس يحيى الحماني يروي هذا عن أبي بكر بن عياش

○ ما جاء في القراءة في المغرب

١٠٨ - سألت محمدا عن حديث محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي أيوب وزيد بن ثابت قالا: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين من المغرب بالأعراف فقال: الصحيح عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب أو زيد بن ثابت. هشام بن عروة يشك في هذا

الحديث. وصحح هذا الحديث عن زيد بن ثابت رواه ابن أبي مليكة، عن عروة، عن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت

○ في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر بالقراءة

١٠٩ - حدثنا بشر بن آدم ابن بنت أزهر السمان، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: كانوا يقرءون خلف رسول الله ﷺ، فقال: النبي ﷺ: «خلطتم علي القرآن» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرفه إلا من هذا الوجه من حديث يونس بن أبي إسحاق.

١١٠ - حدثنا محمد بن يحيى ويعقوب بن سفيان الفارسي، قالا: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني أبي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وأبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: كل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج" الحديث وروى ابن جريج ومالك وغير واحد عن العلاء عن أبيه وسمعت أبا زرعة يقول: كلاهما صحيح واحتج بحديث إسماعيل بن أبي أويس

○ باب إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين

١١١ - حدثنا الحسن بن قزعة حدثنا عبيدة بن حميد عن سهيل بن أبي صالح عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»

١١٢ - قال أبو عيسى: وحديث مالك وغيره فيه عن أبي قتادة أصح قال علي بن المديني: حديث سهيل خطأ

○ ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام

١١٣ - حدثنا ابن أبي عمر وأبو عمار الحسين قالا: حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام» تابعه حماد بن سلمة قال أبو عيسى: كان الدراوردي أحيانا يذكر فيه عن أبي سعيد. وربما لم يذكر فيه. والصحيح رواية الثوري وغيره عن عمرو بن يحيى عن أبيه مرسل

○ في أي المساجد أفضل

١١٤ - حدثنا أبو كريب حدثنا مصعب بن المقدام عن إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن جابر العلاف عن ابن الزبير عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرف جابرا العلاف إلا بهذا الحديث. وروى ابن جريج هذا الحديث عن عطاء عن ابن الزبير عن عمر موقوفا. قال أبو عيسى: رفعه حبيب المعلم وقال: عن ابن الزبير عن النبي ﷺ

١١٥ - حدثنا صالح بن عبد الله حدثنا حماد بن زيد عن حبيب المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام خير من مئة صلاة في مسجدي هذا»

○ الصلاة في الثوب الواحد

١١٦ - حدثنا القاسم بن دينار الكوفي حدثنا محمد بن بشر عن عبيد الله بن عمر عن الزهري عن عمرو بن أبي الأسد قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد واضعا طرفيه على عاتقيه" وقال أبو أسامة، عن عبيد الله، عن الزهري عن ابن المسيب عن عمر بن أبي سلمة ولم يذكر سعيدا، قال أبو عيسى: وحديث محمد بن بشر عن عبيد الله بن عمر خطأ أخطأ فيه، وقال عمرو بن أبي الأسد: وإنما هو عمر بن أبي سلمة، وأبو سلمة اسمه عبد الله بن عبد الأسد. وحديث عبدة عن عبيد الله أصح وحديث عبيد الله عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة هو حديث صحيح أيضا

○ في كراهية ما يصلى إليه وفيه

١١٧ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا حفص بن غياث عن الأشعث عن الحسن عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بين القبور"

١١٨ - حدثنا ابن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن أشعث بن عبد الملك عن الحسن أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بين القبور. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حديث الحسن عن أنس خطأ. وروى ابن عون عن الحسن عن أنس قال: رآني عمر وأنا أصلي إلى قبر. هذا الحديث جعل في هذا الباب لقول أبي عيسى فيه وفي الباب عن أبي مرثد وأنس. وحديث أبي مرثد يأتي في كتاب الجنائز حيث جعله أبو عيسى في الجامع

○ في الصلاة في مرابض الغنم وأعطان الإبل

١١٩ – حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثل حديث قبله: «صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفا. ولم يعرف محمد حديث أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا.

○ في الإشارة في الصلاة

١٢٠ – حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن بكير عن نابل صاحب العباء عن ابن عمر عن صهيب قال: مررت برسول الله ﷺ فسلمت عليه فرد علي إشارة"

١٢١ – وقال وكيع: حدثنا هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر قال: قلت لبلال: كيف كان النبي ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو في الصلاة؟ قال: كان يشير بيده. قال أبو عيسى: وكلا الحديثين صحيح. ورواه زيد بن أسلم عن ابن عمر عن بلال.

○ ما جاء أن التسبيح للرجال والتصفيق للنساء

١٢٢ – حدثنا الحسن بن الصباح حدثنا شبابة عن المغيرة بن مسلم عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: ذهب رسول الله ﷺ في حاجة فأقام بلال الصلاة فتقدم أبو بكر فجاء النبي ﷺ وأبو بكر في الصلاة فأرادوا أن

يؤذنوه وصفقوا فسمعهم رسول الله ﷺ وصلى رسول الله ﷺ خلفه فلما انفتل قال: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء». سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرف هذا الحديث وجعل يستحسنه. قال: والمشهور عن أبي حازم عن سهل

○ ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

١٢٣ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن قائد السائب عن السائب عن النبي ﷺ قال: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم»

١٢٤ - وقال قيس بن الربيع: عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو نحوه ولم يرفعه. قال أبو عيسى: وحديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم» هو حديث صحيح يروى من غير وجه عن عبد الله بن عمرو وحديث السائب لا يعرف إلا من هذا الوجه

○ في كراهية كف الشعر في الصلاة

١٢٥ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا مؤمل قال: حدثنا سفيان عن مخول بن راشد عن المقبري عن أبي رافع عن أم سلمة أن النبي ﷺ نهى أن يصلي الرجل وهو معقوص"

١٢٦ - وقال أسود بن عامر: عن زهير عن مخول عن شرحبيل المدني: أن أبا رافع قال: قال رسول الله ﷺ. الحديث. وقال شعبة: عن مخول عن أبي سعيد عن أبي رافع عن النبي ﷺ

١٢٧ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا ابن جريج عن عمران بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي رافع أنه مر بالحسن

بن علي وقد عقص ضفرته في قفاه فحلها فالتفت إليه الحسن مغضبا فقال: أقبل على صلاتك ولا تغضب فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ذلك كفل الشيطان». قال أبو عيسى: وهذا الحديث هو الصحيح وحديث مخول فيه اضطراب. ورواية شعبة عن مخول أشبه وأصح من حديث المؤمل عن سفيان عن مخول لأن شعبة قال: عن مخول عن أبي سعيد عن أبي رافع وأبو سعيد هو عندي سعيد المقبري

○ ما جاء في التخشع في الصلاة

١٢٨ - حدثنا محمود بن غيلان قال: أخبرنا أبو داود قال: أخبرنا شعبة قال: أخبرنا عبد ربه بن سعيد قال: سمعت أنس بن أبي أنس يحدث عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الحارث عن المطلب أن النبي ﷺ قال: "الصلاة مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين وتباؤس وتمسكن وتقنع وتقول: اللهم اللهم فمن لم يفعل ذلك فهي خداج"

١٢٩ - وقال: الليث أخبرنا عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس سمعت محمد بن إسماعيل يقول: رواية الليث بن سعد أصح من حديث شعبة وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع فقال: عن أنس بن أبي أنس وإنما هو عن عمران بن أبي أنس وقال: عن عبد الله بن الحارث وإنما هو عن عبد الله بن نافع عن ربيعة بن الحارث وربيعة بن الحارث هو ابن عبد المطلب فقال: هو عن المطلب ولم يذكر فيه: عن الفضل بن عباس

○ ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

١٣٠ - حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة». قال أبو عيسى: وهكذا روى حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة ولم يرفعه وقال: أيوب السختياني وزياد بن سعد وزكريا بن إسحاق ومحمد بن جحادة وورقاء بن عمر وإسماعيل بن مسلم رووا عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وروى عبد الله بن عياش بن عباس القتباني عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ومرفوع أصح

○ ما جاء في نزول الرب تعالى إلى السماء الدنيا كل ليلة

١٣١ - حدثنا أبو هشام حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق وحبيب بن أبي ثابت عن الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا: قال رسول الله ﷺ إذا مضى شطر الليل أو ثلث الليل شك حفص، أمر مناديا فنادى: هل من سائل يعطى سؤله؟ هل من تائب يتاب عليه هل من مستغفر فيغفر له؟" سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث حبيب عن الأغر عن أبي هريرة

○ ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت

١٣٢ - حدثنا هناد ومحمد بن المثنى قالا: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال: رسول الله ﷺ: «إذا قضى أحدكم صلاته في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا»

١٣٣ - وقال سفيان الثوري: عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال أبو عيسى: وهذا أصح ولم يحفظ أبو معاوية: أبا سعيد

○ ما جاء في الرجل ينام عن الوتر أو ينساه

١٣٤ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: «من نام عن الوتر أو نسيه فليصل إذا ذكر وإذا استيقظ»

١٣٥ - حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن زيد عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «من نام عن وتره فليصل إذا أصبح» قال أبو عيسى: وهذا أصح وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث سمعت محمدا يقول: قال علي بن المديني: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث وعبد الله بن زيد بن أسلم ثقة

○ ما جاء في صلاة الضحى

١٣٦ - حدثنا أبو كريب حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال: حدثني موسى بن فلان بن أنس بن مالك عن عمه ثمامة بن أنس عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا من ذهب في الجنة». سألت محمدا فقال: هذا حديث يونس بن بكير ولم يعرفه من حديث غيره

○ ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة

١٣٧ - حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «من أتى الجمعة فليغتسل»

١٣٨ - وقال ابن عيينة: عن الزهري عن سالم عن أبيه سمع النبي ﷺ على المنبر سألت محمدا عن هذا الحديث: أي الروايتين أصح؟ فقال: كلاهما صحيح

١٣٩ - روى ابن جريج عن الزهري عن سالم وعبد الله ابني عبد الله بن عمر عن ابن عمر وروى يونس عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر

١٤٠ - حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي قال: حدثني أبي عن يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة قالت: كان الناس عمال أنفسهم وكانت ثيابهم الضأن قالت: فكانوا يروحون بهيئتهم كما هم فقال رسول الله ﷺ: «لو اغتسلتم». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ والصحيح حديث عمرة عن عائشة

○ في الوضوء يوم الجمعة

١٤١ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا سعيد بن سفيان الجحدري حدثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ. وروى سعيد بن أبي عروبة وأبان بن يزيد عن قتادة عن الحسن عن النبي ﷺ ولم يذكرا عن سمرة

○ في قصد الخطبة

١٤٢ - قال أبو عيسى: قال محمد: حديث عمار عن النبي ﷺ: «أقصروا الخطب» هو حديث صحيح

○ في القراءة على المنبر

*١٤٣ - حدثنا قتيبة حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه سمعت النبي ﷺ يقرأ على المنبر ﴿ وَنَادَوۡاْ يَـٰمَـٰلِكُ ﴾ [الزخرف: ٧٧]". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن وهو حديث ابن عيينة الذي ينفرد به

✍ **قلت**: وهذا الحديث حقه أن يقال فيه "صحيح" فكل راوٍ في سنده ثقة بإتفاق وقد أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٥٩٤ رقم ٨٧١).

○ في الكلام بعد نزول الإمام من المنبر

١٤٤ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا جرير بن حازم عن ثابت عن أنس قال: كان النبي ﷺ يكلم بالحاجة إذا نزل عن المنبر". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث خطأ أخطأ فيه جرير بن حازم

١٤٥ - والصحيح عن ثابت عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا أقيمت الصلاة يتكلم مع الرجل حتى ينعس بعض القوم

١٤٦ - حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث خطأ أخطأ فيه جرير

بن حازم. ذكروا أن الحجاج الصواف كان عند ثابت البناني وجرير بن حازم في المجلس فحدث الحجاج عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» فوهم فيه جرير بن حازم فظن أن ثابتا حدثه عن أنس بهذا والصحيح هو عن ثابت عن أنس: كان النبي ﷺ إذا أقيمت الصلاة يتكلم مع الرجل حتى نعس بعض القوم

○ ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة

١٤٧ - حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا أبو تميلة قال: حدثنا الحسين بن واقد عن عاصم ابن بهدلة عن أبي وائل عن عبد الله «أن النبي ﷺ كان يقرأ يوم الجمعة في الفجر بالم تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان»

١٤٨ - وقال الحارث بن نبهان: حدثني عاصم ابن بهدلة عن مصعب بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ. فسألت محمدا فقال: حديث الحسين بن واقد عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله أصح قال محمد: والحارث بن نبهان منكر الحديث ضعيف

١٤٩ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا عمران بن عيينة حدثنا أبو فروة الجهني عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة بالم السجدة وهل أتى على الإنسان". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى عمرو بن أبي قيس عن أبي فروة عن أبي الأحوص عن عبد الله وروى سفيان الثوري عن أبي فروة عن أبي الأحوص عن النبي ﷺ مرسلا فكأن هذا أشبه قلت له: فإن زائدة روى عن أبي فروة عن أبي الأحوص عن عبد الله فلم يعرف حديث زائدة ولا حديث عمران بن عيينة

○ في الصلاة قبل الجمعة وبعدها

١٥٠ - حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن سالم عن أبيه: أن النبي ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين. قال أبو عيسى: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: لا أعرفه من حديث الزهري إلا من هذا الوجه لا أعلم أحدا رواه عن الزهري إلا عمرو بن دينار. وروى ابن جريج وغيره عن عمرو بن دينار عن الزهري عن ابن عمر ولم يذكر عن سالم

○ في السواك والطيب يوم الجمعة

١٥١ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن هذا الحديث يعني: حديث هشيم وإسماعيل التيمي عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال: «حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب». فقال: الصحيح عن ابن أبي ليلى عن البراء موقوف وإسماعيل بن إبراهيم التيمي ذاهب الحديث كان ابن نمير يضعفه جدا ولم يعرف حديث هشيم عن يزيد بن أبي زياد وحديث هشيم أصح وأحسن من حديث إسماعيل

○ ما جاء في القراءة في العيدين

١٥٢ - حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين والجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية وربما اجتمعا في يوم فيقرأ بهما". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح وكان ابن

عيينة يروي هذا الحديث عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر فيضطرب في روايته. قال مرة حبيب بن سالم عن أبيه عن النعمان بن بشير وهو وهم والصحيح حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير

○ في التكبير في العيدين

*١٥٣ - سألت محمدا عن هذا الحديث يعني: حديث عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ كبر في العيدين في الأولى سبعا قبل القراءة وفي الآخرة خمسا قبل القراءة فقال: ليس في الباب شيء أصح من هذا وبه أقول.

قلت: قول البخاري "ليس في الباب شيء أصح من هذا" فيه نظر لأن فيه كثير بن عبد الله وهو متروك فقد قال أبو زرعة عنه "واهي الحديث" والنسائي والدارقطني "متروك الحديث" (تهذيب التهذيب ٨/ ٤٢١) والذهبي "واه" (الكاشف رقم ٤٦٣٧) وابن حجر "ضعيف جداً" (المطالب العالية ٢/ ١٣٥). وأصح منه ما أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٢٩٩ رقم ١١٥١) وقال: حدثنا مسدد، حدثنا المعتمر، قال: سمعت عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، يحدث عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال نبي الله ﷺ: التكبير في الفطر سبع في الأولى، وخمس في الآخرة، والقراءة بعدهما كلتيهما". وهذا الإسناد حسن ورجاله ثقات وعبد الله بن عبد الرحمن الطائفي حسن الحديث فقد قال البخاري في حديث أحد رجاله عبد الله هذا "هو صحيح أيضا وعبد الله بن عبد الرحمن الطائفي مقارب الحديث" (العلل الكبير للترمذي ١/ ٩٣ رقم ١٥٤) وذكره الذهبي في من تكلم فيه وهو موثق (١٨٧)

ولم يذكر ذلك صاحب التهذيب. وأيضاً وثقه ابن المديني وقال العجلي "ثقة" وابن عدي "يروي عن عمرو بن شعيب أحاديثه مستقيمة وهو ممن يكتب حديثه" وذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه الثقات منهم ابن مهدي وابن المبارك (تهذيب التهذيب ٥/ ٢٩٨) وهما لا يرويان إلا عن ثقة. وقال النسائي "ليس به بأس" (إكمال تهذيب الكمال رقم ٣٠٣٧). وأخرج له ابن حبان في صحيحه (٢٥٣١). وأما قول أبي حاتم "ليس بقوي لين الحديث" والنسائي "ليس بالقوي" فمن الجرح المحتمل. وجاء في ترجمته في التهذيب أن البخاري قال "فيه نظر" ولم أقف عليه. واختلفت أقوال ابن معين فيه بين توثيق وتضعيف فالقول قول ابن المديني.

١٥٤ - وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في هذا الباب هو صحيح أيضا وعبد الله بن عبد الرحمن الطائفي مقارب الحديث

١٥٥ - وسألته عن حديث ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات وفي الثانية خمس تكبيرات. ورواه بعضهم عن ابن لهيعة عن خالد بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عائشة فضعف هذا الحديث. قلت له: رواه غير ابن لهيعة قال: لا أعلمه

١٥٦ - وحديث الفرج بن فضالة عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ بهذا خطأ. قال البخاري: الفرج بن فضالة ذاهب الحديث والصحيح

ما روى مالك وعبد الله والليث وغير واحد من الحفاظ عن نافع عن أبي هريرة فعله.

○ ما جاء لا صلاة قبل العيد ولا بعدها

١٥٧ - قال محمد: حديث ابن عمر عن النبي ﷺ: «لا صلاة قبل العيدين» هو صحيح وأبان بن عبد الله صدوق الحديث.

○ ما جاء في تقصير الصلاة

١٥٨ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ أقام بتبوك عشرين ليلة يقصر الصلاة. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يروى عن ابن ثوبان عن النبي ﷺ مرسلا

○ في التطوع في السفر

*١٥٩ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن هذا الحديث يعني: حديث يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: سافرت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلون الظهر ركعتين لا يصلون قبلها ولا بعدها. فقال: هذا حديث خطأ وإنما هو عبيد الله بن عمر عن رجل من آل سراقة عن ابن عمر.

✍ **قلت**: قول البخاري هنا "هذا حديث خطأ" وكذلك قول أحمد بن حنبل "فأنكره إنكارا شديدا، وقال: هذا من قبل يحيى بن سليم" (العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل - رواية المروذي وغيره ١٤٩/ ٢٥٩) وقولهما

فيه نظر فقد توبع يحيى بن سليم على هذا الإسناد من قبل عبد بن سليمان في مختصر الأحكام للطوسي (٣/ ٨٠ رقم ٣٨١) وقال الطوسي: نا محمد بن علي بن طرخان قال نا أبو كريب قال نا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال سافرت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين لا يصلون قبلها ولا بعدها". وأخرجه الترمذي في جامعه (٢/ ٤٢٨ رقم ٥٤٤) وقال: حديث ابن عمر حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم، مثل هذا".وإيضاً أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٧٢ رقم ٩٤٧). وكذلك فالمتن ثابت فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٤٢ رقم ١٠٨٢) وقال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين وأبى بكر وعمر ومع عثمان صدرا من إمارته ثم أتمها".

١٦٠ - وسمعت محمدا يقول لا أعرف لابن أبي ليلى حديثا هو أعجب إلي من هذا وهو حديثه عن عطية ونافع عن ابن عمر صليت مع النبي ﷺ في الحضر الظهر أربعا وبعدها ركعتين. الحديث قال محمد: ولا أروي عن ابن أبي ليلى شيئا

○ في الجمع بين الصلاتين

١٦١ - حدثنا أبو السائب عن الجريري عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد قال: كان رسول الله ﷺ إذا جد به السير جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح هو موقوف عن أسامة بن زيد

○ ما جاء في صلاة الاستسقاء

١٦٢ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا يعقوب بن محمد الزهري حدثنا محمد بن فليح عن عبد الله بن حسين بن عطاء عن شريك بن أبي نمر عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كبر في الاستسقاء واحدة. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ وعبد الله بن حسين بن عطاء منكر الحديث. روى مالك بن أنس: أن النبي ﷺ استسقى بقصته وليس فيه هذا

○ باب في صلاة الكسوف

قال أبو عيسى: قال محمد: أصح الروايات عندي في صلاة الكسوف أربع ركعات في أربع سجدات.

١٦٣ - وحديث أبي قلابة عن قبيصة الهلالي في صلاة الكسوف يقولون فيه أيضا: أبو قلابة عن رجل عن قبيصة

١٦٤ - وحديث كثير بن عباس في صلاة الكسوف أصح من حديث سمرة: أن النبي ﷺ أسر القراءة فيها

○ ما جاء في صلاة الخوف

*١٦٥ - قال أبو عيسى: سألت محمدا قلت: أي الروايات في صلاة الخوف أصح؟ فقال: كل الروايات عندي صحيح وكل يستعمل. وإنما هو على قدر الخوف إلا حديث مجاهد عن أبي عياش الزرقي. فإني أراه مرسلا.

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "وإنما هو على قدر الخوف إلا حديث مجاهد عن أبي عياش الزرقي. فإني أراه مرسلا" فيه نظر لأمرين معـًا:

الأول: صرح مجاهد بسماعه من أبي عياش فيما أخرجه أبن حبان في صحيحه (٧/ ١٢٨ رقم ٢٨٧٦) وقال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد، قال: حدثنا أبو عياش الزرقي، قال: كنا مع رسول الله ﷺ... الحديث"،

والثاني: رواه منصور عن مجاهد عن أبي عياش ومنصور أثبت الناس في مجاهد بن جبر (الجرح والتعديل ٨/ ١٧٧ - منصور بن المعتمر) وقد صرح منصور بسماعه من مجاهد فقد أخرج النسائي بسند صحيح في سننه (٣/ ١٧٦ رقم ١٥٤٩) وقال: أخبرنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت مجاهدا يحدث، عن أبي عياش الزرقي - قال شعبة: كتب به إلي وقرأته عليه وسمعته منه يحدث ولكني حفظته، قال ابن بشار: في حديثه حفظي من الكتاب - أن النبي ﷺ... الحديث".

*١٦٦ - وحديث سهل بن أبي حثمة هو حديث حسن وهو مرفوع رفعه شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم.

✍ **قلت**: وهذا الحديث حقه أن يقال فيه "صحيح" فكل راوٍ في سنده ثقة بإتفاق فقد أخرجه أحمد بسند صحيح في مسنده (٢٤/ ٤٨١ رقم ١٥٧١٠) وقال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن القاسم، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة، أما عبد الرحمن فرفعه إلى النبي ﷺ، وأما يحيى فذكر عن سهل، قال: يقوم الإمام، وصف خلفه... الحديث".

١٦٧ - وحديث عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة حسن

١٦٨ - وحديث عروة بن الزبير عن أبي هريرة حسن

○ باب ما ذكر من الالتفات في الصلاة

١٦٩ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا الفضل بن موسى حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يلحظ في صلاته يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره. قال أبو عيسى: ولا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند مسندا مثل ما رواه الفضل بن موسى

⊙ فصل

١٧٠ - حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا الفضل بن موسى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ بأنفه ولينصرف». قال أبو عيسى: هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ. أصح من حديث الفضل بن موسى هذا الحديث لم يذكره أبو عيسى في الجامع



أبواب الزكاة عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم تسليما

○ ما جاء في زكاة الإبل

١٧١ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج عن عمران بن أبي أنس عن مالك بن أوس بن الحدثان عن أبي ذر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في الإبل صدقتها وفي البر صدقته». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ابن جريج لم يسمع من عمران بن أبي أنس يقول: حدثت عن عمران بن أبي أنس

١٧٢ - حدثنا سويد بن نصر قال: حدثنا ابن المبارك عن مجالد عن قيس بن أبي حازم عن الصنابح قال: رأى رسول الله ﷺ في إبل الصدقة ناقة مسنة فغضب فقال: «ما هذه» ؟. فقال: يا رسول الله ارتجعتها ببعيرين من حاشية الصدقة. قال: فسكت رسول الله ﷺ. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن النبي ﷺ رأى في إبل الصدقة مرسل. قال محمد: أنا لا أكتب حديث مجالد ولا موسى بن عبيدة

○ ما جاء في زكاة البقر

*١٧٣ - حدثنا محمد بن عبيد المحاربي وأبو سعيد الأشج قالا: حدثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال:

«في ثلاثين من البقر تبيع وفي أربعين مسنة». سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: رواه شريك عن خصيف عن أبي عبيدة عن أمه عن عبد الله قال: قلت له: أبو عبيدة ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه، وقال: هو كثير الغلط

قلت: وأما قول البخاري عن أبي عبيدة "كثير الغلط" فيه نظر فأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ثقة فقد قال عنه ابن معين "ثقة" (الجرح والتعديل ٩/ ٤٠٣) والعجلي "ثقة" (تاريخ الثقات رقم ١٩٣٣) وابن حجر "ثقة" (تقريب التهذيب رقم ٨٢٣١). وقد أخرج له مسلم في صحيحه (١/ ١١١ رقم ١٧٩ و٨/ ٩٩ رقم ٢٧٥٩ و٧/ ٩٠ رقم ٢٣٥٥).

○ في صدقة الزرع والتمر والحبوب

١٧٤ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث معمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ليس فيما دون خمس أواق صدقة». الحديث. فقال: كان علي بن المديني يتقي هذا الحديث من حديث سهيل بن أبي صالح إلا من حديث معمر.

○ في زكاة العسل

*١٧٥ - حدثنا محمد يحيى النيسابوري حدثنا عمرو بن أبي سلمة عن صدقة بن عبد الله عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «في كل عشرة أزق زق» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو عن نافع عن النبي ﷺ مرسل. وليس في زكاة العسل شيء يصح

قلت: وأما قول البخاري "ليس في زكاة العسل شئ يصح" فيه نظر فقد اخرج ابن خزيمة بسند حسن في صحيحه (٤/ ٤٥ رقم ٢٣٢٤) وقال: حدثنا

أحمد بن عبدة، عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن بن الحارث، ح وحدثناه مرة، حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن، حدثني أبي عبد الرحمن، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن بني شبابة بطن من فهم، كانوا يؤدون إلى رسول الله ﷺ من عسل لهم العشر، من كل عشر قرب قربة، وكان يحمي لهم واديين، فلما كان عمر بن الخطاب، استعمل عليهم سفيان بن عبد الله الثقفي، فأبوا أن يؤدوا إليه شيئا، وقالوا: إنما ذاك شيء كنا نؤديه إلى رسول الله ﷺ، فكتب سفيان إلى عمر بذلك، فكتب إليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إنما النحل ذباب غيث يسوقه الله رزقا إلى من يشاء، فإن أدوا إليك ما كانوا يؤدون إلى رسول الله ﷺ، فاحم لهم وادييهم، وإلا فخل بين الناس وبينهما فأدوا إليه ما كانوا يؤدون إلى رسول الله ﷺ، وحمى لهم وادييهم". وهذا الإسناد حسن وعبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش حسن الحديث (تقريب التهذيب رقم ٣٨٣١) وقد توبع من قبل أسامة بن زيد الليثي (صحيح ابن خزيمة ٤/ ٤٥ رقم ٢٣٢٥).

*١٧٦ - وسألته عن حديث سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن أبي سيارة قلت يا رسول الله: إن لي نحلا فقال: «أد منه العشر». فقال: هو حديث مرسل سليمان لم يدرك أحدا من أصحاب النبي ﷺ قال أبو طالب القاضي: هكذا رأيته في كتاب العلل: إن لي نخلا. ولعله إن لي نحلا. بالحاء المبهمة فإن أبا عيسى عد أبا سيارة فيمن روى زكاة العسل عن النبي عليه السلام فلذلك كتب هذا الحديث في هذا الباب.

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "لم يدرك سليمان أحدًا من أصحاب النبيّ" فيه نظر لأمرين:

الأول: سليمان دمشقي توفي في ١١٥ هـ (مشاهير علماء الأمصار رقم ١٤١٥) فإدراكه صحيح لصغار الصحابة من أهل الشام كعبد الله بن بسر رضي الله عنه المتوفي في ٨٨ هـ على أقل تقدير وإيضاً كأبي أمامة صدي بن عجلان المتوفي في ٨٦ هـ (تقريب التهذيب رقم ٣٢٢٨ و٢٩٢٣) ويعضده ما قاله الحسين بن حرب بسند حسن: أنا المعتمر بن سليمان عن برد عن سليمان بن موسى قال بينما أنا في سوق حمص في بعض ما كنت أغزو إذا أنا بعبد الله بن أبي زكريا وأبي مخرمة قلت أين تريدان قالا نريد أن نأتي أبا أمامة قلت فإني معكما قالا إن شئت فانطلقا إليه فذكر الكذب فعظمه ثم قال لأنتم أبخل..." (البر والصلة ١٥٣/ ٢٩٨ وتاريخ دمشق ٢٢/ ٣٦٧ ترجمة سليمان بن موسى و٦٧/ ٢٠١). وروى سليمان بن موسى عن عبد الله بن أبي زكريا ولم يروي سليمان بن حبيب عن عبد الله بن أبي زكريا (تهذيب الكمال رقم ٢٥٧١ و٢٥٠١)،

والثاني: قال عبد الله بن أحمد بسند حسن: حدثني أبي قال حدثنا معتمر بن سليمان عن برد قال كانوا يجتمعون على عطاء في المواسم فكان سليمان بن موسى هو الذي يسأل لهم" (العلل ومعرفة الرجال - لأحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله ٢/ ٢٣٣ رقم ٢١٠٧٨) وعطاء توفي في ١١٤ هـ (تقريب التهذيب رقم ٤٥٩١) فإدراك سليمان بن موسى صحيح لصغار الصحابة من أهل مكة كأبي الطفيل رضي الله عنه المتوفي بمكة في ١٠٧ هـ على أقل تقدير (مشاهير علماء الأمصار رقم ٢١٤).

○ باب: ليس على المسلم جزية

١٧٧ - سألت محمدا عن حديث عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله الثقفي عن جده أبي أمه عن النبي: «ليس على المسلمين عشور». فقال: هذا

حديث فيه اضطراب ولا يصح هذا الحديث قال محمد: عطاء بن السائب كنيته أبو زيد

○ في الصدقة فيما يسقى بالأنهار وغيرها

١٧٨ - حدثنا إسحاق بن موسى حدثنا عاصم بن عبد العزيز حدثنا الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «فيما سقت السماء والعيون العشر» الحديث. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح مرسل بسر بن سعيد وسليمان بن يسار عن النبي ﷺ

*١٧٩ - حدثنا رجاء بن محمد العذري البصري حدثنا سعيد بن عامر قال: حدثنا همام عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ سن فيما سقت السماء وسقى السيح وسقى العيون العشر" الحديث. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو عندي مرسل قتادة عن النبي ﷺ وسعيد بن عامر كثير الغلط

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "سعيد بن عامر كثير الغلط" فيه نظر فهو حسن الحديث فقد قال عنه ابن معين "حدثنا سعيد بن عامر الثقة المأمون" وأبو حاتم "كان في حديثه بعض الغلط وهو صدوق" والعجلي "ثقة رجل صالح من خيار الناس" وابن قانع "ثقة" وروى عنه الثقات الأثبات منهم ابن معين وأبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبو خيثمة (تهذيب التهذيب ٤/ ٥٠) وابن معين لا يروي إلا عن ثقة.

○ ما جاء في الخرص

١٨٠ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يبعث ابن رواحة إلى اليهود فيخرص النخل" الحديث

*١٨١ - حدثنا مسلم بن عمرو الحذاء المديني قال: حدثني عبد الله بن نافع عن محمد بن صالح التمار عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن أسيد أن رسول الله ﷺ كان يبعث على الناس من يخرص كرومهم وثمارهم. فسألت محمدا فقال: حديث ابن جريج غلط وحديث عتاب بن أسيد أصح

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "حديث عتاب بن أسيد أصح" فيه نظر فهذا الحديث مداره على الزهري فقد رواه محمد بن صالح التمار عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب عن النبي ﷺ (سنن ابن ماجه ١/ ٥٨٢ رقم ١٨١٩) وخالفه مالك فرواه مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن النبي مرسلاً (موطأ مالك – رواية محمد بن الحسن الشيباني ٢٩٤/ ٨٣١) ومالك أوثق وأحفظ من محمد بن صالح التمار (صدوق يخطئ: تقريب التهذيب رقم ٥٩٦١). وعليه فالمرسل أصح.

○ في المعتدي في الصدقة

١٨٢ - حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «المعتدي في الصدقة كمانعها». سألت محمدا عن سعد بن سنان فقال: الصحيح عندي سنان بن سعد. وهو صالح مقارب الحديث وسعد بن سنان خطأ إنما قاله الليث

○ في رضا المصدق

١٨٣ - حدثنا محمد بن طريف حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا أتاكم المصدق فأعطه صدقتك فإن اعتدى فوله ظهرك ولا تلعنه وقل: اللهم إني أحتسب عندك ما أخذ مني". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما يروى هذا عن أبي عثمان عن النبي ﷺ مرسلا

○ ما جاء في فضل الصدقة

١٨٤ - حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع حدثنا عباد بن منصور حدثنا القاسم بن محمد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه» الحديث

١٨٥ - وقال حماد بن سلمة: حدثنا ثابت عن القاسم عن عائشة عن النبي ﷺ. فسألت محمدا فقال: حديث القاسم بن محمد عن أبي هريرة أصح وقال أيوب: حدثت عن القاسم بن محمد عن أبي هريرة

○ ما جاء في صدقة الفطر

١٨٦ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ بعث مناديا: «ألا إن صدقة الفطر واجبة على كل مسلم» فقال: ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب قال محمد: رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن عبد الله والحميدي وإسحاق بن إبراهيم يحتجون بحديث عمرو بن شعيب وشعيب قد سمع من جده؛

١٨٧ - سألت محمدا عن حديث الحسن: خطبنا ابن عباس فقال: «إن رسول الله ﷺ فرض صدقة الفطر» فقال: روى غير يزيد بن هارون عن حميد عن الحسن قال: خطب ابن عباس وكأنه رأى هذا أصح وإنما قال محمد هذا لأن ابن عباس كان بالبصرة في أيام علي والحسن البصري في أيام عثمان وعلي كان بالمدينة.

⊙ فصل

١٨٨ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا محمد بن عثمان بن خلف حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما خالطت الصدقة مالا إلا أهلكته». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هكذا حدثونا عن محمد بن عثمان بن خلف مرفوعا. وهذا حديثه ولا أعلم أحدا رفع هذا الحديث غيره

١٨٩ - حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك حدثنا محمد بن كثير مولى بني هاشم حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: «نفقة الرجل على أهله صدقة». سألت عبد الله بن عبد الرحمن ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فأنكراه ولم يعداه شيئا. هذا الحديث ذكره أبو عيسى هكذا في موضعين من كتاب العلل وسيأتي ذكره إن شاء الله في كتاب البر والصلة ولم يذكر أبو عيسى هذا الحديث ولا الذي قبله في كتاب الجامع

❑❑❑❑

أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم تسليما

○ ما جاء في فضل شهر رمضان

❋١٩٠ - قال أبو عيسى: سألت محمدا قلت: حدثنا أبو كريب حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن». الحديث. فقال: غلط أبو بكر بن عياش في هذا الحديث.

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "غلط أبو بكر بن عياش في هذا الحديث" فيه نظر فقد توبع أبو بكر من قبل قطبة بن عبد العزيز كما ذكر الدارقطني في علله (١٠/ ١٦٤ رقم ١٩٥٦) وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (٨/ ٣٠٦) وإيضـاً توبع أبو بكر من قبل أبو معاوية الضرير كما ذكر الدارقطني في علله (١٠/ ١٦٤ رقم ١٩٥٦). وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٣/ ١٨٨ رقم ١٨٨٣) وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٠٢ رقم ١٤١) والحاكم في مستدركه (٢/ ٤٦٣ رقم ١٥٤٤).

١٩١ - قال محمد: حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن مجاهد قال: «إذا كان رمضان صفدت الشياطين» قال: وهذا أصح عندي من حديث أبي بكر

○ ما جاء في شهر يكون تسعا وعشرين

١٩٢ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث القاسم بن مالك المزني عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد: «ما صمنا مع النبي ﷺ تسعا وعشرين أكثر» فلم يعرفه إلا من حديث القاسم بن مالك واستحسن هذا الحديث جدا وقال: لم يخالف القاسم في هذا الحديث هكذا ذكر أبو عيسى هذا الحديث في كتاب العلل عن أبي سعيد ثم ذكره في موضع آخر منه فقال: حدثنا مجاهد بن موسى البغدادي حدثنا القاسم بن مالك المزني عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي هريرة قال: «ما صمنا مع النبي ﷺ تسعا وعشرين أكثر مما صمنا ثلاثين». ثم قال: سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث القاسم بن مالك وما أعلم أحدا روى هذا الحديث خلاف هذا ولم يعرفه إلا من حديثه فساقه بذلك السند بعينه ولكن عن أبي هريرة لا عن أبي سعيد. وأبو عيسى عد في جامعه أبا هريرة فيمن روى هذا المعنى عن النبي ﷺ من الصحابة ولم يعد فيهم أبا سعيد

○ في الصوم بالشهادة

١٩٣ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث سعيد بن عامر عن شعبة عن قتادة عن أنس أن عمومة له شهدوا عند النبي ﷺ على رؤية الهلال. فقال: هو خطأ من سعيد بن عامر. والصحيح شعبة عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس

○ فيما يستحب عليه الإفطار

١٩٤ - حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدمي حدثنا سعيد بن عامر حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على ماء فإن الماء طهور»

١٩٥ - سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح حديث شعبة عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن سلمان بن عامر عن النبي ﷺ. وحديث سعيد بن عامر وهم

❍ ما جاء إذا أقبل الليل وأدبر النهار فقد أفطر الصائم

١٩٦ - حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا الفضل بن موسى حدثنا أبو فروة الرهاوي عن معقل الكناني عن عبادة بن نسي عن أبي سعد الخير قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لم يكتب على الليل الصيام فمن صام فليتعن ولا أجر له». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أرى هذا الحديث مرسلا وما أرى عبادة بن نسي سمع من أبي سعد الخير قال محمد: وأبو فروة الرهاوي صدوق إلا أن ابنه محمدا روى عنه أحاديث مناكير واسم أبي فروة يزيد بن سنان كتب هذا الحديث في هذا الباب لأن أبا عيسى قال فيه في الجامع: وفي الباب عن ابن أبي أوفى وأبي سعد الخير

❍ في الصوم عن الميت

١٩٧ - حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن سلمة بن كهيل ومسلم البطين عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: إن أختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين. فقال: «أرأيت لو كان على أختك دين أكنت تقضيه؟» قالت: نعم قال: «فحق الله أحق» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: جود أبو خالد الأحمر هذا الحديث واستحسن حديثه جدا قال محمد: وروى بعض أصحاب الأعمش مثل ما روى أبو خالد الأحمر

○ ما جاء فيمن استقاء عمدا

١٩٨ - حدثنا علي بن حجر حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقض». سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة وقال: ما أراه محفوظا. وقد روى يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم: أن أبا هريرة كان لا يرى القيء يفطر الصائم

○ ما جاء في الإفطار متعمدا

١٩٩ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث أبي المطوس عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يقضه وإن صام الدهر كله». فقال: أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس. وتفرد بهذا الحديث ولا أعرف له غير هذا، ولا أدري أسمع أبوه من أبي هريرة أم لا

○ ما جاء في القبلة للصائم

٢٠٠ - حدثنا خلاد بن أسلم حدثنا النضر بن شميل قال: أخبرنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عروة عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى شيبان هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عمر بن عبد العزيز عن عروة عن عائشة. وروى الزهري هذا الحديث عن أبي سلمة قال: أخبرتني عائشة قال محمد: وكان حديث شيبان عندي أحسن

٢٠١ - وسألت محمدا عن حديث إسرائيل عن زيد بن جبير عن أبي يزيد عن ميمونة ابنة سعد مولاة النبي ﷺ سئل عن رجل قبل امرأته وهما صائمان قال: «قد أفطرا» فقال: هذا حديث منكر لا أحدث به وأبو يزيد لا أعرف اسمه وهو رجل مجهول وزيد بن جبير ثقة. قال محمد: أبو ميسرة سمع من عمر بن الخطاب وابن مسعود

○ ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل

٢٠٢ - سألت محمدا قلت: حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن حفصة عن النبي ﷺ قال: «من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له». فقال: عن سالم عن أبيه عن حفصة عن النبي ﷺ خطأ وهو حديث فيه اضطراب والصحيح عن ابن عمر موقوف ويحيى بن أيوب صدوق

○ في إيجاب القضاء على المتطوع المفطر في صيامه

٢٠٣ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا كثير بن هشام حدثنا جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: كنت أنا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام فاشتهيناه فأكلنا منه فجاء رسول الله ﷺ. الحديث. فقال: «اقضيا يوما آخر مكانه». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة في هذا. وجعفر بن برقان ثقة وربما يخطئ في الشيء

○ في الرخصة في ترك صوم يوم عاشوراء

٢٠٤ - حدثنا أبو موسى بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم سمعت القاسم بن مخيمرة يحدث عن عمرو بن شرحبيل عن قيس بن سعد كنا نصوم يوم عاشوراء ونعطي زكاة الفطر قبل أن ينزل علينا. الحديث

٢٠٥ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن أبي عمار عن قيس بن سعد قال: أمرنا بصوم عاشوراء سألت محمدا عن هذا الحديث وقلت له: حديث الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن عمرو بن شرحبيل عن قيس بن سعد أصح أو حديث سلمة بن كهيل عن القاسم عن أبى عمار عن قيس بن سعد فقال: لم أسمع أحدا يقضي في هذا بشيء إلا أن حديث سلمة بن كهيل أشبه عندي إلا أن هذا خلاف ما يروى عن النبي ﷺ في زكاة الفطر. قال ابن عمر: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر»

○ في العمل في أيام العشر

٢٠٦ - حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك البغدادي حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا صالح بن عمر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام أحب إلى الله العمل فيهن من عشر ذي الحجة التحميد والتكبير والتسبيح والتهليل». سألت محمدا وعبد الله بن عبد الرحمن عن هذا الحديث فلم يعرفاه من حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبى هريرة

○ في صوم الدهر

٢٠٧ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن هذا الحديث فقلت: حديث مطرف عن عمران بن حصين قيل للنبي ﷺ: إن فلانا لا يفطر. قال: «لا صام ولا أفطر» رواه الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف عن عمران. ورواه قتادة عن مطرف عن أبيه أيهما أصح فقال: يحتمل عنهما كليهما.

○ باب كراهية الحجامة للصائم

*٢٠٨ - حدثنا محمود بن غيلان ومحمد بن رافع قالا: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو غير محفوظ وسألت إسحاق بن منصور عنه فأبى أن يحدث به عن عبد الرزاق وقال: هو غلط قلت له: ما علته؟ قال: روى عنه هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ قال: «كسب الحجام خبيث ومهر البغي خبيث وثمن الكلب خبيث» وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ليس في هذا الباب شيء أصح من حديث شداد بن أوس وثوبان فقلت له: كيف بما فيه من الاضطراب فقال: كلاهما عندي صحيح

✍ **قلت**: وأما قول البخاري هنا "غير محفوظ" فيه نظر فقد توبع معمر على هذا الإسناد من قبل معاوية بن سلام فيما أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٤٤٧ رقم ١٥٧٦) وقال: حدثناه علي بن حمشاذ، حدثنا عبيد بن شريك، أخبرنا الربيع بن نافع، حدثنا معاوية بن سلام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن

إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، عن السائب بن يزيد، عن رافع بن خديج، عن رسول الله ﷺ نحوه"، قال البيهقي "كأن يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالإسنادين جميعا" (السنن الكبرى ٤/ ٤٤١ رقم ٨٢٨١) فهذا الحديث مداره على يحيى بن أبي كثير وهو ثقة مكثر في الحديث.

٢٠٩ - لأن يحيى بن أبي كثير روى عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان.

٢١٠ - وعن أبي الأشعث عن شداد بن أوس روى الحديثين جميعا قال أبو عيسى: وهكذا ذكروا عن علي بن المديني أنه قال: حديث شداد بن أوس وثوبان صحيحان

٢١١ - وسألت محمدا عن أحاديث الحسن في هذا الباب فقال: يروى عن الحسن قال: حدثني غير واحد من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال محمد: ويحتمل أن يكون سمع من غير واحد.

٢١٢ - قلت له: حديث الحسن عن معقل بن يسار أصح أو حديث معقل بن سنان؟ فقال: معقل بن يسار أصح ولم يعرفه إلا من حديث عطاء بن السائب ولم يعرف حديث عاصم عن الحسن.

٢١٣ - حدثنا عمرو بن علي حدثني سلم بن قتيبة حدثنا شعبة قال: قلت ليونس بن عبيد: سمع الحسن من أبي هريرة؟ قال: لا ولا حرف

○ باب الرخصة في ذلك

*٢١٤ - حدثنا علي بن حجر أخبرنا شريك عن ليث عن عبد الوارث عن أنس بن مالك قال: مر بنا أبو طيبة في رمضان فقلنا: من أين جئت؟ قال: حجمت رسول الله ﷺ سألت محمدا عن عبد الوارث هذا فقال: هو رجل مجهول

✍ **قلت**: وأما قول البخاري عن عبد الوارث الذي روى عن أنس "رجل مجهول" فيه نظر فقد ترجم له ابن أبي حاتم فقال "عبد الوارث مولى أنس بن مالك" (الجرح والتعديل ٦/ ٧٤) وسأل البرذعي أبا زرعة الرازي "قلت: عبد الوارث الذي روى عن أنس، من روى عنه؟ قال: ليث، ويحيى الجابر، وجابر الجعفي، وسلمة بن سابور، وأبو هاشم، وهو منكر الحديث" (سؤلات أبي زرعة لأبي زرعة ٢/ ٣٨١). وأخرج الدارقطني في سننه (٣/ ٢٠٥ رقم ٢٤٠٣) وقال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، ثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم ح وحدثنا محمد بن مخلد، ثنا العلاء بن سالم، قالا: نا أبو نعيم الفضل بن دكين، ثنا مندل، عن أبي هاشم، عن عبد الوارث، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: من أفطر يوما من رمضان من غير عذر فعليه صوم شهر. هذا إسناد غير ثابت، مندل ضعيف، ومن دون أنس ضعيف أيضاً".

٢١٥ - حدثنا إبراهيم بن سعيد حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أن النبي ﷺ رخص في الحجامة للصائم". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حديث إسحاق الأزرق عن سفيان هو خطأ. قال أبو عيسى: وحديث أبي المتوكل عن أبي سعيد موقوفا أصح. هكذا روى قتادة وغير واحد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قوله. حدثنا إبراهيم بن سعيد حدثنا ابن علية عن حميد وهو الطويل عن أبي المتوكل عن أبي سعيد مثله ولم يرفعه. هذا هو موضع الإسناد والله أعلم

○ في قضاء الحائض الصيام دون الصلاة

٢١٦ - حدثنا علي بن حجر حدثنا علي بن مسهر عن عبيدة عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كنا نحيض عند النبي ﷺ ثم نطهر فيأمرنا بقضاء

الصيام ولا يأمرنا بقضاء الصلاة سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أرجو أن يكون محفوظا قال محمد: وعبيدة بن معتب الضبي يكنى: أبا عبد الكريم وهو قليل الحديث وأنا أروي عنه

○ ما جاء فيمن نزل بقوم فلا يصوم إلا بإذنهم

٢١٧ - حدثنا بشر بن معاذ حدثنا أيوب بن واقد الكوفي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من نزل على قوم فلا يصومن تطوعا إلا بإذنهم». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث منكر وأيوب بن واقد روى عنه محمد بن عقبة السدوسي

○ ما جاء في الصوم في الشتاء

٢١٨ - سألت محمدا عن حديث أبي إسحاق عن نمير بن عريب عن عامر بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء» فقال: هو حديث مرسل وعامر بن مسعود لا صحبة له ولا سماع من النبي ﷺ

○ باب

*٢١٩ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا يحيى بن اليمان عن معمر عن محمد بن المنكدر عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الفطر يوم يفطر الناس والأضحى يوم يضحي الناس». سألت محمدا عن هذا الحديث وقلت له: محمد بن المنكدر سمع من عائشة؟ فقال: نعم روى مخرمة بن بكير عن أبيه عن محمد بن المنكدر قال: سمعت عائشة

✍ **قلت**: قول البخاري "نعم" لسماع ابن المنكدر من عائشة فيه نظر فابن المنكدر توفي في ١٣٠ هـ أو بعدها (الكاشف رقم ٥١٧٠ وتقريب التهذيب رقم ٦٣٢٧) وكان عمره لم يصل ٨٠ عام فقد قال تلميذة ابن عيينه عنه "بلغ سنه نيفا وسبعين جالسناه إن شاء الله تعالى سنة ثلاث وعشرين" (التاريخ الأوسط ١/ ٣١٦).



أبواب الحج عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم تسليما

○ ما جاء في ثواب الحج والعمرة

٢٢٠ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث القاسم بن الفضل عن محمد بن علي عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ «الحج جهاد كل ضعيف» فقال: هو حديث مرسل لم يدرك محمد بن علي أم سلمة

○ في الجمع بين الحج والعمرة

٢٢١ - حدثنا يحيى بن أكثم حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير بن معاوية عن حميد الطويل عن ثابت عن أنس بن مالك قال: لبى رسول الله ﷺ بالعمرة والحج معا فقال: «لبيك بعمرة وحجة». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ أصحاب حميد يقولون: عن حميد سمع أنسا قال محمد: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا زهير قال: قدمت البصرة فرأيت حميدا وعنده أبو بكر بن عياش وجعل حميد يقول: قال أنس قال أنس فلما فرغ قلت له: أسمعت هذا؟ قال: سمعت عمن أحدث عنه. قال محمد يعني أنه لم يقل: سمعت أنسا وسمعت عمن أحدث عنه قال محمد: وكان حميد يدلس

○ ما جاء في رفع الصوت بالتلبية

٢٢٢ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث موسى بن عقبة قال: حدثني المطلب بن عبد الله بن حنطب عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد

الجهني قال رسول الله ﷺ: "أتاني جبريل فقال لي: اجهر بالتلبية فإنها شعار الحج". فقال: الصحيح ما روى عبد الله بن أبي بكر عن عبد الملك بن أبي بكر عن خلاد بن السائب عن أبيه عن النبي ﷺ

○ في كراهية تزويج المحرم

٢٢٣ – وسألت محمدا فقال: لا أعلم روى عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار عن أبي رافع: أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهي حلال غير مطر الوراق

٢٢٤ – وسألت محمدا عن حديث يزيد بن الأصم فقال: إنما روي هذا عن يزيد بن الأصم: أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال ولا أعلم أحدا قال: عن يزيد بن الأصم عن ميمونة غير جرير بن حازم قال: قلت له: فكيف جرير بن حازم؟ قال: هو صحيح الكتاب إلا أنه ربما وهم في الشيء

٢٢٥ – حدثنا علي بن نصر بن علي حدثنا أبو عاصم عن عثمان بن الأسود عن ابن أبي مليكة عن عائشة أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يروون هذا الحديث عن ابن أبي مليكة مرسلا

○ ما جاء أن النبي ﷺ طاف مضطبعا

٢٢٦ – حدثنا محمود بن غيلان حدثنا قبيصة عن سفيان عن ابن جريج عن عبد الحميد عن ابن يعلى عن أبيه أن النبي ﷺ طاف مضطبعا وعليه برد. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث الثوري عن ابن جريج. قلت له: من عبد الحميد هذا؟ قال: هو ابن جبير بن شيبة وابن يعلى هو ابن يعلى بن أمية. قلت له: روى هذا غير قبيصة عن سفيان؟ قال: رواه محمد بن يوسف

○ في كراهية طرد الناس عند رمي الجمار

٢٢٧ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث الحسن بن سوار عن عكرمة بن عمار عن عبد الله بن حنظلة قال: «رأيت النبي ﷺ يرمي الجمرة على ناقة». فقال محمد: رأيت أبا قدامة يعرض هذا الحديث على علي بن عبد الله فدفعه علي يعني: أنكره. وقال محمد: وقد كتب به الحسن بن سوار إلي وكأن محمدا لم يعرف هذا الحديث

○ في الاشتراك في البدنة والبقرة

*٢٢٨ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة «ذبح رسول الله ﷺ عمن اعتمر من نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن» فقال: إن الوليد بن مسلم لم يقل فيه: حدثنا الأوزاعي وأراه أخذه عن يوسف بن السفر ويوسف ذاهب الحديث. وضعف محمد هذا الحديث

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "إن الوليد بن مسلم لم يقل فيه: حدثنا الأوزاعي وأراه أخذه عن يوسف بن السفر" فيه نظر فقد قال الوليد "ثنا الأوزاعي" فقد رواه البيهقي بسند قوي في السنن الكبرى (٤/ ٥٧٦ رقم ٨٧٨١) وقال: وقد أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الفقيه بمصر ثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير فذكره وقال في حجة الوداع فإن كان قوله حدثنا الأوزاعي محفوظا صار الحديث جيدا".

✍ **قلت**: إيضـًا توبع الوليد بن مسلم على هذا الإسناد من قبل إسماعيل بن سماعة (صحيح بن حبان ٩/ ٣١٩ رقم ٤٠٠٨).

○ ما جاء متى تقطع التلبية في الحج

٢٢٩ – قال أبو عيسى: سألت محمد بن إسماعيل عن حديث محمد بن إسحاق قال: سأل أبي عكرمة وأنا أسمع عن الإهلال متى يقطع؟ فقال: أهل النبي ﷺ حتى رمى الجمرة وأبو بكر وعمر وعثمان" الحديث فقال: هو حديث محفوظ

○ في طواف الزيارة بالليل

٢٣٠ – حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن ابن عباس وعائشة: أن النبي ﷺ أخر طواف الزيارة إلى الليل". سألت محمدا عن هذا الحديث وقلت له: أبو الزبير سمع من عائشة وابن عباس؟ قال: أما ابن عباس فنعم وإن في سماعه من عائشة نظرا

○ ما جاء في نزول الأبطح

٢٣١ – حدثنا إسحاق بن منصور قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان ينزلون بالأبطح فسألت محمدا عن هذا الحديث قال: قلت هو صحيح؟ قال: أرجو أن يكون محفوظا وهو حديث عبد الرزاق

ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت قال أبو عيسى: سألت محمدا عن هذا الحديث يعني: حديث الخثعمية، فقال:

٢٣٢ - الصحيح عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس.

٢٣٣ - قلت له: فإن ابن عباس يرويه عن الفضل بن عباس وحصين بن عوف؟ قال: أرجو أن يكون صحيحا.

٢٣٤ - قال: وقد روي هذا عن ابن عباس عن سنان بن عبد الله الجهني عن عمته عن النبي ﷺ

٢٣٥ - وروي عن ابن عباس عن النبي ﷺ فاحتمل أن يكون ابن عباس روى هذا عن غير واحد عن النبي ﷺ ولم يذكر الذي سمعه منه يحتمل أن يكون كله صحيحا

٢٣٦ - وسألت محمدا عن حديث مجاهد عن مولى الزبير في هذا فقال: الصحيح عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن ابن الزبير ورأى هذا الحديث أصح من حديث عبد العزيز بن عبد الصمد

○ باب ما ذكر في فضل العمرة

٢٣٧ - حدثنا نصر بن علي حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد حدثنا أيوب عن أبي صالح عن أبى هريرة عن النبي ﷺ قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ما أرى أيوب سمع من أبي صالح قال أبو عيسى: والمشهور عند الناس عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ رواه سهيل والثوري ومالك وغير واحد عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة

○ ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج

٢٣٨ - حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا روح بن عبادة حدثنا حجاج الصواف حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال: حدثني الحجاج بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى» قال: فذكرت ذلك لابن عباس وأبي هريرة فقالا: صدق. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن حجاج بن عمرو مثل ما روى معمر عن يحيى بن أبي كثير وكأنه رأى أن هذا أصح من حديث حجاج الصواف وحجاج الصواف ثقة عند أهل الحديث

⊙ فصل

٢٣٩ - حدثنا أبو كريب حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال: خرج رسول الله ﷺ وخرجنا معه فأهللنا فأحرمنا بالحج فلما دنونا من مكة قال: «من كان معه هدي فليهل ومن لم يكن معه هدي فليجعلها عمرة فإنه لولا أن معي هديا لأحللت». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٢٤٠ - الصحيح أبو إسحاق عن سعيد بن ذي حدان عن سهل بن حنيف وكأنه لم يعد حديث أبي بكر عن أبي إسحاق عن البراء محفوظا قال أبو طالب: هذا الحديث لم يذكره أبو عيسى في كتاب الحج من الجامع

❑❑❑❑

أبواب الجنائز عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ باب ما جاء في عيادة المريض

*٢٤١ - حدثنا محمد بن وزير الواسطي حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان قال رسول الله ﷺ: «من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة» قيل: وما خرفة الجنة؟ قال: «جناها». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى أبو غفار وعاصم عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي ﷺ مثل حديث خالد وهذا أصح. وأحاديث أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان ليس فيها أبو الأشعث إلا هذا الحديث الواحد واسم أبي الأشعث شرحبيل بن آدة وسألته عن اسم أبي أسماء الرحبي فلم يعرفه

✍ **قلت**: إلا أن البخاري ترجم له في التاريخ الكبير (٧/ ٤٦٧) وقال "عمرو بن مرثد، أبو أسماء، الرحبي، الشامي".

○ ما جاء في التعوذ للمريض

٢٤٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب قال: دخلت أنا وثابت على أنس بن مالك فقال ثابت: يا أبا حمزة اشتكيت. فقال أنس: أفلا أرقيك برقية رسول الله ﷺ؟ قال: بلى فقال: «اللهم

رب الناس مذهب الباس اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت اشف شفاء لا يغادر سقما»

٢٤٣ – حدثنا بشر بن هلال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت؟ قال: نعم. قال: باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس وعين حاسدة باسم الله أرقيك والله يشفيك. سألت أبا زرعة عن هذين الحديثين أيهما أصح حديث أنس أو حديث أبي سعيد؟ فقال: كلاهما صحيح وقد رواهما عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه الحديثين جميعا. وسألت محمدا فقال: مثله

⊙ باب

٢٤٤ – حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا سيار حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ دخل على شاب وهو في الموت فقال: «كيف تجدك»؟ قال: أرجو الله يا رسول الله وإني أخاف ذنوبي. فقال رسول الله ﷺ: «لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو وآمنه مما يخاف». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما يروى هذا الحديث عن ثابت أن النبي ﷺ دخل على شاب

○ ما جاء في الغسل من غسل الميت

٢٤٥ – قال أبو عيسى: سألت محمدا عن هذا الحديث «من غسل ميتا فليغتسل». فقال: روى بعضهم عن سهيل بن أبي صالح عن إسحاق مولى زائدة

عن أبي هريرة موقوفا. قال محمد: إن أحمد بن حنبل وعلي بن عبد الله قالا: لا يصح في هذا الباب شيء.

٢٤٦ - قال محمد: وحديث عائشة في هذا الباب ليس بذاك.

○ ما جاء في المشي أمام الجنازة

٢٤٧ - سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن الزهري «أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة». قلت له: فإن هماما روى عن زياد بن سعد عن سالم عن ابن عمر فعله. حدثنا حسين بن مهدي البصري حدثنا عبد الرزاق حدثنا ابن عيينة فيما عنده فإذا اختلفوا أخذنا بقول رجلين منهم قال أبو عيسى: يعني معمرا ومالكا قال ابن المبارك: ولم يرو أحد عن الزهري أكثر مما روى معمر

٢٤٨ - حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا محمد بن بكر البرساني حدثنا يونس بن يزيد عن الزهري عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يمشي أمام الجنازة وأبو بكر وعمر وعثمان. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: غلط فيه محمد بن بكر إنما يروى عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر فعله

○ ما جاء في المشي خلف الجنازة

٢٤٩ - سألت محمدا عن حديث شعبة عن يحيى إمام بني تيم الله عن أبي ماجد عن عبد الله قال: سألنا رسول الله ﷺ عن المشي خلف الجنازة فقال: «ما دون الخبب» الحديث. فقال: أبو ماجد منكر الحديث وضعفه جدا. قال أبو عيسى: ويحيى إمام بني تيم الله وهو ابن الحارث يكنى: أبا الحارث. وهو

الكوفي ويقال له: يحيى الجابر والمجبر وروى عنه سفيان الثوري وابن عيينة وأبو الأحوص وغيرهم

○ في القراءة على الجنائز بفاتحة الكتاب

٢٥٠ - وسألت محمدا عن حديث حماد بن جعفر عن شهر بن حوشب قال: حدثتني أم شريك أن رسول الله ﷺ «أمرهم أن يقرءوا على الجنازة بفاتحة الكتاب» فضعف منه، وكذب وتكلم فيه ابن عون. ثم روى عن هلال بن أبي زينب عنه وأنا أروي عن شهر بن حوشب

○ ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد

وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٢٥١ - حديث عبد الرحمن بن كعب عن جابر بن عبد الله في شهداء أحد. هو حديث حسن

٢٥٢ - وحديث أسامة بن زيد عن ابن شهاب عن أنس غير محفوظ غلط فيه أسامة بن زيد قال أبو طالب القاضي: قلت: وحديث أسامة بن زيد هذا لم يقع في كتاب الترمذي في هذا الباب وإنما وقع فيه في باب مفرد بإثر باب السير بالجنازة قبل هذا الباب. وهذا هو موضعه فإن حديث جابر إنما ذكره أبو عيسى في هذا الباب

○ ما جاء في الصلاة على القبر

٢٥٣ - قال أبو عيسى: وسألت محمدا عن حديث أحمد بن حنبل عن غندر عن شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت عن أنس «أن النبي ﷺ صلى

على قبر بعد ما دفن». فقال: هو حديث حسن قال محمد: حدثنا أحمد بن واقد حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس: «أن النبي ﷺ صلى على قبر»

٢٥٤ - وأما سليمان وهؤلاء فإنما كان عندهم عن حماد بن زيد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة قال: وحديث أبي هريرة هو حديث حسن

○ ما جاء في صلاة النبي ﷺ على النجاشي

٢٥٥ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عامر عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أخاكم النجاشي قد مات فاستغفروا له». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يروى هذا الحديث عن أبي إسحاق عن سعيد بن ذي لعوة عن النبي ﷺ مرسلا

○ في فضل الصلاة على الجنازة

٢٥٦ - حدثنا محمد بن موسى البصري حدثنا زياد بن عبد الله البكائي عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى على جنازة كتب له قيراط ومن صلى عليها وتبعها فله قيراطان القيراط مثل أحد». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه يحيى بن آدم عن سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قوله وروى ابن أبي عبيدة عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر قال محمد: وحديث ابن عمر ليس بشيء

٢٥٧ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن سالم البراد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبع حتى يفرع منها فله قيراطان أحدهما أو أصغرهما مثل أحد». سألت محمدا عن حديث سالم البراد عن ابن عمر فقال: رواه عبد الملك بن

عمير عن سالم البراد عن أبي هريرة وهو الصحيح. وحديث ابن عمر ليس بشيء ابن عمر أنكر على أبي هريرة حديثه

○ ما جاء في تسوية القبور

٢٥٨ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل أن عليا قال لأبي الهياج: أبعثك على ما بعثني عليه النبي ﷺ ألا تدع قبرا مشرفا إلا سويته ولا تمثالا إلا طمسته. وقال بشر بن السري: عن سفيان الثوري عن حبيب عن أبي هياج قال: قال لي علي فسألت محمدا فقال: الصحيح عن أبي وائل أن عليا قال لأبي الهياج

○ ما جاء في كراهية المشي على القبور

❋٢٥٩ - حدثنا هناد حدثنا ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثني بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حديث الوليد بن مسلم أصح وهكذا روى غير واحد عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله عن واثلة بن الأسقع. قال محمد: وبسر بن عبيد الله سمع من واثلة. وحديث ابن المبارك خطأ إذ زاد فيه عن أبي إدريس الخولاني

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "وحديث ابن المبارك خطأ إذ زاد فيه عن أبي إدريس الخولاني" فيه نظر لأمرين:

الأول: توبع ابن المبارك على هذا الإسناد من قبل صدقة بن خالد والوليد بن مسلم بسند صحيح في شرح معاني الاثار (١/ ٥١٥ رقم ٢٩٤٠ - ٢٩٤١) وقال الطحاوي:

"٢٩٤٠ - حدثنا يونس، قال: ثنا يحيى بن حسان، قال: ثنا صدقة بن خالد، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن بشر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مرثد الغنوي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها».

٢٩٤١ - حدثنا روح بن الفرج، قال: ثنا حامد بن يحيى، قال: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، أنه سمع بشر بن عبيد الله الحضرمي، فذكر بإسناده مثله".

والثاني: صرح بشر بسماعه من أبي إدريس في مسند أحمد (٢٨/ ٤٥١ رقم ١٧٢١٦) وقال: حدثنا عتاب بن زياد، قال: حدثنا عبد الله يعني ابن المبارك، قال أبي: وحدثنا علي بن إسحاق، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وقال: حدثنا بسر بن عبيد الله، قال علي: حدثني بسر بن عبيد الله، قال: سمعت أبا إدريس، يقول سمعت واثلة بن الأسقع... الحديث"،

والثالث: أخرج أصحاب الصحاح حديث ابن المبارك في صحيح مسلم (٢/ ٦٦٨ رقم ٩٧٢) وصحيح ابن خزيمة (٢/ ٧ رقم ٧٩٣) وصحيح ابن حبان (٦/ ٩٠ رقم ٢٣٢٠).

○ ما جاء في الشهداء من هم؟

٢٦٠ - حدثنا عبيد بن أسباط حدثنا أبي حدثنا أبو سنان الشيباني عن أبي إسحاق السبيعي قال: قال خالد بن عرفطة لسليمان بن صرد أو سليمان بن صرد لخالد بن عرفطة: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قتله بطنه لم يعذب في قبره» فقال أحدهما لصاحبه: نعم. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أبو

إسحاق سمع من سليمان بن صرد ولا أعرف لأبي إسحاق سماعا من خالد بن عرفطة ولعله سمع هذا الحديث من جامع بن شداد أبي صخرة عن خالد بن عرفطة



أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في النهي عن التبتل

٢٦١ - حدثنا أبو هشام الرفاعي وزيد بن أخزم قالا: حدثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن النبي ﷺ نهى عن التبتل"

٢٦٢ - حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري حدثنا الأشعث عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن التبتل". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حديث الحسن عن سمرة محفوظ وحديث الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة هو حسن. قال محمد: وقد روي عن سعد بن هشام عن عائشة موقوفا

○ ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه

٢٦٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الحميد بن سليمان عن ابن عجلان عن ابن وثيمة النصري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه الليث بن سعد عن ابن عجلان عن عبد الله بن هرمز عن النبي ﷺ مرسلا

٢٦٤ - ورواه حاتم بن إسماعيل عن ابن هرمز عن ابني عبيد عن أبي حاتم المزني قال محمد: وأبو حاتم المزني له صحبة ولا أعرف له غير هذا الحديث وسألته عن اسم أبي حاتم فلم يعرفه ولم يعد حديث عبد الحميد بن سليمان عن ابن عجلان عن أبي وثيمة عن أبي هريرة محفوظا. قال محمد: وعبد الحميد بن سليمان صدوق إلا أنه ربما يهم في الشيء

❍ ما جاء لا نكاح إلا بولي

٢٦٥ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن النبي ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي»

٢٦٦ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال: سمعت أبا بردة قال: كان النبي ﷺ يأمر الرجل إذا أراد أن يزوج ابنته ألا يزوجها حتى يستأمرها". قال شعبة: سمعت الثوري يسأل أبا إسحاق: أسمعت أبا بردة عن النبي ﷺ «لا نكاح إلا بولي» قال: نعم. وقال إسرائيل: عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ وتابعه أبو عوانة ويونس بن أبي إسحاق وشريك وزهير وقيس بن الربيع. قال أبو عيسى: وحديث أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ عندي أصح. والله أعلم وإن كان سفيان وشعبة لا يذكران فيه عن أبي موسى قد دل في حديث شعبة أن سماعهما جميعا في وقت واحد. وهؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى سمعوا منه في أوقات مختلفة أن يونس بن أبي إسحاق قد روى هذا عن أبيه وقد أدرك يونس بعض مشايخ أبي إسحاق وهو قديم السماع وإسرائيل أقدم سماعا

من أبي عوانة وشريك وإسرائيل هما من أثبت أصحاب أبي إسحاق بعد شعبة والثوري

٢٦٧ - حدثنا أبو هشام الرفاعي حدثنا أبو عامر العقدي عن زمعة بن صالح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل». سألت محمدا عن هذا الحديث فضعف زمعة بن صالح وقال: هو منكر الحديث كثير الغلط وذكر أحاديثه عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس وجعل يتعجب منه. قال محمد: ولا أروي عنه شيئا وما أراه يكذب ولكنه كثير الغلط

○ ما جاء في إكراه اليتيمة على التزويج

*٢٦٨ - حدثنا عبيد الله بن سعد حدثنا عمي حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثني عمر بن حسين من آل حاطب عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال في اليتيمة: «لا تنكح إلا بإذنها». وفي الحديث قصة. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرف هذا الحديث إلا من حديث ابن إسحاق

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "لا أعرف هذا الحديث إلا من حديث ابن إسحاق" فيه نظر فقد أخرجه الحاكم إيضـاً من حديث ابن أبي ذئب بسند حسن في المستدرك (٢/ ١٨١ رقم ٢٧٠٣) وقال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا ابن أبي فديك، عن أبي ذئب، عن عمر بن حسين، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه تزوج ابنة خاله عثمان بن مظعون قال: فذهبت أمها إلى النبي ﷺ فقالت: إن ابنتي تكره والله، فأمره رسول

الله ﷺ أن يفارقها، ففارقها وقال: «لا تنكحوا النساء حتى تستأمروهن، فإذا سكتن فهو إذنهن» ، فتزوجها بعده المغيرة بن شعبة".

○ ما جاء في نكاح العبد بغير إذن سيده

٢٦٩ - حدثنا أزهر بن مروان البصري قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد حدثنا القاسم بن عبد الواحد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تزوج العبد بغير إذن سيده كان عاهرا»

٢٧٠ - سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر أصح

○ ما جاء فيمن يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها آخر فيطلقها قبل أن يدخل بها

٢٧١ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن رزين الأحمري عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه سئل عن الرجل يطلق ثلاثا فيتزوجها الرجل فيغلق الباب ويرخي الستر ثم يطلقها قبل أن يدخل بها. قال: «لا تحل حتى يذوق من عسيلتها»

٢٧٢ - وقال شعبة: عن علقمة سمعت سالم بن رزين يحدث عن سالم بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي ﷺ. فسألت أبا زرعة عن حديث سفيان وشعبة عن علقمة في هذا فقال: حديث سفيان أصح. قلت: وقد زاد شعبة: في الإسناد رجلين فقال: الحديث حديث سفيان وسألت محمدا فقال: اختلف شعبة وسفيان في هذا الحديث عن علقمة. وحديث شعبة وسفيان

جميعا. وقال: من سالم بن رزين؟ قال: ويروى عن سعيد بن المسيب خلاف هذا

○ ما جاء في المحل والمحلل له

٢٧٣ - حدثنا محمد بن يحيى حدثنا معلى بن منصور عن عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لعن المحل والمحلل له. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن وعبد الله بن جعفر المخرمي صدوق ثقة وعثمان بن محمد الأخنسي ثقة وكنت أظن أن عثمان لم يسمع من سعيد المقبري

❋٢٧٤ - وسألت محمدا عن حديث عبد الله بن صالح حدثني الليث عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بالتيس المستعار وهو المحل والمحلل له لعن الله المحل والمحلل له». فقال عبد الله بن صالح لم يكن أخرجه في أيامنا ما أرى الليث سمعه من مشرح بن هاعان لأن حيوة روى عن بكر بن عمرو عن مشرح

✍ **قلت**: قول البخاري "ما أرى الليث سمعه من مشرح بن هاعان لأن حيوة روى عن بكر بن عمرو عن مشرح" فيه نظر لأمرين:

الأول: صرح الليث بسماعه من مشرح فقد أخرج الروياني بسند قوي في مسنده (١/ ١٧٥ رقم ٢٢٦) وقال: نا ابن إسحاق، نا عثمان بن صالح قال: سمعت ليث بن سعد يقول: سمعت مشرح بن هاعان أبا مصعب يقول: سمعت عقبة بن عامر يقول: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بالتيس المستعار؟» قالوا:

بلى يا رسول الله، من هو؟ قال: «هو المحل، لعن الله المحل والمحلل له». وكذلك أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢١٧ رقم ٢٨٠٥)،

الثاني: الليث بن سعد مكثر في الحديث وقد ولد في ٩٤ هـ ومشرح توفي في ١٢٨ هـ (سير أعلام النبلاء ٨/ ١٣٦ وتقريب التهذيب رقم ٦٦٧٩).

❍ ما جاء في تحريم نكاح المتعة

❋٢٧٥ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي عن ابن إسحاق عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة عن أبيه أن النبي ﷺ نهى عن المتعة يوم الفتح. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث خطأ والصحيح عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن أبيه ليس فيه عمر بن عبد العزيز وإنما أتى هذا الخطأ من جرير بن حازم

✍ **قلت**: قول البخاري "والصحيح عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن أبيه ليس فيه عمر بن عبد العزيز وإنما أتى هذا الخطأ من جرير بن حازم" فيه نظر لأمرين:

الأول: توبع جرير بن حازم في صحيح مسلم (٢/ ١٠٢٧ رقم ١٤٠٦) فقال مسلم: وحدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل، عن ابن أبي عبلة، عن عمر بن عبد العزيز، قال: حدثنا الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة، وقال: «ألا إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة، ومن كان أعطى شيئا فلا يأخذه»،

الثاني: الحديث فيه قصة كان فيها عمر بن عبد العزيز فقد أخرج أحمد بسند قوي في مسنده (٢٤/ ٥٤ رقم ١٥٣٣٨) وقال: حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي،

حدثنا إسماعيل بن أمية، عن الزهري، قال: تذاكرنا عند عمر بن عبد العزيز المتعة - متعة النساء - فقال ربيع بن سبرة: سمعت أبي، يقول: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «ينهى عن نكاح المتعة».

❍ ما جاء أن لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها

٢٧٦ - حدثنا محمد بن بشار وأحمد بن منيع ومحمود بن غيلان قالوا: حدثنا كثير بن هشام قال: حدثنا جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ عن نكاحين أن تزوج المرأة على عمتها أو على خالتها"

٢٧٧ - سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو غلط إنما هو عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن أبي هريرة

٢٧٨ - حدثنا هناد حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت النبي ﷺ نهى أن يجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها"

٢٧٩ - سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى هذا الحديث بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الملك بن يسار وهو أخوه عن أبي هريرة ورواه زيد بن أسلم عن أبي سعيد مرسلا

٢٨٠ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود عن شعبة عن عاصم قال: قرأت على الشعبي كتابا فيه عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها. فقال الشعبي: سمعت هذا من جابر سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يحدث الشعبي عن صحيفة جابر ولم يعرف حديث أبي داود عن شعبة.

٢٨١ – وقال داود بن أبي هند: عن الشعبي عن أبي هريرة وسألت محمدا عن اسم أبي حريز فقال: هو عبد الله بن حسين

٢٨٢ – حدثنا محمد بن العلاء حدثنا محمد بن الصلت عن مندل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: مندل ضعيف الحديث. أنا لا أكتب حديثه. كأنه لم يعرف هذا الحديث من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة من غير هذا الوجه

○ ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة

٢٨٣ – قال: وسألت محمدا عن حديث معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة أسلم وتحته عشر نسوة. فقال: هو حديث غير محفوظ إنما روى هذا معمر بالعراق وقد روي عن معمر عن الزهري هذا الحديث مرسلا. وروى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري قال: حدثت عن محمد بن سويد الثقفي أن غيلان بن سلمة أسلم قال محمد: وهذا أصح وإنما روى الزهري عن سالم عن أبيه أن عمر قال لرجل من ثقيف طلق نساءه فقال: لتراجعن نساءك أو لأرجمن قبرك كما رجم النبي ﷺ قبر أبي رغال

○ ما جاء في العزل

٢٨٤ – حدثنا أبو كريب قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال: أصبنا جواري يوم حنين فجعلنا نعزل عنهن فقلنا هذا رسول الله ﷺ فيكم أفلا تسألونه؟ فسألناه فقال: «ليس من كل الماء يكون الولد». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث غير محفوظ

٢٨٥ - والصحيح عن أبي الوداك عن أبي سعيد وقد أدخلوا بين أبي إسحاق وبين أبي الوداك رجلا

○ ما جاء في التسوية بين الضرائر

٢٨٦ - حدثنا ابن أبي عمر حدثنا بشر بن السري حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلا

٢٨٧ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا كانت عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط». حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة قال: كان يقال: إذا كان عند الرجل امرأتان. فذكر نحو حديث همام إلا أنه قال: شقه مائل. قال أبو عيسى: وحديث همام أشبه وهو ثقة حافظ

○ ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما

٢٨٨ - حدثنا هناد وأحمد بن منيع قالا: حدثنا أبو معاوية عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بنكاح جديد ومهر جديد"

٢٨٩ - حدثنا هناد حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال: حدثني داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: رد النبي ﷺ ابنته زينب على

أبي العاص بن الربيع بعد سنتين بنكاح الأول ولم يحدث نكاحا. سألت محمدا عن هذين الحديثين فقال: حديث ابن عباس أصح في هذا الباب من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

○ باب ما جاء لا تحرم المصة والمصتان

٢٩٠ - حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا محمد بن دينار عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحرم المصة والمصتان»

٢٩١ - وقال أيوب: عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ نحوه. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن ابن الزبير عن عائشة وحديث محمد بن دينار أخطأ فيه وزاد فيه عن الزبير إنما هو

٢٩٢ - هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ

○ ما جاء ما يذهب مذمة الرضاع

٢٩٣ - حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن الحجاج بن أبي الحجاج الأسلمي عن أبيه أنه سأل النبي ﷺ فقال: ما يذهب عني مذمة الرضاع فقال: «غرة العبد أو الأمة». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن حجاج بن حجاج عن أبيه. ولا أعرف له عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد. ومن قال: الحجاج بن أبي الحجاج فهو خطأ

○ ما جاء أن الولد للفراش

*٢٩٤ - حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث ومحمد بن حميد الرازي قالا: حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الولد

للفراش وللعاهر الحجر». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما هو مغيرة عن أبي وائل مرسلا. أن النبي ﷺ. قال محمد: وإنما هو قال عبد الله بن حذافة للنبي ﷺ

✍ **قلت**: قول البخاري "إنما هو مغيرة عن أبي وائل مرسلا. أن النبي ﷺ "فيه نظر فمغير بن مقسم مدلس (تقريب التهذيب رقم ٦٨٥١) وقد رواه شعبة عن مغيرة فقد أخرجه ابن بشران بسند حسن في أماليه - الجزء الأول (١/ ٤٠٤ رقم ٩٣٨) وقال: أخبرنا محمد بن أحمد بن سفيان بالكوفة، ثنا القاسم بن جعفر بن أحمد، وأحمد بن جعفر بن أصرم، وإبراهيم بن السري بن يحيى، قالوا: ثنا علي بن المثنى، ثنا زيد بن الحباب، عن شعبة، عن مغيرة، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر». فبرواية شعبة عن المغيرة بن مقسم انتفت علة تدليسه فشعبة يتحرز من التدليس فقد أخرج السراج بسند صحيح في مسنده (٢٤٦/ ٧٤٠) وقال: سمعت يعقوب بن إبراهيم يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: قال شعبة: ما سمعت من رجل حديثا إلا قال لي: حدثني أو حدثنا إلا حديثا واحدا قال شعبة: قال قتادة: قال أنس: قال رسول الله ﷺ: إن من حسن الصلاة "إقامة الصف" أو كما قال: فكرهت أن يفسد علي من جودة الحديث". وقد أخرج ابن حبان المرفوع في صحيحه (٩/ ٤١٣ رقم ٤١٠٤) وصححه الدارقطني في علله (٥/ ١٠٦ رقم ٧٥٢) وقال "ورفعه صحيح".

✍ **قلت**: قول البخاري "وإنما هو قال عبد الله بن حذافة للنبي ﷺ" فيه نظر فإنه لم يصح سند إلى عبد الله بن حذافة عن النبي ﷺ فقد أخرج الحاكم في المستدرك (٣/ ٧٣١ رقم ٦٦٥١) وقال: حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد

بن شريك البزار، والفضل بن محمد البيهقي، قالا: ثنا نعيم بن حماد، أنبأ هشيم، عن سيار، عن أبي وائل، أن عبد الله بن حذافة بن قيس، قال: يا رسول الله من أبي؟ قال: «أبوك حذافة، الولد للفراش وللعاهر الحجر» قال: لو دعوتني لحبشي لاتبعته فقالت له أمه: لقد عرضتني، فقال: إني أحببت أن أستريح". وهذا الإسناد ضعيف لضعف نعيم بن حماد فقد قال ابن عدي "عامة ما أنكر عليه هو هذا الذي ذكرته وارجوا ان يكون باقي حديثه مستقيمًا" (الكامل في ضعفاء الرجال رقم ١٩٥٩).

٢٩٥ - سألت محمدا عن حديث البراء وزيد بن أرقم عن النبي ﷺ قال: «الولد للفراش» قال: إنما روى هذا الحديث عن أبي إسحاق موسى بن عثمان الحضرمي وهو ذاهب الحديث

⊙ فصل

٢٩٦ - حدثنا يحيى بن أكثم حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل حدثنا أبو إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: تزوج رسول الله ﷺ عائشة وهي ابنة ست سنين ودخل بها وهي ابنة تسع سنين وقبض ﷺ وهي ابنة ثمان عشرة. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ إنما هو أبو إسحاق عن أبي عبيدة أن النبي ﷺ تزوج عائشة. هكذا حدثوا عن إسرائيل عن أبي إسحاق

٢٩٧ - ويقولون عن أبي عبيدة عن عائشة أيضا. قال أبو طالب القاضي: هذا الحديث لم يذكره أبو عيسى في كتاب الجامع

❑❑❑❑

أبواب الطلاق واللعان عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في الرجل يطلق امرأته البتة

٢٩٨ - حدثنا هناد حدثنا قبيصة عن جرير بن حازم عن الزبير بن سعيد عن عبد الله بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إني طلقت امرأتي البتة. فقال: «ما أردت بها؟» قلت: واحدة قال: "والله؟ قلت: والله. قال: «فهو ما أردت». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه اضطراب

٢٩٩ - ويروى عن ابن عباس أن ركانة طلق امرأته ثلاثا. الحديث

○ ما جاء في أمرك بيدك

٣٠٠ - حدثنا علي بن نصر بن علي حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد قال: قلت لأيوب: هل علمت أحدا قال في «أمرك بيدك» إنها ثلاث إلا الحسن؟ قال: لا ثم قال: اللهم غفرا إلا ما حدثني به قتادة عن كثير مولى ابن سمرة عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ثلاث». قال أيوب: فلقيت كثيرا مولى ابن سمرة فسألته فلم يعرفه فرجعت إلى قتادة فأخبرته فقال: نسي سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حدثنا به سليمان بن حرب موقوفا

وكأن محمدا لم يحفظ هذا الحديث عن النبي ﷺ وكان علي بن نصر حافظا صاحب حديث

○ ما جاء في المطلقة ثلاثا لا سكنى لها ولا نفقة

٣٠١ - حدثنا أبو هشام حدثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن الشعبي عن فاطمة ابنة قيس أن النبي ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة حين طلقها زوجها. سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث أبي حصين عن الشعبي ورأيته يضعف أبا هشام الرفاعي. قال أبو عيسى: ورأيت عبد الله بن عبد الرحمن يكثر الرواية عن أبي هشام

○ ما جاء لا طلاق قبل النكاح

٣٠٢ - حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك. سألت محمدا عن هذا الحديث فقلت أي حديث في هذا الباب أصح في الطلاق قبل النكاح؟ فقال: حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

٣٠٣ - وحديث هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة فقلت إن بشر بن السري وغيره قالوا عن هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ. فقال: إن حماد بن خالد روى عن هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة موقوفا. قال أبو طالب: كذا في طرة كتاب ابن العربي من أصل الترمذي هذا الكلام متصل بكلام أبي عيسى الذي في داخل هذا الكتاب وأظن

أنه نقله من كتاب العلل لأبي عيسى وسقط هذا الملحق هنا من كتاب العلل الذي كتب هذا الكتاب منه وإلحاقه أحسن فإن به يتم الكلام

○ ما جاء في المختلعات

٣٠٤ - حدثنا أبو كريب حدثنا مزاحم بن ذواد بن علبة عن أبيه عن ليث عن أبي الخطاب عن أبي زرعة عن أبي إدريس عن ثوبان قال: قال رسول الله: «المختلعات هن المنافقات». سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه فقلت له: أبو الخطاب من هو؟ قال: لعله الهجري وأبو زرعة لعله يحيى بن أبي عمر السيباني وقال: كنيته أبو زرعة

○ باب

٣٠٥ - حدثنا قتيبة حدثنا يعلى بن شبيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: كان الرجل يطلق امرأته ما شاء الله أن يطلق وهي امرأته إذا ارتجعها وهي في العدة. الحديث. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن هشام عن أبيه مرسلا. وروى الحميدي عن يعلى بن شبيب

○ ما جاء في المظاهر يواقع قبل أن يكفر

*٣٠٦ - حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر البياضي عن النبي ﷺ في المظاهر يواقع قبل أن يكفر قال: "كفارة واحدة". وقال علي بن المبارك: حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثنا أبو سلمة ومحمد بن عبد الرحمن أن سلمان بن صخر الأنصاري أحد بني بياضة جعل امرأته عليه

كظهر أمه حتى يمضي رمضان. الحديث. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث مرسل لم يدرك سليمان بن يسار سلمة بن صخر قال محمد: ويقال: سلمة بن صخر وسلمان بن صخر

قلت: وأما قول البخاري "لم يدرك سليمان بن يسار سلمة بن صخر" فيه نظر فسليمان بن يسار مدني ثقة كثير الحديث ولم يعرف بالتدليس وكان مولده في خلافة عثمان وتوفي في ١٠٣ هـ (سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٤٤) فإدراكه لسلمة بن صخر رضي الله عنه محتمل فقد روى سماك بن حرب المتوفي في ١٢٣ هـ عن سلمة بن صخر (تهذيب الكمال رقم ٢٤٢٥ وتقريب التهذيب رقم ٢٦٢٤) وأخرج أحمد في مسنده (٢٦/ ٣٤٦ رقم ١٦٤١٩) وقال: حدثنا عبد السلام بن حرب الملائي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر الزرقي... الحديث" وإيضاً أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٧٣ رقم ٢٣٧٨) والترمذي في جامعه (٣/ ٤٩٤ رقم ١١٩٨) وقال "هذا حديث حسن" وابن الجارود في المنتقى (٢٧٣/ ٨٠٤) وصححه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٢١ رقم ٢٨١٥) ووافقه الذهبي.

○ ما جاء في اللعان

٣٠٧ – حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي حدثنا هشام بن حسان قال: حدثني عكرمة عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء. الحديث. فسألت محمدا عنه وقلت: روى عباد بن منصور هذا الحديث عن عكرمة عن ابن عباس مثل حديث هشام وروى أيوب عن

عكرمة أن هلال بن أمية مرسلا فأي الروايات أصح؟ فقال: حديث عكرمة عن ابن عباس هو محفوظ ورآه حديثا صحيحا



أبواب البيوع عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في التجار وتسمية النبي ﷺ إياهم

٣٠٨ - حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن قيس بن أبي غرزة قال: كنا نسمى في عهد رسول الله ﷺ السماسرة الحديث. وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرف لقيس بن أبي غرزة عن النبي ﷺ غير هذا الحديث قال أبو عيسى: وروى هذا الحديث منصور بن المعتمر وحبيب بن أبي ثابت وعاصم ابن بهدلة عن أبي وائل عن قيس بن أبي غرزة

❋٣٠٩ - حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن بكر السهمي حدثنا حاتم بن أبي صغيرة عن عمرو بن دينار أن البراء بن عازب قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن نتبايع في السوق ونحن نسمى السماسرة فقال: «يا معشر التجار إنكم تكثرون الحلف» الحديث. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: عمرو بن دينار لم يسمع من البراء وبينهما عندي رجل

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "عمرو بن دينار لم يسمع من البراء وبينهما عندي رجل" فيه نظر لأمرين:

الأول: قال الذهبي "سمع ابن عمر، وابن عباس، وجابرا، وابن الزبير، وأبا سعيد، والبراء بن عازب" (سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٠٠) ويعضده أن عمرو ثقة

مكثر بالحديث ولم يعرف بالتدليس وكان مولده في ٤٦ هـ وتوفي في ١٢٦ هـ (مشاهير علماء الأمصار رقم ٦١٣) والبراء بن عازب وتوفي في ٧٢ هـ (تقريب التهذيب رقم ٦٤٨) وقد روى عمرو بن دينار عن ابن عباس المتوفي في ٦٨ هـ وعبد الله بن عمر المتوفي في ٧٣ هـ في صحيح البخاري (٥/ ٥٧ رقم ٣٩٠٣ و١/ ٨٨ رقم ٣٩٥)،

والثاني: هذا الحديث مداره على حاتم بن أبي صغير فقد أخرج حديثَ "يا معشر التجار" تمام في فوائده (٢/ ٦٨ رقم ١١٦٤) من طريق عبد الله بن بكر السهمي عن حاتم بن أبي صغيرة، عن عمرو بن دينار، عن البراء بن عازب مرفوعـًا. وإيضـًا أخرجه بحشل في تاريخ واسط (صفحة: ١٤٠) من طريق صالح بن عمر الواسطي عن حاتم بن أبي صغيرة عن عمرو بن دينار عن البراء بن عازب نحوه.

○ ما جاء في التبكير بالتجارة

٣١٠ - وسألت محمدا عن حديث عمارة بن حديد عن صخر الغامدي عن النبي ﷺ: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» فقال: لا أعرف لصخر الغامدي عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث ولا لعمارة بن حديد

٣١١ - حدثنا قتيبة حدثنا عبد الواحد بن زياد عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك لأمتي في بكورها». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يضعف عبد الرحمن ونظرت في حديثه فإذا حديثه مقارب فقلت له: من روى عن النعمان بن سعد غيره؟ قال:

ما روى له كبير أحد غير عبد الرحمن بن إسحاق. قال محمد: وأما عبد الرحمن بن إسحاق القرشي المدني فهو ثقة

○ ما جاء في بيع من يزيد

٣١٢ - حدثنا علي بن سعيد الكندي الكوفي حدثنا المعتمر بن سليمان عن الأخضر بن عجلان عن أبي بكر الحنفي عن أنس بن مالك عن رجل من الأنصار أن رسول الله ﷺ باع قدحا وحلسا فيمن يزيد. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الأخضر بن عجلان ثقة وأبو بكر الحنفي الذي روى عن أنس اسمه عبد الله

○ ما جاء في بيع المدبر

٣١٣ - حدثنا محمد بن طريف الكوفي حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن جابر أن النبي ﷺ باع مدبرا في دين. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرفه وجعل يتعجب منه

○ ما جاء في كراهية تلقي البيوع

٣١٤ - حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا عبيد الله بن موسى عن الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن أبيه عن علي أن النبي ﷺ «نهى عن التلقي». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الربيع بن حبيب منكر الحديث ونوفل بن عبد الملك الذي روى عن أبيه عن علي هو مرسل وأراه نوفل بن عبد الملك بن مساحق

○ ما جاء لا يبيع حاضر لباد

٣١٥ - حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثنا حماد بن زيد حدثنا عطاء بن السائب قال: حدثني حكيم بن أبي يزيد عن أبيه قال رسول الله ﷺ: «دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض فإذا استنصح أحدكم أخاه فلينصحه». حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا حماد بن زيد عن عطاء نحوه. وقال حكيم بن أبي يزيد: سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن حكيم بن أبي يزيد عن أبيه وروى بعضهم عن عطاء بن السائب عن حكيم بن يزيد عن أبيه عمن سمع النبي ﷺ

○ ما جاء في حبل الحبلة

٣١٦ - حدثنا رجاء بن محمد العذري حدثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين قال: حدثنا شعبة عن أيوب قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «إذا سلم الرجل في حبل الحبلة فهو ربا»

٣١٧ - وقال عبد الوهاب: حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حديث أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أصح

○ ما جاء في كراهية بيع الولاء وهبته

٣١٨ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته. قال أبو عيسى: والصحيح عن عبد الله بن دينار وعبد الله بن

دينار قد تفرد بهذا الحديث عن ابن عمر ويحيى بن سليم أخطأ في حديثه. حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود قال: أنبأنا شعبة عن عبد الله بن دينار ثم قال شعبة: قلت لعبد الله بن دينار أنت سمعته؟ قال: نعم سأله ابنه سالم قال محمود: حدثنا مؤمل عن شعبة نحوه وزاد فيه: قال شعبة: فلوددت لو تركني حتى أقبل رأسه

○ في كراهية بيع الحيوان بالحيوان نسيئة

٣١٩ - حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا محمد بن حميد هو المعمري عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان باللحم نسيئة. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: قد روى داود بن عبد الرحمن العطار عن معمر هذا وقال: عن ابن عباس وقال الناس: عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلا. فوهن محمد هذا الحديث

٣٢٠ - حدثنا محمد بن عمر المقدمي البصري حدثنا محمد بن دينار الطاحي عن يونس بن عبيد عن زياد بن جبير بن حية عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما يروى عن زياد بن جبير عن النبي ﷺ مرسلا

○ ما جاء أن الحنطة بالحنطة مثلا بمثل وكراهية التفاضل فيه

٣٢١ - حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا جرير عن منصور عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب عن بلال قال: كان عندي تمر دون فابتعت به تمرا أجود منه بنصف كيله فأتيت النبي ﷺ الحديث"

٣٢٢ - قال أبو عيسى: وعن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري هذا أصح. وهكذا رواه قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد. سمعت محمدا يقول: أبو حمزة ميمون الأعور ضعيف ذاهب الحديث

٣٢٣ - حدثنا عباس العنبري قال: حدثنا عثمان بن عمر حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن مسروق عن بلال قال: كان عندي تمر النبي ﷺ فأصبت به أجود منه صاعا بصاعين. الحديث. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما يروى هذا عن مسروق عن النبي ﷺ مرسلا. وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال: وقع هذا الحديث عند أهل البصرة عن مسروق عن بلال ووقع عند أهل الكوفة عن مسروق أن بلالا

○ ما جاء في الصرف

٣٢٤ - حدثنا محمد بن سنان القزاز البصري قال: حدثنا حسين بن الحسن الأشقر قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: أخبرني موسى بن أبي عائشة أن حفص بن أبي حفص أخبرهم قال: قال لي أبو رافع صغت حلي فضة لأبي بكر الصديق فقال أبو بكر: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب عينا بعين والفضل في النار والفضة بالفضة» مختصرا. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أرجو أن يكون محفوظا وحسين بن الحسن مقارب الحديث قال محمد: وقد حدثني عبد الله بن عبد الله عن حسين بهذا وإنما عرف محمد هذا الحديث من حديث زهير عن موسى بن أبي عائشة من هذا الوجه

○ ما جاء في ابتياع النخل بعد التأبير والعبد وله مال

٣٢٥ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من باع غلاما له مال فماله

للبائع إلا أن يشترطه المبتاع ومن باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع»

٣٢٦ – حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام قال: أخبرني أبي عن قتادة عن عكرمة بن خالد عن الزهري عن ابن عمر عن النبي ﷺ بمثله سألت محمدا عن هذا الحديث وقلت له:

٣٢٧ – حديث الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ من باع عبدا.

٣٢٨ – وقال نافع: عن ابن عمر عن عمر أيهما أصح؟ قال: إن نافعا يخالف سالما في أحاديث وهذا من تلك الأحاديث. روى سالم عن أبيه عن النبي ﷺ. وقال نافع: عن ابن عمر عن عمر كأنه رأى الحديثين صحيحين أنه يحتمل عنهما جميعا

○ ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي

٣٢٩ – حدثنا هارون بن عبد الله البزاز حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «إذا أصاب المكاتب حدا أو ميراثا ورث بحساب ما عتق منه وأقيم عليه الحساب بحساب ما عتق منه». وقال النبي ﷺ: «يودى المكاتب بحصة ما أدى دية حر وما بقي دية عبد». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٣٣٠ – روى بعضهم هذا الحديث عن عكرمة عن علي قال أبو عيسى: وروى يحيى بن أبي كثير هذا الحديث عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلا مثل ما روى أيوب. قال أبو طالب: هكذا ذكر أبو عيسى عن يحيى بن أبي كثير في كتاب العلل أنه رواه مرسلا وذكر في كتاب الجامع عن يحيى مسندا. وقال هنا: مثل ما

روى أيوب. وهو خلاف ما تقدم عن أيوب في الحديث ها هنا وفي الجامع. ولكن بقي أن ينظر هذا في نسخة صحيحة من كتاب العلل

○ ما جاء إذا أفلس للرجل غريم فيجد عنده متاعه

*٣٣١ - حدثنا أبو موسى حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أفلس الرجل فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به من الغرماء». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: عمر بن إبراهيم صدوق وابنه الخليل بن عمر صدوق. قلت له: هل روى هذا الحديث عن قتادة غير عمر بن إبراهيم؟ قال: لا أعلمه وهو بصري

✍ **قلت**: إيضاً روى موسى السائب هذا الحديث عن قتادة فقد أخرج ابن الجارود بسند حسن في المنتقى (١/ ٢٥٦ رقم ١٠٢٦) وقال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا الهيثم بن جميل، قال: ثنا هشيم، قال: ثنا موسى بن السائب، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من عرف متاعه عند رجل أخذه منه وطلب ذلك الذي اشتراه منه».

○ ما جاء في أن العارية مؤداة

٣٣٢ - حدثنا رجاء بن محمد العذري البصري حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا شريك عن عبد العزيز بن رفيع عن أمية بن صفوان بن أمية عن أبيه أن النبي ﷺ استعار منه ثلاثين درعا في غزاة حنين فضاع منها أدرع فقال النبي ﷺ: «إن شئت ضمناها لك». قال: يا رسول الله أنا اليوم في الإسلام أرغب". سألت

محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه اضطراب ولا أعلم أن أحدا روى هذا غير شريك ولم يقو هذا الحديث

○ ما جاء في اليمين الفاجرة يقتطع بها مال المسلم

٣٣٣ - سألت محمدا عن حديث العلاء بن عبد الرحمن عن معبد بن كعب عن أخيه عبد الله بن كعب عن أبي أمامة عن النبي ﷺ: «من اقتطع حق امرئ مسلم». فقال: هذا أبو أمامة الحارثي صاحب النبي ﷺ وهو الذي روى عن النبي ﷺ «البذاذة من الإيمان»

○ ما جاء في كراهية عسب الفحل

٣٣٤ - حدثنا واصل بن عبد الأعلى حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب وعسب التيس. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير ابن فضيل. قال أبو طالب: كرر أبو عيسى هذا الحديث هكذا في كتاب العلل

○ ما جاء في كراهية بيع المغنيات

٣٣٥ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر بن مضر عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تشتروا المغنيات ولا تبيعوهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام». سألت محمدا عن إسناد هذا الحديث فقال: عبيد الله بن زحر ثقة وعلي بن يزيد ذاهب الحديث والقاسم بن عبد الرحمن مولى ثقة قال محمد: هو القاسم بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية.

٣٣٦ - قال محمد: وحيي بن عبد الله الذي روى له عبد الله بن وهب في حديثه نظر

○ **ما جاء فيمن يشتري العبد فيستغله ثم يجد به عيبا**

٣٣٧ - سألت محمدا عن حديث ابن أبي ذئب عن مخلد بن خفاف عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قضى أن الخراج بالضمان فقال مخلد بن خفاف: لا أعرف له غير هذا الحديث وهذا حديث منكر

*٣٣٨ - قال: فقلت له: فحديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فقال: إنما رواه مسلم بن خالد الزنجي ومسلم ذاهب الحديث. فقلت له: قد رواه عمر بن علي عن هشام بن عروة فلم يعرفه من حديث عمر بن علي. قال: قلت له: ترى أن عمر بن علي دلس فيه؟ فقال محمد: لا أعرف أن عمر بن علي يدلس؟ قلت له: رواه جرير عن هشام بن عروة؟ فقال: قال محمد بن حميد: إن جريرا روى هذا في المناظرة ولا يدرون له فيه سماعا. وضعف محمد حديث هشام بن عروة في هذا الباب

✍ **قلت**: تضعيف البخاري لحديث هشام بن عروة ليس له مستند وقد نفى البخاري التدليس عن عمرو بن علي المقدمي وعليه فقد أخرجه الترمذي في جامعه (٣/ ٥٧٤ رقم ١٢٨٦) وقال: حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف قال: أخبرنا عمر بن علي المقدمي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، «أن النبي ﷺ قضى أن الخراج بالضمان» هذا حديث حسن غريب من حديث هشام بن عروة".

○ ما جاء من الرخصة في أكل الثمرة للمار بها

٣٣٩ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يحيى بن سليم يروي أحاديث عن عبيد الله يهم فيها. وكأنه لم يعرف هذا إلا من حديث يحيى بن سليم

٣٤٠ - حدثنا الحسين بن حريث قال: أخبرنا الفضل بن موسى عن صالح بن أبي جبير عن أبيه عن رافع بن عمرو قال: كنت أرمي نخل الأنصار فأخذوني فذهبوا بي إلى النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن هذا يرمي نخلنا. فقال: «يا رافع لم ترم نخلهم؟» فقلت: يا رسول الله الجوع فقال: «لا ترم وكل مما وقع أشبعك الله وأرواك». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرف هذا إلا من حديث الفضل بن موسى وصالح بن أبي جبير لا أعرف اسم أبيه

○ ما جاء في النهي عن الثنيا

٣٤١ - حدثنا زياد بن أيوب البغدادي حدثنا عباد بن العوام قال: أخبرني سفيان بن حسين قال: حدثنا يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة وعن الثنيا إلا أن تعلم". قال: سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث سفيان بن حسين عن يونس بن عبيد عن عطاء وقال: لا أعرف ليونس بن عبيد سماعا من عطاء بن أبي رباح

○ ما جاء في احتلاب المواشي بغير إذن الأرباب

٣٤٢ - حدثنا علي بن حجر قال: أخبرنا شريك عن عبد الله بن عصم قال: سمعت أبا سعيد الخدري رفعه قال: «لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحلل صرار ناقة بغير إذن فإنه خاتم أهلها عليها». سألت محمدا عن عبد الله بن عصم فقال: هو مقارب الحديث وشريك يقول: هو ابن عصم وإسرائيل يقول: عبد الله بن عصمة

○ ما جاء في بيع جلود الميتة والأصنام

٣٤٣ - حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس قال: بلغ عمر بن الخطاب أن سمرة باع الخمر. الحديث.

٣٤٤ - وقال ابن عيينة: عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس فسألت محمدا فقال: حديث ابن عيينة أصح. وسفيان بن عيينة أحفظ من حماد بن زيد. قال: قلت لمحمد: هو سمرة بن جندب؟ قال: نعم.

○ ما جاء في مطل الغني أنه ظلم

*٣٤٥ - حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي حدثنا هشيم أخبرنا يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم وإذا أحلت على مليء فاتبعه ولا تبع بيعتين في بيعة». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ما أرى يونس بن عبيد سمع من نافع. وروى يونس بن عبيد عن ابن نافع عن أبيه حديثا

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "ما أرى يونس بن عبيد سمع من نافع" فيه نظر فقد صرح يونس بسماعه من نافع فقد أخرج الطحاوي بسند صحيح في شرح مشكل الاثار (٧/ ١٧٨ رقم ٢٧٥٥) وقال: وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا معلى بن منصور، قال: حدثنا هشيم، قال: أنبأنا يونس بن عبيد، قال: أخبرنا نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما...". ويعضده أن يونس مكثر في الحديث وتوفي في ١٣٩ هـ ونافع مولى عمر توفي في ١١٦ هـ على أقل تقدير (تقريب التهذيب رقم ٧٩٠٩و تهذيب الكمال رقم ٦٣٧٣). وقد أخرج هذا الحديث ابن الجارود في المنتقى (١/ ١٥٤ رقم ٥٩٩).

○ ما جاء في السلف في الطعام والتمر

٣٤٦ - حدثنا إبراهيم بن سعيد حدثنا شجاع بن الوليد أبو بدر حدثنا زياد بن خيثمة عن سعد الطائي عن عطية بن سعد عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «من أسلم في شيء فلا يصرفنه إلى غيره». قال أبو عيسى: وهذا حديث شجاع بن الوليد لا أعرف هذا الحديث مرفوعا إلا من هذا الوجه وهو حديث حسن

○ ما جاء في المخابرة والمعاومة

٣٤٧ - حدثنا جعفر بن محمد بن عمران الثعلبي حدثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يذر المخابرة فليؤذن بحرب من الله ورسوله». سألت محمدا عن هذا الحديث قلت له: روى هذا الحديث عن ابن خثيم غير يحيى بن سليم؟ قال: نعم رواه مسلم بن خالد وداود بن عبد الرحمن العطار. قلت له: ما معنى هذا

الحديث؟ قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عن تلك الشروط الفاسدة التي كانوا يشترطون فقال: من لم ينته عن الذي نهيت عنه فليؤذن بحرب من الله ورسوله"

○ ما جاء في كراهية الغبن في البيوع

*٣٤٨ - حدثنا محمد بن أبان حدثنا عبيد الله بن موسى عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي داود عن أبي الحمراء قال: قال رسول الله ﷺ: «من غشنا فليس منا». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا يصح لأبي الحمراء عن النبي ﷺ حديث. قلت له: لم؟ لأن أبا داود روى عنه؟ قال: نعم. قلت: أبو داود هو نفيع الأعمى؟ قال: نعم وهو ذاهب الحديث لا أكتب حديثه. قلت: أبو الحمراء ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه

قلت: اسم أبو الحمراء هلال بن الحارث: فقد قال الدولابي في الكنى والأسماء (١/ ٧١ رقم ١٦١): سمعت العباس بن محمد يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: "أبو الحمراء صاحب رسول الله ﷺ اسمه: هلال بن الحارث، وكان يكون بحمص وقد رأيت بها غلاما من ولده".

○ باب ما جاء في استقراض البعير أو الشيء من الحيوان

٣٤٩ - حدثنا أبو كريب حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن مغيرة بن مسلم عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث خطأ روى هذا الحديث إسماعيل ابن علية عن يونس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة. قال محمد: وكنت أفرح بهذا الحديث حتى روى بعضهم هذا الحديث عن يونس عمن حدث عن سعيد المقبري عن أبي هريرة

٣٥٠ - حدثنا عباس بن محمد حدثنا عبد الوهاب بن عطاء حدثنا إسرائيل عن زيد بن عطاء بن السائب عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ غفر الله لرجل كان قبلكم كان سهلا إذا باع سهلا إذا اشترى سهلا إذا اقتضى". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن



أبواب الأحكام عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله

○ ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي

*٣٥١ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر قال: سمعت عبد الملك يحدث عن عبد الله بن موهب أن عثمان قال لابن عمر: اذهب فاقض بين الناس. قال: أو تعافيني يا أمير المؤمنين؟ قال: فما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان قاضيا فقضى بالعدل فبالحري أن ينقلب منه كفافا». فما أرجو بعد ذلك. وفي الحديث قصة سألت محمدا عن هذا الحديث وقلت له: من عبد الملك هذا؟ فقال: هو عبد الملك بن أبي جميلة وعبد الله بن موهب عن عثمان مرسل

✍ **قلت**: قول البخاري "عبد الله بن موهب عن عثمان مرسل" فيه نظر فإنه لم يصح السند إلى عبد الله عن عثمان لجهالة عبد الملك بن أبي جميلة (تقريب التهذيب رقم ٤١٧٠).

○ ما جاء في القاضي يصيب ويخطئ

٣٥٢ - حدثنا حسين بن مهدي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب

فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرف أحدا روى هذا الحديث عن معمر غير عبد الرزاق وعبد الرزاق يهم في بعض ما يحدث به

○ ما جاء في إمام الرعية

٣٥٣ - حدثنا علي بن حجر قال: أخبرنا يحيى بن حمزة عن يزيد بن أبي مريم، عن القاسم بن مخيمرة عن أبي مريم قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من ولي من أمر الناس شيئا فاحتجب دون خلتهم وفاقتهم وحاجتهم وفقرهم احتجب الله يوم القيامة دون خلته وحاجته وفقره». قال محمد: أبو مريم هذا هو عمرو بن مرة الجهني وحديثه في الشاميين

○ ما جاء في هدايا الأمراء

٣٥٤ - حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن داود بن يزيد الأودي عن المغيرة بن شبيل عن قيس بن أبي حازم عن معاذ بن جبل قال: بعثني رسول الله ﷺ فلما سرت أرسل في أثري فرددت فقال: "أتدري لم بعثت إليك؟ لا تصيبن شيئا بغير إذني فإنه غلول {ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة} [آل عمران: ١٦١] لهذا دعوتك فامض لعملك". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن. قلت له: كيف داود بن يزيد الأودي؟ قال: مقارب الحديث وإدريس بن يزيد الأودي ثبت صدوق

○ ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم

٣٥٥ - سألت محمدا عن حديث جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن حديدة الجهني «لعن رسول الله ﷺ الراشي

والمرتشي» فقال: هو حديث مرسل لم يسمع يزيد بن أبي حبيب من ابن حديدة وابن حديدة الجهني له صحبة

○ ما جاء أن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه

*٣٥٦ - حدثنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل بن حجر عن أبيه قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ فقال الحضرمي: يا رسول الله إن هذا غلبني على أرض لي قال: «ألك بينة». الحديث. سألت محمدا عن علقمة بن وائل هل سمع من أبيه؟ فقال: إنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر

قلت: قول البخاري "إنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر" عندما سأله الترمذي عن سماع علقمة من أبيه فيه نظر فقد قال البخاري "سمع أباه" (التاريخ الكبير ٧/ ٤١) وأخرج له الترمذي في جامعه (٤/ ٥٦ رقم ١٤٥٤) وقال "هذا حديث حسن غريب صحيح وعلقمة بن وائل بن حجر سمع من أبيه وهو أكبر من عبد الجبار بن وائل، وعبد الجبار لم يسمع من أبيه". والدليل على أن سماع علقمة من أبيه صحيح ومصرح به:

أ) في سنن أبي داود بسند صحيح (٦/ ٤٥٩ رقم ٤٤٩٩)، قال أبو داود: حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي حدثنا يحيى بن سعيد عن عوف حدثنا حمزة أبو عمر العائذي حدثني علقمة بن وائل حدثني وائل بن حجر... الحديث"،

ب) في السنن الصغرى للنسائي بسند صحيح (٨/ ١٧ رقم ٤٧٢٩)، قال النسائي: أخبرنا محمد بن معمر قال: حدثنا يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن إسماعيل بن سالم، عن علقمة بن وائل أن أباه حدثهم... الحديث"،

ت) في السنن الكبرى للبيهقي بسند حسن (٨/ ٩٨ رقم ١٦٠٥٣)، قال البيهقي: فيما أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن عمر الفامي الفقيه، ببغداد، ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد، ثنا إسماعيل بن إسحاق، ثنا علي هو ابن المديني، ثنا يحيى هو ابن سعيد القطان، ثنا جامع بن مطر، حدثني علقمة بن وائل، أن أباه، أخبره قال... الحديث".

○ ما جاء في اليمين مع الشاهد

*٣٥٧ - سألت محمدا عن حديث سهيل في اليمين مع الشاهد فقال: روى علي بن المديني عن عبد العزيز بن محمد عن ربيعة عن سهيل بن أبي صالح هذا الحديث. قال عبد العزيز: ثم لقيت سهيلا فسألته فلم يحفظه ثم روى سهيل عن ربيعة عن نفسه هذا الحديث.

قلت: وأخرج البيهقي بسند قوي في السنن الكبرى (١٠/ ٢٨٤ رقم ٢٠٦٤٦) وقال: أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن داود الإسكندراني ثنا زياد بن يونس حدثني سليمان بن بلال عن ربيعة بإسناده قال سليمان: فلقيت سهيلا فسألته عن هذا الحديث فقال "ما أعرفه"، فقلت له "إن ربيعة أخبرني به عنك، قال "فإن كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة عني" وقد رواه غير ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سهيل". وقد توبع ربيعة على هذا الإسناد من قبل فقد أخرج البيهقي بسند حسن في السنن الكبرى (١٠/ ٢٨٤ رقم ٢٠٦٤٧) وقال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا يعقوب بن حميد ثنا

محمد بن عبد الرحمن العامري مدني ثقة أنه سمع سهيل بن أبي صالح يحدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ "قضى باليمين مع الشاهد".

٣٥٨ - وقال عبد الوهاب الثقفي عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد وتابعه إبراهيم بن أبي حية

*٣٥٩ - وقال يحيى بن سليم وعبد العزيز بن أبي سلمة من رواية شبابة بن سوار عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد سألت محمدا عن هذا فقلت: أي الروايات أصح فقال:

✍ **قلت**: توبع يحيى بن سليم وعبد العزيز بن أبي سلمة على هذا الإسناد من قبل الثوري فقد أخرج ابن عدي بسند حسن في الكامل في ضعفاء الرجال (٣٣٤ - ترجمة جعفر بن محمد بن علي) وقال: حدثنا العباس بن أحمد بن أبي شحمة، حدثنا الوليد بن شجاع، حدثنا أبو الحسين العكلي يعني زيد بن الحباب، حدثنا سفيان الثوري عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن علي إن رسول الله ﷺ قضى باليمين وشاهد".

وأخرج الدارقطني بسند حسن في سننه (٥/ ٣٧٩ رقم ٤٤٨٦) وقال: نا ابن مخلد، وجعفر بن نصير، قالا: نا الحسين بن علي بن شبيب، نا هارون بن محمد بن بكار، نا محمد بن عيسى بن سميع القرشي، نا عبيد الله بن عمر، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، أن النبي ﷺ "حلف طالب الحق مع الشاهد الواحد".

٣٦٠ - أصحه حديث جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ مرسلا قال محمد: إبراهيم بن أبي حية ضعيف ذاهب الحديث

٣٦١ - حدثنا حسين بن مهدي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا محمد بن مسلم قال: أخبرني عمرو بن دينار عن ابن عباس أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: عمرو بن دينار لم يسمع عندي من ابن عباس هذا الحديث

○ ما جاء في العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه

٣٦٢ - وسألت محمدا عن هذا الحديث، يعني حديث السعاية فقلت أي الروايتين أصح فقال: الحديثان جميعا صحيحان والمعنى فيه قائم وذكر فيه عامتهم عن قتادة «السعاية» إلا شعبة وكأنه قوى حديث سعيد بن أبي عروبة في أمره بالسعاية

○ ما جاء في العمرى

٣٦٣ - حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك البغدادي حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع قال: حدثنا حفص بن ميسرة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «العمرى لمن أعمرها يرثها من يرثه». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٣٦٤ - روى بعضهم عن الزهري هذا الحديث عن عروة وأبي سلمة عن جابر عن النبي ﷺ

٣٦٥ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع حدثنا حفص بن ميسرة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «العمرى لمن أعمرها يرثها من يرثه». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو عندي حديث معلول ولم يذكر علته ولم يعرفه حسنا

○ ما جاء أن اليمين على ما يصدقه صاحبه

٣٦٦ - حدثنا قتيبة وأحمد بن منيع قالا: حدثنا هشيم عن عبد الله بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اليمين على ما يصدقك به صاحبك». وقال قتيبة: على ما صدقك عليه صاحبك. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث هشيم لا أعرف أحدا رواه غيره

○ ما جاء في الطريق إذا اختلف فيه كم يجعل

*٣٦٧ - قال محمد: قتادة لا أرى له سماعا من بشير بن نهيك وبشير بن نهيك لا أرى له سماعا من أبي هريرة.

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "لا أرى له سماعًا من أبي هريرة" فيه نظر فقد قال البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٥٠١) ومسلم في الكنى والأسماء (١/ ٤٢٤) وأبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى (٤/ ٢٣٥) جميعهم قالوا "سمع أبا هريرة" وأيضـًا صرح بشير بسماعه من أبي هريرة في مسند أبي يعلى بسند حسن (٦/ ٩٠ رقم ٦٦٦٥) وقال أبو يعلى: حدثنا أبو بكر بن أبي النضر، حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا المرجى بن رجاء اليشكري، حدثنا عيسى بن هلال، عن بشير بن نهيك، قال: سمعت أبا هريرة، يقول...". وأيضـًا بسند صحيح في السنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ٤٧٥ رقم ٢١٣٧١) قال البيهقي: أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان، ثنا إبراهيم بن الحارث البغدادي، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا جرير بن حازم، قال: سمعت قتادة يقول: حدثني النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، قال: سمعت أبا هريرة، رضي الله عنه يقول... الحديث".

٣٦٨ - حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن بشير بن نهيك قال: أتيت أبا هريرة بكتاب وقلت له: هذا حديث أرويه عنك؟ قال: نعم

○ ما جاء في تخيير الغلام بين أبويه إذا افترقا

٣٦٩ - وسألت محمدا عن اسم أبي ميمونة الذي روى عن أبي هريرة فقال: اسمه سليم.

○ ما جاء فيمن يكسر له الشيء ما يحكم له من مال الكاسر

٣٧٠ - حدثنا علي بن حجر حدثنا سويد بن عبد العزيز عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ استعار قصعة فضاعت فضمنها لهم. قال أبو عيسى: سويد بن عبد العزيز رجل كثير الغلط في الحديث

٣٧١ - والصحيح عندي ما رواه سفيان الثوري عن حميد عن أنس أهدت بعض أزواج النبي ﷺ طعاما في قصعة فضربت عائشة القصعة. الحديث

○ فيمن تزوج امرأة أبيه

٣٧٢ - حدثنا عبد الله بن سعيد حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن البراء عن خاله أن رجلا تزوج امرأة أبيه أو ابنه فأرسل إليه النبي ﷺ فقتله. وقال حفص: عن أشعث عن عدي بن ثابت عن البراء قال: مر بي خالي أبو بردة وقال محمد بن إسحاق: عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن البراء فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إن معمرا روى

هذا الحديث فقال: عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن أبيه ولم يذكر فيه أي الروايات أصح

○ ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء

٣٧٣ - حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة أنه حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ في شراج الحرة. الحديث. فسألت محمدا فقال:

*٣٧٤ - رواه شعيب وغيره عن الزهري عن عروة مرسلا ولا يذكرون فيه عبد الله بن الزبير قال محمد: وكأن حديث يونس عن الزهري مدرج وكل شيء عن ابن وهب مدرج فليس بصحيح.

✍ **قلت**: وأما قول البخاري "وكأن حديث يونس عن الزهري مدرج" فقد توبع يونس عن الزهري مرسلاً من قبل ابن جريج فقد أخرج البخاري في صحيحه (٢/ ٨٣٢ رقم ٢٢٣٣) وقال: حدثنا محمد: أخبرنا مخلد قال: أخبرني ابن جريج قال: حدثني ابن شهاب، عن عروة بن الزبير أنه حدثه: أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير في شراج من الحرة... الحديث".

○ ما جاء فيمن ملك ذا رحم محرم

٣٧٥ - حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «من ملك ذا رحم محرم فهو حر». وقال محمد بن بكر: حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة وعاصم الأحول عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ مثله. وقال: ذا محرم من ذي رحم فهو حر.

سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه عن الحسن عن سمرة إلا من حديث حماد بن سلمة

٣٧٦ – قال: ويروى عن قتادة عن الحسن عن عمر هذا الحديث أيضا

○ ما جاء فيمن زرع في أرض قوم بغير إذنهم

٣٧٧ – حدثنا قتيبة حدثنا شريك بن عبد الله النخعي عن أبي إسحاق عن عطاء عن رافع بن خديج أن النبي ﷺ قال: «من زرع في أرض قوم بغير إذن فليس له من الزرع شيء وله نفقته». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث شريك الذي تفرد به عن أبي إسحاق قال محمد: وحدثنا معقل بن مالك عن عقبة بن الأصم عن عطاء قال: حدثنا رافع بن خديج بهذا الحديث ومعقل بن مالك بصري

⊙ فصل

٣٧٨ – حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن بكر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ في دابة ليس لواحد منهما بينة فقضى النبي ﷺ بها بينهما. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٣٧٩ – يرجع هذا الحديث إلى حديث سماك بن حرب عن تميم بن طرفة. قال محمد: روى حماد بن سلمة قال: قال سماك بن حرب: أنا حدثت أبا بردة بهذا الحديث

٣٨٠ - قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث فضيل عن موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة في قضايا النبي ﷺ فقال محمد: كان علي بن عبد الله يقول: هو في كتاب عن عبادة بن الصامت هذا لم يذكره أبو عيسى في الجامع ولا ذكر فيه الحديث الذي قبله

○ ما جاء في الشفعة

٣٨١ - حدثنا علي بن خشرم حدثنا عيسى بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «جار الدار أحق بالدار». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٣٨٢ - الصحيح حديث الحسن عن سمرة وحديث قتادة عن أنس ليس بمحفوظ ولم يعرف أن أحدا رواه عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس غير عيسى بن يونس

٣٨٣ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي قال: أخبرنا عمرو بن الشريد عن أبيه أصح.

٣٨٤ - وقد روى عمرو بن الشريد عن أبي رافع قصة غير قصة أبيه وأرجو أن يكون حديث أبي رافع محفوظا

○ ما جاء في الشفعة للغائب

٣٨٥ - حدثنا قتيبة حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «الجار أحق بشفعته ينتظر به وإن كان غائبا إذا كان طريقهما واحدا». سألت محمدا عن هذا الحديث

فقال: لا أعلم أحدا رواه عن عطاء غير عبد الملك بن أبي سليمان. وهو حديثه الذي تفرد به ويروى عن جابر عن النبي ﷺ خلاف هذا. قال أبو عيسى: إنما ترك شعبة عبد الملك لهذا الحديث لم يجد أحدا رواه غيره. وعبد الملك ثقة عند أهل العلم. ويروى عن ابن المبارك عن سفيان الثوري أنه قال: عبد الملك بن أبي سليمان ميزان. يعني: في العلم

○ ما جاء إذا حدت الحدود فلا شفعة

٣٨٦ - وسألت محمدا عن حديث الزهري عن أبي سلمة عن جابر.

٣٨٧ - والزهري عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ مرسل.

٣٨٨ - وحديث مالك عن الزهري الصحيح فيه مرسل.

○ ما جاء في القطائع

٣٨٩ - حدثنا الحسين بن الأسود البغدادي حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عياش عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء أن النبي ﷺ أقطع الزبير أرضا ذات نخل. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ



أبواب الديات عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

❍ ما جاء في الدية كم هي من الدراهم

٣٩٠ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هانئ حدثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه جعل الدية اثني عشر ألفا. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٣٩١ - سفيان بن عيينة يقول: عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسل. وكأن حديث ابن عيينة عنده أصح

❍ ما جاء في تشديد قتل المؤمن

٣٩٢ - حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم». قال: فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن عبد الله بن عمرو موقوف

❍ ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا

٣٩٣ - حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن عياش عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن سراقة بن مالك بن جعشم

قال: حضرت النبي ﷺ يقيد الأب من ابنه ولا يقيد الابن من أبيه. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث إسماعيل بن عياش وحديثه عن أهل العراق وأهل الحجاز كأنه شبه لا شيء ولا يعرف له أصل

○ باب

*٣٩٤ - حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن أبي سعد البقال عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ ودى العامريين بدية المسلمين وكان لهما عهد من رسول الله ﷺ. سألت محمدا عن هذا الحديث فقلت له: كيف أبو سعد البقال قال: مقارب الحديث

قلت: أبو سعيد البقال مشهور بالتدليس (طبقات المدلسين رقم ١٣٧) وقد روى أبو سعيد البقال هذا الحديث بالعنعنة، قال عنه البيهقي "وهذا حديث ينفرد به أبو سعد سعيد بن المرزبان البقال وأهل العمل لا يحتجون بحديثه" (معرفة السنن والأثار ١٢/ ١٤٥ رقم ١٦٢٤٢). وكذلك قال عنه الذهبي "مشهور ليس بالحجة، قال ابن معين لا يكتب حديثه وقال أبو زرعة صدوق مدلس وقال الفلاس متروك" (المغني في الضعفاء رقم ٢٤٥٣) وابن حجر "ضعيف مدلس" (تقريب التهذيب رقم ٢٣٨٩).

○ ما جاء في النهي عن المثلة

٣٩٥ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد عن قتادة أن النبي ﷺ نهى عن المثلة

٣٩٦ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الصمد حدثنا هشام عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ بمثله. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حديث أنس غير محفوظ.

٣٩٧ - وإنما روى هذا قتادة عن الحسن عن هياج بن عمران عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ

○ ما جاء في دية الجنين

٣٩٨ - حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر حدثنا أبو عاصم حدثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس أن عمر نشد الناس: تعلمون أن رسول الله ﷺ قضى في الجنين؟ فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين امرأتين فرمت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وقتلت جنينها فقضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة وأمر أن تقتل بها. قال أبو عاصم: رأيت الثوري عند ابن جريج يسأله عن هذا الحديث وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح

٣٩٩ - ورواه حماد بن زيد وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس أن عمر نشد الناس. ولا يقولان فيه: عن ابن عباس قال محمد: وابن جريج حافظ.

*٤٠٠ - قال محمد: لا أدري عبيد بن نضلة سمع من المغيرة بن شعبة أم لا

✍ **قلت**: قال الذهبي عنه "سمع المغيرة بن شعبة" (تاريخ الاسلام ٢/ ٨٦٠) ويعضده أمران:

الأول: عبيد بن نضلة الازدي أبو معاوية ثقة ولم يعرف بالتدليس وتوفي في ٧٤ هـ (مشاهير علماء الأمصار رقم ٨٠١) والمغيرة بن شعبة توفي في ٥٠ هـ (تقريب التهذيب رقم ٦٨٤٠)،

والثاني: أخرج مسلم في صحيحه (٣٢/ ١٣١٠ رقم ١٦٨٢) وقال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيد بن نضيلة الخزاعي، عن المغيرة بن شعبة... الحديث".

❍ ما جاء في الرجل يقتل عبده

٤٠١ - حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن النبي ﷺ قال: من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: كان علي بن المديني يقول بهذا الحديث. قال محمد: وأنا أذهب إليه

❍ ما جاء في الحبس في التهمة

٤٠٢ - سألت محمدا عن حديث إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك قال: حدثني أبي عن جدي عن أبي هريرة قال: حبس رسول الله ﷺ في تهمة يوما وليلة احتياطا. فقال: قال يحيى بن معين: كان إبراهيم كأنه مجنون وكان الصبيان يلعبون به وضعفه جدا.

٤٠٣ - وسألته عن حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده في هذا الباب فقال: قد روى هشام بن يوسف عن معمر بطوله مثل ما روى إسماعيل ابن علية عن بهز بن حكيم

❑❑❑❑

أبواب الحدود عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد

٤٠٤ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: "رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرأ وعن الصبي حتى يعقل". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أرجو أن يكون محفوظا. قلت له: روى هذا الحديث غير حماد؟ قال: لا أعلمه.

٤٠٥ - وسألت محمدا عنه يعني: حديث الحسن عن علي بن أبي طالب "رفع القلم. الحديث. فقال: الحسن قد أدرك عليا. وهو عندي حديث حسن

٤٠٦ - قال أبو عيسى: هذا الحديث رواه غير واحد عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان عن علي عن النبي ﷺ. يعني: رفع القلم. مرفوعا.

٤٠٧ - وروى غير واحد عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس عن عمر موقوفا. وكأن هذا أصح من حديث عطاء بن السائب.

٤٠٨ - وروى جرير بن حازم عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس هذا الحديث. ورفعه وهو وهم وهم فيه جرير بن حازم

○ ما جاء في درء الحدود

٤٠٩ – حدثنا عبد الرحمن بن الأسود أبو عمرو البصري حدثنا محمد بن ربيعة حدثنا يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: قال: رسول الله ﷺ ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة"

٤١٠ – حدثنا هناد حدثنا وكيع عن يزيد بن زياد عن الزهري عن عروة عن عائشة نحوه. ولم يرفعه. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يزيد بن زياد الدمشقي منكر الحديث ذاهب

○ ما جاء في درء الحد عن المعترف إذا رجع

٤١١ – حدثنا يوسف بن عيسى قال: حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبي بكر الصديق قال: جاء ماعز بن مالك النبي ﷺ فأقر عنده بالزنا ثلاثا. فقال أبو بكر: إن أقررت عنده في الرابعة رجمت. فأقر فأمر به فحبس. ثم سأل عنه فأثني عليه خير فأمر به فرجم. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن الشعبي غير جابر الجعفي. وضعف محمد جابرا جدا

*٤١٢ – حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي حدثنا الوليد بن أبي ثور عن سماك بن حرب عن عبد الله بن جبير الخزاعي عن أبي الفيل أن النبي ﷺ قال: «لا تشتمه». يعني: ماعز بن مالك. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحدا رواه عن سماك بن حرب غير الوليد بن أبي ثور قلت له: أبو الفيل له صحبة؟ قال: لا أدري ولا أعرف اسمه ولا يعرف له غير هذا الحديث الواحد

✍ **قلت**: قول البخاري "لا أدري" عند سؤاله "أبو الفيل له صحبة" فيه نظر فقد قال البخاري في التاريخ الكبير "لا يعرف لأبي الفيل صحبة" (٥/ ٦٠ - ترجمة عبد الله بن جبير الخزاعي) وهذا الراجح فأبو الفيل لم يروي عنه سوى عبد الله بن جبير الخزاعي وعبد الله هذا مجهول (تقريب التهذيب رقم ٣٢٤٦).

○ ما جاء في النفي

٤١٣ - حدثنا أبو كريب ويحيى بن أكثم قالا: حدثنا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ ضرب وغرب وأن أبا بكر ضرب وغرب وأن عمر ضرب وغرب. قال أبو عيسى: روى أصحاب عبيد الله بن عمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن أبا بكر. ولم يرفعوه. وهكذا رواه محمد بن إسحاق عن نافع موقوفا ولا يرفع هذا الحديث عن عبيد الله غير ابن إدريس. وقد رواه بعضهم عن ابن إدريس عن عبيد الله موقوفا

○ ما جاء أن الحدود كفارة لأهلها

٤١٤ - حدثنا إبراهيم بن يعقوب حدثنا روح بن عبادة عن أسامة بن زيد عن محمد بن المنكدر عن ابن خزيمة بن ثابت عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «من أصاب ذنبا فأقيم عليه الحد فهو كفارة له». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه اضطراب وضعفه جدا قال محمد: وقد روي عن أسامة بن زيد عن رجل عن بكير بن الأشج عن محمد بن المنكدر عن خزيمة بن ثابت

٤١٥ - ورواه المنكدر بن محمد عن أبيه عن خزيمة بن معمر

○ ما جاء في حد السكران

٤١٦ - حدثنا سعيد بن يحيى الأموي حدثنا أبي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن أزهر قال: أتي رسول الله ﷺ يوم حنين برجل سكران فقال للناس: «قوموا فاضربوه». فقاموا فضربوه بنعالهم

٤١٧ - وقال أنس بن عياض عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: اختلفوا في هذا الحديث وحديث عبد الرحمن بن أزهر ما أراه محفوظا

٤١٨ - حدثنا ابن أبي الشوارب حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا عبد الله بن فيروز الداناج حدثني حضين بن المنذر عن علي أن النبي ﷺ جلد أربعين. قال محمد: وحديث أنس في هذا الباب حسن

٤١٩ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه أتي برجل قد شرب الخمر فضربه بجريدتين نحو الأربعين. وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف: كأخف الحدود. فأمر به عمر

○ ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد في الرابعة فاقتلوه

٤٢٠ - حدثنا محمد بن سهل بن عسكر حدثنا عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية بن أبي سفيان قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شرب الخمر فاجلدوه». الحديث

٤٢١ – وقال عبد الرزاق: عن معمر عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة فقال: حديث معاوية أشبه وأصح

○ ما جاء في الخائن والمختلس والمنتهب

٤٢٢ – حدثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: «ليس على خائن ولا مختلس ولا منتهب قطع». سألت محمدا قلت له: هل روى هذا الحديث عن أبي الزبير غير ابن جريج؟ فقال: رواه مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ مثل حديث ابن جريج

○ ما جاء أن لا تقطع الأيدي في الغزو

*٤٢٣ – حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن عياش عن شييم بن بيتان عن جنادة بن أبي أمية عن بسر بن أرطاة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تقطع الأيدي في الغزو». سألت محمدا عن هذا الحديث فقلت: رواه أحد غير ابن لهيعة؟ فقال: رواه سعيد بن أبي أيوب عن عياش بن عباس قال محمد: ويقال: بسر بن أرطاة وبسر بن أبي أرطاة وابن أبي أرطاة أصح

✍ **قلت**: وإيضاً رواه سعيد بن يزيد المصري فقد أخرج أحمد في مسنده (٢٩/ ١٧٠ رقم ١٧٦٢٧) وقال: حدثنا عتاب بن زياد، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا سعيد بن يزيد، قال: حدثنا عياش بن عباس، عن شييم بن بيتان، عن جنادة بن أبي أمية، قال: كنت عند بسر بن أرطاة، فأتي بمصدر قد سرق بختية، فقال: «لولا أني سمعت رسول الله ﷺ نهانا عن القطع في الغزو» لقطعتك، فجلد ثم خلي سبيله".

○ ما جاء في الرجل يقع على جارية امرأته

٤٢٤ - حدثنا علي بن حجر حدثنا هشيم عن سعيد بن أبي عروبة وأيوب بن مسكين عن قتادة عن حبيب بن سالم قال: رفع إلى النعمان بن بشير رجل وقع على جارية امرأته فقال: لأقضين فيها بقضاء رسول الله ﷺ لئن كانت أحلتها له لأجلدنه مئة وإن لم تكن أحلتها له رجمته. حدثنا علي بن حجر حدثنا هشيم عن أبي بشر عن حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير عن النعمان عن النبي ﷺ نحوه. وقال شعبة: عن أبي بشر عن خالد بن عرفطة عن حبيب عن النعمان عن النبي ﷺ. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أنا أتقي هذا الحديث. إنما رواه قتادة عن خالد بن عرفطة عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير. قال محمد: ويروى عن قتادة أنه قال: كتب به إلي حبيب بن سالم. قال محمد: ورواه أبو بشر عن خالد بن عرفطة أيضا عن حبيب بن سالم وسمعت إسحاق بن منصور يذكر عن أحمد وإسحاق أنهما قالا بحديث حبيب بن سالم عن النعمان

٤٢٥ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الله بن بكر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سلمة بن المحبق أن رجلا غشي جارية امرأته فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: «إن كان استكرهها فهي حرة من ماله وعليه شراؤها لسيدتها وإن كانت طاوعته فهي له ومثلها من ماله لسيدتها». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه الفضل بن دلهم ومنصور بن زاذان وسلام بن مسكين عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق وهو أصح من حديث قتادة قال محمد: ولا يقول بهذا الحديث أحد من أصحابنا

○ ما جاء في المرأة إذا استكرهت على الزنا

٤٢٦ - حدثنا علي بن حجر حدثنا معمر بن سليمان الرقي عن الحجاج بن أرطاة عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال: استكرهت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فدرأ عنها الحد وأقامه على الذي أصابها ولم يذكر أنه جعل لها مهرا. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الحجاج بن أرطاة لم يسمع من عبد الجبار بن وائل وعبد الجبار لم يسمع من أبيه ولد بعد موت أبيه

○ ما جاء فيمن يقع على بهيمة وفي حد اللوطي

٤٢٧ - حدثنا محمد بن عمرو حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ومن وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة»

٤٢٨ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عاصم وهو ابن بهدلة عن أبي رزين عن ابن عباس قال: «ليس على من أتى بهيمة حد». سألت محمدا عن حديث عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس فقال: عمرو بن أبي عمرو صدوق ولكن روى عن عكرمة مناكير ولم يذكر في شيء من ذلك أنه سمع عن عكرمة. قلت له: فأبو رزين سمع من ابن عباس؟ فقال: قد أدركه. وروى عن أبي يحيى عن ابن عباس قال محمد: ولا أقول بحديث عمرو بن أبي عمرو: أنه من وقع على بهيمة أنه يقتل

○ ما جاء فيمن شهر السلاح

٤٢٩ - حدثنا الحسين بن حريث أخبرنا الفضل بن موسى عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهر سيفه ثم وضعه فدمه هدر». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما يرويه عن ابن الزبير موقوفا

○ ما جاء في حد الساحر

٤٣٠ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «حد الساحر ضربة بالسيف». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء وإنما رواه إسماعيل بن مسلم وضعف إسماعيل بن مسلم المكي جدا

○ ما جاء في الغال ماذا يصنع به

٤٣١ - وسألت محمدا عن هذا الحديث. يعني: حديث صالح بن محمد بن زائدة عن سالم عن أبيه عن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من وجدتموه غل فاحرقوا متاعه». فضعف محمد هذا الحديث وقال: قد روي عن النبي ﷺ غير حديث خلاف هذا. حديث أبي هريرة في قصة مدعم. وحديث زيد بن خالد أن رجلا غل خرزات. وذكر أحاديث فلم يذكر في شيء منها: أن النبي ﷺ أمر أن يحرق متاع من غل. قال محمد: وصالح بن محمد بن زائدة هو أبو واقد منكر الحديث ذاهب لا أروي عنه

❑❑❑❑

أبواب الصيد والذبائح عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ باب ما جاء في صيد البزاة

٤٣٢ - حدثنا هناد حدثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ عن صيد البازي فقال: «ما أمسك عليك فكل». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما رواه عيسى بن يونس عن مجالد ولا أعرف له طريقا غير هذا هذا حديث مجالد وأنا لا أشتغل بحديث مجالد. قلت له: لا تروي عن مجالد شيئا؟ قال: لا ولا عن جابر الجعفي ولا عن موسى بن عبيدة ومجالد أحسن حالا من جابر الجعفي

○ ما جاء في الذبيحة بالمروة

٤٣٣ - حدثنا محمد بن يحيى القطعي البصري حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله أن رجلا من قومه صاد أرنبا أو اثنين فذبحهما بمروة فتعلقهما حتى لقي رسول الله ﷺ فأمره بأكلهما". تابعه شعبة عن جابر الجعفي عن الشعبي عن جابر

٤٣٤ - وقال داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان عن النبي ﷺ وتابعه حصين إلا أنه قال: أو صفوان بن محمد فسألت محمدا عن هذا

الحديث فقال: حديث الشعبي عن جابر غير محفوظ وحديث محمد بن صفوان أصح

○ ما جاء في كراهية كل ذي ناب وذي مخلب

٤٣٥ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو النضر حدثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر قال: حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر لحوم الحمر الإنسية ولحوم البغال وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير".

٤٣٦ - وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أشبه وعكرمة بن عمار يغلط الكثير في أحاديث يحيى بن أبي كثير

○ باب ما قطع من الحي فهو ميت

٤٣٧ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا سلمة بن رجاء قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي قال: قدم النبي ﷺ المدينة وهم يجبون أسنمة الإبل ويقطعون أليات الغنم فقال: «ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة». سألت محمدا عن هذا الحديث فقلت له: أترى هذا الحديث محفوظا؟ قال: نعم. قلت له: عطاء بن يسار أدرك أبا واقد؟ فقال: ينبغي أن يكون أدركه عطاء بن يسار قديم

○ ما جاء في الذكاة في الحلق واللبة

٤٣٨ - وسألت محمدا عن حديث أبي العشراء عن أبيه فقلت: أعلمت أحدا روى هذا الحديث غير حماد بن سلمة؟ قال: لا. قلت له: تعرف لأبي

العشراء أشياء غير هذا؟ قال: لا. قال محمد: واختلفوا في اسم أبي العشراء فقال بعضهم: اسمه أسامة بن قهطم وقال بعضهم: اسمه يسار بن بلز ويقال: ابن برز ويقال اسمه: عطارد

⊙ فصل

٤٣٩ - حدثنا الحسين بن يزيد حدثنا حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: «ما اصطدتموه وهو حي فكلوه وما وجدتموه ميتا طافيا فلا تأكلوه». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ليس هذا بمحفوظ ويروى عن جابر خلاف هذا. ولا أعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا

٤٤٠ - حدثنا هناد حدثنا ابن المبارك عن معمر عن عمرو بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن شريطة الشيطان. قال: وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الأوداج ثم تترك حتى تموت. فسألت محمدا فقال: لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير ابن المبارك وهو حديثه



أبواب الأضاحي عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في فضل الأضحية

٤٤١ - سألت محمدا عن حديث أبي المثنى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ في الضحايا فقال: هو حديث مرسل. لم يسمع أبو المثنى من هشام بن عروة قلت له: أبو المثنى ما اسمه؟ قال: سليمان بن يزيد مديني روى عنه ابن أبي فديك

○ ما جاء في الأضحية بكبشين

*٤٤٢ - حدثنا محمد بن عبيد المحاربي حدثنا شريك عن أبي الحسناء عن الحكم عن حنش عن علي أنه ضحى بكبشين أحدهما عن النبي ﷺ والآخر عن نفسه فقيل له فقال: أمرني به يعني: النبي ﷺ. فلا أدعه أبدا. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ما علمت أحدا روى هذا الحديث غير شريك. قلت له: أبو الحسناء ما اسمه؟ قال: لا أعرفه. وسألت محمدا عن حديث عبد الله بن محمد بن عقيل أن النبي ﷺ ضحى بكبشين. قلت إنه يقول:

قلت: قال الحاكم "أبو الحسناء هذا هو: الحسن بن الحكم النخعي" (المستدرك ٤/ ٢٥٥ رقم ٧٥٥٦) والذهبي "أبو الحسناء حسن" (المقتنى في سرد الكنى رقم ١٤٠٤).

٤٤٣ - عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال: عن أبي سلمة عن عائشة

٤٤٤ - ويروى عنه عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه فقلت له: أي الروايتين أصح؟ فلم يقض فيه بشيء وقال: لعله سمع من هؤلاء

○ ما جاء ما يستحب من الأضاحي

٤٤٥ - حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال: ضحى رسول الله ﷺ بكبش أقرن فحيل يأكل في سواد ويمشي في سواد. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث حفص بن غياث لا أعلم أحدا رواه غيره وحفص هو من أصحهم كتابا. قلت له: محمد بن علي أدرك أبا سعيد الخدري؟ قال: ليس بعجب

○ ما جاء ما لا يجوز من الأضاحي

*٤٤٦ - حدثنا علي بن حجر حدثنا جرير عن ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز عن البراء بن عازب رفعه قال: "لا يضحى بالعرجاء البين ظلعها ولا بالعوراء. فذكره. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو عبيد بن فيروز ولا أعرف لعبيد حديثا مسندا غير هذا قال محمد: وروى عثمان بن عمر عن الليث بن سعد عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم أبي عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز عن البراء وكان علي بن عبد الله يذهب إلى أن حديث عثمان بن عمر أصح. قال محمد: وما أرى هذا بشيء لأن عمرو بن الحارث ويزيد بن أبي حبيب رويا عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز عن البراء. قال محمد: وهذا عندنا أصح

✍ **قلت**: وإيضاً روى الليث بن سعد وشعبة (صحيح بن حبان ١٣/ ٢٤٠ رقم ٥٩١٩ و١٣/ ٢٤٥ رقم ٥٩٢٢) كلاهما عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد عن البراء.

○ ما جاء في الجذع من الضأن في الأضاحي

٤٤٧ – حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا عثمان بن واقد عن كدام بن عبد الرحمن عن أبي كباش قال: جلبت غنما جذعانا إلى المدينة فكسدت علي فلقيت أبا هريرة فسألته فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نعم، أو نعمت الأضحية الجذع من الضأن». فانتهبه الناس. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى هذا الحديث عثمان بن واقد فرفعه إلى النبي ﷺ. وروى عنه غير عثمان بن واقد عن أبي هريرة موقوفا. قلت له: ما اسم أبي كباش؟ قال: لا أعرف اسمه

○ ما جاء في الذبح بعد الصلاة

٤٤٨ – حدثنا يحيى بن موسى حدثنا أبو ضمرة عن يحيى بن سعيد قال: أخبرني عباد بن تميم عن عويمر بن أشقر أنه ذبح قبل أن يغدو رسول الله ﷺ وأنه ذكر ذلك لرسول الله ﷺ بعد أن انصرف فزعم أنه أمره أن يعود بضحيته. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن عباد بن تميم مرسلا. أن عويمر بن أشقر ذبح قبل أن يغدو رسول الله ﷺ. ولا أعرف لعويمر بن أشقر عن النبي ﷺ شيئا ولا أعرف أنه عاش بعد النبي ﷺ

⊙ فصل

٤٤٩ - سألت محمدا عن حديث أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي زيد عن النبي ﷺ في الأضحية فقال: هكذا روى عبد الوارث عن أيوب عن أبي قلابة. ولا أعرف لعمرو بن بجدان سماعا من أبي زيد. قال أبو طالب: هذا ذكره أبو عيسى في العلل ولم يذكره في الجامع



أبواب النذور والأيمان عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

❍ ما جاء أن لا نذر في معصية

❋٤٥٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو صفوان عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال: أخبرت عن أبي سلمة عن عائشة

✍ **قلت**: قول البخاري "روى ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال: أخبرت عن أبي سلمة عن عائشة" أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/ ٣) وقال: حدثنا عبد الله بن عثمان في كتاب يونس في الأصل قال: ثنا عبد الله قال: أخبرنا يونس عن الزهري وبلغني عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة مرفوعـًا. وأخطأ فيه عبد الله بن عثمان يؤكده ما يلي:

الأول: أن البيهقي أخرجه في السنن الكبرى (١٠/ ١١٨ رقم ٢٠٠٥٩) وقال: أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان أنبأ عبد الله هو ابن المبارك أنبأ يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ..."،

والثاني: روى أبو داود الطيالسي في مسنده (٣/ ٨٧ رقم ١٥٨٧) من طريق أبي داود الطيالسي وأبو داود السجستاني في سننه (٣/ ٢٣٢ رقم ٣٢٩٠) من طريق إسماعيل بن إبراهيم والنسائي في سننه (٧/ ٢٦ رقم ٣٨٣٥) من طريق يحيى بن آدم وأبو يعلى في مسنده (٨/ ٢١٦ رقم ٤٧٨٣) من طريق عباد بن موسى جميعهم عن عبد الله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري عن أبي سلمة، عن عائشة مرفوعـًا. وقد توبع ابن المبارك على هذا الإسناد من قبل عثمان بن عمر (مسند أحمد ٤٣/ ٢٠٣ رقم ٢٦٠٩٨) وابن وهب (سنن ابن ماجه ١/ ٦٨٦ رقم ٢١٢٥) وأبو صفوان عبد الله بن سعيد (جامع الترمذي ٤/ ١٠٣ رقم ١٥٢٤)،

والثالث: أخرج النسائي بسند حسن في سننه (٧/ ٢٧ رقم ٣٨٣٨) وقال: أخبرنا هارون بن موسى الفروي، قال: حدثنا أبو ضمرة، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثنا أبو سلمة، عن عائشة...".

٤٥١ - وروى موسى بن عقبة وابن أبي عتيق عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة قال محمد: وسليمان بن أرقم متروك ذاهب الحديث

○ ما جاء فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا

*٤٥٢ - حدثنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن أذينة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي يرى أنه خير وليكفر عن يمينه». سألت محمدا عن هذا الحديث

فقال: هذا حديث مرسل وأذينة لم يدرك النبي ﷺ وهو الذي روى عنه عمرو بن دينار عن أذينة عن ابن عباس في العنبر

✍ **قلت**: قول البخاري "هذا حديث مرسل" فيه نظر فإنه لم يصح السند إلى عبد الرحمن بن أذينة عن أبيه فأبو إسحاق السبيعي مشهور بالتدليس (طبقات المدلسين رقم ٩١) ولم يصرح أبو إسحاق بسماعه من عبد الرحمن.

٤٥٣ - وسألت محمدا عن حديث محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن هشام عن أبيه عن عائشة كان رسول الله ﷺ إذا حلف على يمين لم يحنث حتى أنزل الله كفارة اليمين. فقال: حديث الطفاوي خطأ

٤٥٤ - والصحيح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة كان أبو بكر

○ ما جاء في الاستثناء في اليمين

*٤٥٥ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الصمد حدثنا أبي وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "من حلف فقال: إن شاء الله فلا حنث عليه" حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ مثله. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أصحاب نافع رووا هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر موقوفا إلا أيوب فإنه يرويه عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ ويقولون: إن أيوب في آخر أمره أوقفه

✍ **قلت**: قول البخاري "أصحاب نافع رووا هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر موقوفا إلا أيوب فإنه يرويه عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ" فيه نظر فقد توبع أيوب السختياني على هذا الإسناد في الرفع إيضـاً ومن أصحاب نافع -

مالك بن أنس فقد أخرج:

أ) ابن حبان في صحيحه (١٠/ ١٨٣ رقم ٤٣٤٠) وقال: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا عيسى بن مثرود الغافقي، حدثنا ابن وهب، عن سفيان، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف فقال: إن شاء الله لم يحنث»،

ب) عبد بن حميد بسند قوي في منسده (١/ ٢٤٩ رقم ٧٧٩) وقال: أنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، ثنا صخر بن جويرية، ووهيب بن خالد، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: "من حلف فقال: إن شاء الله فقد استثنى"،

ت) النسائي بسند صحيح في السنن الكبرى (٤/ ٤٥٧ رقم ٤٧٥١) وقال: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرنا عمرو بن الحارث، أن كثير بن فرقد، حدثه أن نافعا، حدثهم عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: "من حلف فقال: إن شاء الله فله ثنياه". وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٣٣٦ رقم ٧٨٣٢) وقال "هذا حديث صحيح الإسناد" ووافقه الذهبي،

ث) البيهقي بسند قوي في السنن الكبرى (١٠/ ٨٠ رقم ١٩٩٢٠) وقال: أخبرنا أبو بكر بن الحسن، وأبو زكريا بن أبي إسحاق، قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، حدثني عبد الله بن عمر، ومالك بن أنس، وأسامة بن زيد أن نافعا حدثهم أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "من قال: والله ثم قال: إن شاء الله، فلم يفعل الذي حلف عليه لم يحنث".

فائدة: وخالفه يحيى الليثي فرواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر موقوفاً (موطأ مالك ٢/ ٤٧٧ رقم ١٠) وطريق ابن وهب في السنن الكبرى للبيهقي أقوى فقد صرح ابن وهب بسماعه من مالك فقال "حدثني" و"أن نافعا حدثهم" بينما اكتفى يحيى الليثي بالعنعنة عن مالك.

ح) أبو الشيخ الأصبهاني بسند حسن في طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (٢/ ٢٥١) وقال: حدثنا محمد بن يحيى قال: ثنا العباس بن يزيد قال: ثنا أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "من حلف فقال: إن شاء الله لم يحنث"،

فائدة: أخرجه عبد الرزاق موقوفاً في مصنفه (٨/ ٥١٥ رقم ١٦١١١) وقال: عن ابن جريج، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر مثله" وهذا الإسناد لا يصح لتدليس ابن جريج.

٤٥٦ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من حلف فقال: إن شاء الله لم يحنث". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: جاء مثل هذا من قبل عبد الرزاق وهو غلط. إنما اختصره عبد الرزاق من حديث معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في قصة سليمان بن داود حيث قال: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة

○ ما جاء في كراهية الحلف بغير الله

٤٥٧ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا الفضل بن موسى وأبو أحمد الزبيري قالا: حدثنا مسعر عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة امرأة

من جهينة أن يهوديا أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تنددون وإنكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة. فأمرهم النبي ﷺ أن يقولوا: ورب الكعبة. ويقول أحدهم ما شاء الله ثم شئت. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هكذا روى معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة.

٤٥٨ – وقال منصور: عن عبد الله بن يسار عن حذيفة قال محمد: حديث منصور أشبه عندي وأصح

٤٥٩ – حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة قال: قال عمر بن الخطاب حدثت قوما بحديث قال: فجعلت أقول: وأبي فقال رجل خلفي: «لا تحلفوا بآبائكم» فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أصحاب سماك رووا هذا الحديث عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر إلا أبا الأحوص فإنه قال: عن سماك عن عكرمة عن عمر

○ ما جاء كيف كان يمين النبي ﷺ

* ٤٦٠ – حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا عبد الله بن رجاء عن عباد بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: كانت يمين رسول الله ﷺ: لا ومصرف القلوب. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو عبد الله بن رجاء المكي. قال محمد: حدثنا محمد بن الصلت أبو يعلى حدثنا عبد الله بن رجاء بهذا الحديث ثم قال محمد: من روى هذا عن عبد الله بن رجاء؟ قلت: حدثنا به سفيان بن وكيع وذكرت لمحمد بعض أحاديث سفيان بن وكيع مما ينكر عليه فجعل يتعجب من أمره

✍ **قلت**: ورواه عن عبد الله بن رجاء إيضـاً أبو إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد بن العباس (سنن ابن ماجه ٣/ ٢٣٤ رقم ٢٠٩١).

❍ ما جاء في ثواب من أعتق رقبة

٤٦١ - حدثنا خلاد بن أسلم البغدادي حدثنا النضر بن شميل حدثنا أبو إبراهيم عن عمرة بنت عبيد الله عن أبيها عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق مؤمنا في الدنيا أعتقه الله عضوا بعضو من النار». سألت محمدا عن أبي إبراهيم فقال: هو محمد بن أبي حميد وهو حماد بن أبي حميد أبو إبراهيم الأنصاري وهو ضعيف ذاهب الحديث لا أروي عنه شيئا



أبواب السير عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ باب ما جاء في الغنيمة

٤٦٢ - حدثنا محمد بن عبيد المحاربي حدثنا أسباط بن محمد عن سليمان التيمي عن سيار عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: "إن الله فضلني على الأنبياء، أو قال: أمتي على الأمم، وأحل لنا الغنائم". سألت محمدا عن هذا الحديث وقلت له: من سيار هذا الذي روى عن أبي أمامة؟ قال: هو سيار مولى بني معاوية أدرك أبا أمامة وروى عنه وروى عن أبي إدريس الخولاني وروى عن سيار سليمان التيمي وعبد الله بن بجير

○ باب ما جاء في النفل

*٤٦٣ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي سلام عن أبي أمامة عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ كان ينفل في البدأة الربع وفي القفول الثلث. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا يصح هذا الحديث إنما روى هذا الحديث داود بن عمرو عن أبي سلام عن النبي ﷺ مرسلا. قال محمد: وسليمان بن موسى منكر الحديث أنا لا أروي عنه شيئا روى سليمان بن موسى أحاديث عامتها مناكير

✍ **قلت**: قول البخاري "لا يصح هذا الحديث إنما روى هذا الحديث داود بن عمرو عن أبي سلام عن النبي ﷺ مرسلا. وسليمان بن موسى منكر الحديث أنا لا أروي عنه شيئا روى سليمان بن موسى أحاديث عامتها مناكير" فيه نظر فقد توبع سليمان بن موسى الدمشقي على هذا الإسناد من قبل ثور بن يزيد فقد أخرج أبو طاهر المخلصي بسند قوي في المخلصيات (٢/ ٢٧٢ رقم ١٥٣٠) وقال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال: حدثنا محمد بن عبيدالله المنادي قال: حدثنا أبو النضر قال: حدثنا الأشجعي، عن سفيان، عن ثور، عن مكحول، عن أبي سلام، عن أبي أمامة، عن عبادة بن الصامت قال: كان رسول الله ﷺ إذا أغار ينفل الربع، وإذا قفل ينفل الثلث".

٤٦٤ - وذكر حديثه عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر فأوتروا قبل الفجر».

٤٦٥ - وحديثه عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ «أفشوا السلام وأطعموا الطعام».

٤٦٦ - وروى عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل»

٤٦٧ - حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة الفهري قال: شهدت رسول الله ﷺ فنفل الثلث في غزواته وقال الثوري: عن يزيد بن جارية. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: زياد بن جارية مشهور وقد أخطأ من قال: يزيد بن جارية

٤٦٨ - حدثنا هناد قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن النبي ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يروونه عن عبيد الله مرسلا. قال محمد: وحديث ابن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله عن ابن عباس صحيح

○ باب ما جاء في من قتل قتيلا فله سلبه

٤٦٩ - حدثنا حسين بن مهدي البصري حدثنا أبو المغيرة حدثنا صفوان بن عمرو قال: أخبرنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك وخالد بن الوليد أن النبي ﷺ لم يخمس السلب. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح

○ ما جاء في قتل الأسارى والفداء

٤٧٠ - سألت محمدا عن هذا الحديث يعني: حديث ابن سيرين عن عبيدة عن علي "أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: خير أصحابك في أسارى بدر في القتل والفداء. فقال: رواه ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة عن النبي ﷺ. قال محمد: ويقولون: رواه ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي. وروى أكثر الناس هذا الحديث عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلا

○ ما جاء في النهي عن قتل النساء والصبيان

٤٧١ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن المرقع بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال: كنا مع النبي ﷺ في

غزاة فمر بامرأة مقتولة. الحديث. قال أبو عيسى: حديث سفيان هذا خطأ إنما هو:

٤٧٢ - عن المرقع عن رباح بن الربيع أخي حنظلة الكاتب. هكذا رواه غير واحد عن أبي الزناد. وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رباح بن الربيع. ومن قال: رياح بن الربيع هو وهم. قال أبو عيسى: رباح بن الربيع أصح. وقد روى بعض ولد رباح غير هذا عن جده. وقال رباح بن الربيع: وهكذا قال علي بن المديني رياح

○ باب

٤٧٣ - حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال: «إن وجدتم فلانا وفلانا، لرجلين من قريش، فأحرقوهما بالنار». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الناس يروونه مثل هذا إلا أن محمد بن إسحاق روى هذا الحديث فقال: عن سليمان بن يسار عن أبي إسحاق الدوسي عن أبي هريرة قال محمد: والرواية عندي ما روى الليث وغيره ليس فيه أبو إسحاق وسليمان بن يسار قد سمع من أبي هريرة

٤٧٤ - قال محمد: وحديث حمزة بن عمرو الأسلمي في هذا الحديث أصح

○ ما جاء في أمان المرأة والعبد

٤٧٥ - حدثنا يحيى بن أكثم حدثنا ابن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن المرأة لتأخذ للقوم». يعني: تجير على المسلمين. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح وكثير

بن زيد سمع من الوليد بن رباح والوليد بن رباح سمع من أبي هريرة والوليد بن رباح مقارب الحديث

○ ما جاء أن لكل غادر لواء يوم القيامة

٤٧٦ - سألت محمدا عن حديث شريك عن أبي إسحاق عن عمارة بن عبد عن علي عن النبي ﷺ قال: «لكل غادر لواء يوم القيامة». قال محمد: لا أعرف هذا الحديث مرفوعا

○ ما جاء في أخذ الجزية من المجوس

٤٧٧ - حدثنا الحسين بن سلمة حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن أنس عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: أخذ النبي ﷺ الجزية من مجوس البحرين وأخذها عمر من فارس وأخذها. عثمان من بربر. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٤٧٨ - الصحيح عن مالك عن الزهري عن النبي ﷺ مرسل. ليس فيه السائب بن يزيد. كرر أبو عيسى هذا الحديث في موضع آخر من كتاب العلل وقال فيه نحوا مما تقدم إلا أنه لم يذكر فيه الحسين بن سلمة شيخه. وإنما قال: سألت محمدا عن هذا الحديث يعني: حديث عبد الرحمن بن مهدي عن مالك وساقه

○ ما جاء في بيعة النبي ﷺ

٤٧٩ - حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله في قوله

تعالى ﴿ لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح: ١٨] قال جابر: بايعنا رسول الله ﷺ على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن، إن كان محفوظا ولم يعرفه. قال أبو عيسى: وروى غير سعيد بن يحيى هذا الحديث عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن جابر بن عبد الله. ولم يذكر فيه أبا سلمة

٤٨٠ – حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري حدثنا سيف بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال: بايعنا رسول الله ﷺ على ما بايعت عليه النساء. الحديث. فسألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه حسنا وقال: سيف بن هارون له مناكير

○ ما جاء في بيعة النساء

٤٨١ – حدثنا قتيبة حدثنا ابن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع أميمة بنت رقيقة تقول: بايعت رسول الله ﷺ في نسوة فقال: «فيما استطعتن وأطقتن» الحديث. فسألت محمدا فقال: لا أعرف لأميمة ابنة رقيقة غير هذا الحديث الواحد وأميمة امرأة أخرى لها حديث عن النبي ﷺ

○ ما جاء في كراهية النهبة

٤٨٢ – حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ قال: «لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام ومن انتهب فليس منا». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرف هذا الحديث إلا من حديث عبد الرزاق لا أعلم أحدا رواه عن ثابت غير معمر وربما قال عبد الرزاق في هذا الحديث: عن معمر عن ثابت وأبان عن أنس

○ ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين

٤٨٣ - حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله أن رسول الله ﷺ بعث سرية قبل نجد فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل. وقال: «أنا بري من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين» قيل: لم يا رسول الله؟ قال: «لا ترايا ناراهما». سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: الصحيح عن قيس بن أبي حازم. مرسل قلت له: فإن حماد بن سلمة روى هذا الحديث عن الحجاج بن أرطاة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير فلم يعده محفوظا

○ ما جاء في تركة النبي ﷺ

٤٨٤ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: جاءت فاطمة إلى أبي بكر فقالت: من يرثك؟ قال: أهلي وولدي. فقالت: ما لي لا أرث أبي؟ فقال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث». ولكني أعول من كان رسول الله ﷺ يعوله وأنفق على من كان رسول الله ﷺ ينفق عليه. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعلم رواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثل هذا إلا حماد بن سلمة. قال أبو عيسى: قد رواه عبد الوهاب بن عطاء. حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن فاطمة جاءت أبا بكر وعمر

تطلب ميراثها من رسول الله ﷺ فقالا: إنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «إني لا أورث» قالت: والله لا أكلمكما أبدا. فماتت ولم تكلمهما

○ ما جاء في الطيرة

❋٤٨٥ – حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «الطيرة شرك وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: عيسى بن عاصم سكن أرمينية. سمع منه سلمة بن كهيل قديما وجرير بن حازم وقع بها فسمع منه شيئا ولا أعلم أحدا روى عنه غيرهما وروى معاوية عنه شيئا فكأنه لم يعده سماعا منه. قال محمد: وكان سليمان بن حرب ينكر هذا الحديث أن يكون عن النبي ﷺ لهذا الحرف «وما منا» وكان يقول: هذا كأنه عن عبد الله بن مسعود قوله

✍ **قلت**: صرح معاوية بن صالح بسماعه من عيسى بن صالح فقد أخرج الطبراني بسند حسن في المعجم الكبير (٣/ ٢٠٣ رقم ٢٠٨٧) وقال: حدثنا معاذ بن المثنى، وأحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، قالا: ثنا خالد بن خداش ح وحدثنا حامد بن سعدان بن يزيد البزاز، وأحمد بن محمد بن نافع الطحان، قالا: ثنا أحمد بن صالح، [قالا]: ثنا ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، حدثني عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن أنس بن مالك... الحديث".

٤٨٦ – حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن كثير العنبري حدثنا علي بن المبارك قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني حية بن حابس التميمي قال: حدثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا شيء في الهام والعين حق

وأصدق الطيرة الفأل». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى علي بن المبارك وحرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن حية بن حابس التميمي عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ.

٤٨٧ - وروى شيبان هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير عن حية بن حابس عن أبيه عن أبي هريرة. قال: قلت له: كيف علي بن المبارك؟ قال: صاحب كتاب وشيبان صاحب كتاب ولم أر محمدا يقضي في هذا الحديث بشيء. قال أبو عيسى: وكأن حديث علي بن المبارك أشبه لما وافقه حرب بن شداد

○ ما جاء في وصية النبي ﷺ في القتال

٤٨٨ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميرا على جيش أوصاه. وذكر الحديث قال وكيع: قال سفيان: قال علقمة بن مرثد: فحدثت به مقاتل بن حيان فقال: حدثني مسلم بن هيصم عن النعمان بن مقرن عن النبي ﷺ مثله. حدثنا محمود حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد بهذا الحديث نحوه. وقال مسلم بن هيضم، قال محمود: والصحيح ما قال يحيى بن آدم: هيضم، سألت محمدا عن هذا الحديث فقلت له: من مسلم؟ ابن من؟ قال: مسلم بن هيضم. قلت له: أي شيء روى النعمان بن مقرن عن النبي ﷺ؟ قال: إنما روى هذا الحديث وحديثا آخر كان النبي ﷺ: «إذا هبت الريح». حديث القتال قلت له:

٤٨٩ – فحديث منصور الذي روي من حديث النعمان بن مقرن: «سباب المسلم فسوق». فقال: إنما هذا النعمان بن عمرو بن مقرن وهذا لم يدرك النبي ﷺ وأرى هذا ابن عم لهم. وهذا حديث فيه اضطراب.

٤٩٠ – سألت محمدا عن هذا الحديث يعني حديث سعيد المقبري عن يزيد بن هرمز عن ابن عباس كتب نجدة إليه. فذكر الحديث ولم يرفعه. قال محمد: الصحيح ما رواه الزهري ومحمد بن علي مرفوعا وهو أصح في هذا الحديث



كتاب فضائل الجهاد

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله

٤٩١ - حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير وسليمان بن يسار أنهما حدثاه عن أبى هريرة عن النبي ﷺ قال: «من صام يوما في سبيل الله زحزحه الله عن النار سبعين خريفا». أحدهما يقول: سبعين والآخر يقول: أربعين. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير ابن لهيعة عن أبي الأسود

○ ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله

٤٩٢ - حدثنا محمد بن رافع حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية بن صالح عن كثير بن الحارث عن القاسم بن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم أنه سأل رسول الله ﷺ أي الصدقة أفضل فقال: خدمة عبد في سبيل الله أو ظل فسطاط أو طروقة فحل في سبيل الله". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن كثير بن الحارث عن القاسم بن عبد الرحمن أن عدي بن حاتم سأل رسول الله ﷺ مرسل.

٤٩٣ - ورواه الوليد بن جميل الفلسطيني عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة. قال محمد: ولا أعرف أحدا روى عن الوليد بن جميل غير يزيد بن هارون وهاشم بن القاسم والوليد بن جميل مقارب الحديث

❍ ما جاء في فضل من اغبرت قدماه في سبيل الله

٤٩٤ - حدثنا الحسين بن حريث أخبرنا الوليد بن مسلم عن يزيد بن أبي مريم قال: لحقني عباية بن رفاعة بن رافع وأنا ماش إلى الجمعة فقال: أبشر فإن خطاك هذه في سبيل الله. قال: سمعت أبا عبس يقول: قال رسول الله ﷺ: «من اغبرت قدماه في سبيل الله فهما حرام على النار». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح وأبو عبس بن عبد الرحمن اسمه عبد الرحمن بن جبر ويزيد بن أبي مريم ثقة وهو شامي

❍ ما جاء في فضل الحرس في سبيل الله

٤٩٥ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا بشر بن عمر حدثنا شعيب بن رزيق أبو شيبة قال: حدثنا عطاء الخراساني عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: شعيب بن رزيق مقارب الحديث ولكن الشأن في عطاء الخراساني ما أعرف لمالك بن أنس رجلا يروي عنه مالك يستحق أن يترك حديثه غير عطاء الخراساني. قلت له: ما شأنه؟ قال: عامة أحاديثه مقلوبة

٤٩٦ - روي عن سعيد بن المسيب أن رجلا أتى النبي ﷺ وأفطر في رمضان. وبعض أصحاب سعيد بن المسيب يقول: سألت سعيدا عن هذا الحديث فقال: كذب علي عطاء. لم أحدث هكذا.

٤٩٧ - وروى عطاء عن أبي سلمة عن عثمان وزيد بن ثابت في الإيلاء: إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة.

٤٩٨ - وروى حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن عثمان أنه قال: في المولي يوقف.

٤٩٩ - وروى عطاء عن سعيد بن المسيب قال: إذا أقام أربعا صلى أربعا.

٥٠٠ - وروى داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب خلاف هذا. قلت له: فإن قتادة روى عن سعيد بن المسيب قال: إذا أقام أربعا صلى أربعا مثل ما روى عطاء. قال محمد: أرى قتادة أخذه عن عطاء. قال محمد: سألت عبد الله بن عثمان بن عطاء: من أين أصل عطاء الخراساني؟ قال: من بلخ ولد سنة خمسين ومات سنة خمس وثلاثين ومئة. قال أبو عيسى: وعطاء الخراساني رجل ثقة روى عنه الثقات من الأئمة مثل مالك ومعمر وغيرهما ولم أسمع أن أحدا من المتقدمين تكلم فيه بشيء

○ ما جاء في ثواب الشهداء

٥٠١ - حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعي الكوفي حدثنا أبو بكر بن عياش عن حميد عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة» فقال جبريل: إلا الدين. فقال النبي ﷺ: «إلا الدين». سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه وقال: أرى هذا أراد حديث حميد عن أنس عن النبي ﷺ قال: «ما أحد من أهل الجنة يتمنى أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد»

○ ما جاء في فضل الشهداء عند الله

٥٠٢ - حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن عطاء بن دينار عن أبي يزيد الخولاني سمع فضالة بن عبيد يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشهداء أربعة رجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فصدق

الله حتى قتل» الحديث. سألت محمدا: هل روى هذا الحديث غير ابن لهيعة؟ قال: نعم رواه سعيد بن أبي أيوب عن عطاء بن دينار إلا أنه يقول: عن أشياخ من خولان ولا يقول فيه: عن أبي يزيد فقلت له: أبو يزيد الخولاني ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه



أبواب الجهاد عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في الرخصة في الكذب والخديعة في الحرب

٥٠٣ - حدثنا هناد حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «الحرب خدعة». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى عبد الرحمن بن بشير هذا الحديث عن محمد بن إسحاق عن أبي ليلى عن عائشة

٥٠٤ - حدثنا محمد بن سهل بن عسكر حدثنا أبو ثوابة بن المفضل بن فضالة قال: حدثني أبي عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «الحرب خدعة». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: نظرنا في كتب المفضل فلم نجد هذا فيه وإنما يروى هذا عن ابن المفضل عن أبيه عن ابن عجلان عن أبي الزناد

○ ما جاء في الصف والتعبئة عند القتال

٥٠٥ - حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال: «عبأنا رسول الله ﷺ ببدر ليلا». سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه وجعل يتعجب منه قلت: محمد بن إسحاق سمع عكرمة؟ قال: نعم أحرفا

○ ما جاء في الرايات

٥٠٦ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا ابن أبي زائدة قال: حدثني أبو يعقوب الثقفي قال: حدثني يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم قال: بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب أسأله عن راية رسول الله ﷺ فقال: كانت سوداء مربعة من نمرة". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن وأبو يعقوب الثقفي اسمه إسحاق بن إبراهيم الكوفي روى عنه ابن أبي زائدة والحسن بن ثابت وعبيد الله بن موسى

○ ما جاء في الثبات عند القتال

٥٠٧ - حدثنا محمد بن عمر المقدمي حدثنا أبي عن سفيان بن حسين عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: لقد رأيتنا يوم حنين وإن الفئتين لموليتان وما مع رسول الله ﷺ مئة رجل. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرف أحدا روى هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر غير سفيان بن حسين

○ ما جاء في السيوف وحليتها

٥٠٨ - حدثنا محمد بن صدران البصري حدثنا طالب بن حجير عن هود وهو ابن عبد الله بن سعد عن جده قال: دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة. قال طالب: فسألته عن الفضة فقال: «كانت قبيعة السيف فضة». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هود هو ابن عبد الله بن سعد وجده اسمه مزيدة العصري له صحبة وله أحاديث عن النبي ﷺ

○ ما جاء فيما يستحب من الخيل

٥٠٩ - حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا شيبان هو ابن عبد الرحمن عن عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن

ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يمن الخيل في الشقر». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنهم ليدخلون بين شيبان وبين عيسى بن علي في هذا الحديث رجلا

○ ما جاء فيما يكره من الخيل

٥١٠ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا وهب بن جرير عن شعبة عن عبد الله بن يزيد هو النخعي عن أبي زرعة بن عمرو عن أبى هريرة عن النبي ﷺ أنه كره الشكال من الخيل. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى سفيان، عن سلم بن عبد الرحمن عن أبي زرعة عن أبي هريرة. وكان أحمد بن حنبل يرى أن حديث شعبة وهم ويقول: إنما أراد شعبة حديث سلم بن عبد الرحمن. قال محمد: وأرى حديث شعبة صحيحا قال أبو عيسى: حديث سلم بن عبد الرحمن هو صحيح عندهم ليس فيه كلام. وقد يحتمل أن يكونا روياه جميعا عن أبي زرعة

○ ما جاء في كراهية التحريش بين البهائم

٥١١ - حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى بن آدم حدثنا قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي ﷺ «نهى عن التحريش بين البهائم». وقال شريك: عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ

*٥١٢ - وقال الثوري: عن الأعمش عن أبي يحيى عن مجاهد نهى رسول الله ﷺ. وقال أبو معاوية: عن الأعمش عن مجاهد نهى رسول الله ﷺ. فسألت محمدا فقال: الصحيح إنما هو عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسل

✍ **قلت**: قول البخاري "الصحيح إنما هو عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسل" فيه نظر فإنه لم يصح السند إلى مجاهد لأنه لم يروي عن الأعمش عن مجاهد عن النبي ﷺ سوى شريك عبد الله القاضي (مسند أبي يعلى ٤/ ٣٨٩ رقم ٢٥١٠) وشريك ضعيف فقد قال عنه الترمذي "شريك بن عبد الله كثير الغلط والوهم" (العلل الكبير للترمذي: صفحة ٦٩).



أبواب اللباس

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في لبس الفراء

❋٥١٣ - حدثنا إسماعيل الفزاري حدثنا سيف بن هارون عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان قال: سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء فقال: «الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ما أراه محفوظا. وروى سفيان بن عيينة عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان هذا الحديث موقوفا. وروى سيف بن هارون عن سليمان مرفوعا. قال محمد: وسيف بن هارون مقارب الحديث وسيف بن محمد ذاهب الحديث

✍ **قلت**: قول البخاري "روى سفيان بن عيينة عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان هذا الحديث موقوفا" فيه نظر فقد أخرجه البيهقي بسند صحيح في السنن الكبرى (١٠/ ٢٠ رقم ١٩٧٢٢) وقال: أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل، ببغداد، أنا إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا بشر بن موسى أبو علي، ثنا الحميدي، عن سفيان، ثنا سليمان، عن أبي عثمان، عن سلمان رضي الله عنه - أراه رفعه - قال: "إن الله عز وجل أحل حلالا، وحرم حراما، فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو".

○ ما جاء في جلود الميتة إذا دبغت

٥١٤ - حدثنا هناد حدثنا عبدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة قالت: ماتت شاة لنا فدبغنا مسكها فما زلنا ننبذ فيها حتى صارت شنا

٥١٥ - وقال الزهري: عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة فسألت محمدا عن هذا فقال: هذا كله صحيح يحتمل أن يكون روى عن ميمونة وعن سودة

٥١٦ - ثم روى هو عن النبي ﷺ

٥١٧ - فقلت له: ابن وعلة من روى عنه غير زيد بن أسلم؟ قال: روى عنه أبو الخير وروى عبد الرحمن بن أبي يزيد عن القعقاع بن حكيم عن ابن وعلة

٥١٨ - قال محمد: ويزيد بن عبد الله بن قسيط صدوق

٥١٩ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا منصور وهو ابن زاذان عن الحسن قال: حدثنا جون بن قتادة التميمي قال: خرجنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فقال: «إن دباغ الميتة طهورها». وفي الحديث قصة

٥٢٠ - وقال معاذ بن هشام: حدثني أبي عن قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق قال: ولا أعرف لجون بن قتادة غير هذا الحديث. ولا أدري من هو.

٥٢١ - سألت محمدا عن حديث إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبي ﷺ: «دباغ الميتة طهورها». فقال: الصحيح عن عائشة موقوف

○ ما جاء في لبس الصوف

*٥٢٢ - حدثنا علي بن حجر حدثنا خلف بن خليفة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف وجبة صوف وكمة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حميد بن علي الأعرج الكوفي منكر الحديث. وقد روى عنه عبيد الله بن موسى. قلت له: عبد الله بن الحارث سمع من ابن مسعود قال: قد روى عنه ولا أعرف له سماعا منه

✍ **قلت**: قول البخاري هنا "روى عنه" فيه نظر فإنه لم يصح السند إلى عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود فلم يرويه سوى حميد الأعرج عنه عن ابن مسعود عن النبي ﷺ (جامع الترمذي ٤/ ٢٢٤ رقم ١٧٣٤).

○ ما جاء في لبس الخاتم في اليمين

٥٢٣ - حدثنا محمد بن سهل بن عسكر حدثنا يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ليس هو عندي بمحفوظ وأراه أراد حديث عبد الله بن حنين عن علي عن النبي أنه نهى عن لبس المعصفر وعن خاتم الذهب

٥٢٤ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة قال: رأيت ابن أبي رافع يتختم في يمينه فسألته عن ذلك فقال: رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه وقال عبد الله بن جعفر: كان النبي ﷺ يتختم في يمينه. سألت محمدا عن هذا الباب فقلت أي حديث في هذا أصح؟ قال: أصح شيء عندي

في هذا الباب هذا الحديث حديث ابن أبي رافع عن عبد الله بن جعفر وحديث الصلت بن عبد الله بن نوفل عن ابن عباس

٥٢٥ - حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا جرير عن محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله قال: كان ابن عباس يتختم في يمينه ولا إخاله إلا قال: رأيت رسول الله ﷺ يتختم في يمينه

٥٢٦ - حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري حدثنا عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن النبي كان يتختم في يمينه. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا يصح هذا وعبد الله بن ميمون منكر الحديث وذكرت له أحاديث عن جعفر بن محمد فقال: لا تصح عن جعفر هذه الأحاديث. وعبد الله بن ميمون منكر الحديث

٥٢٧ - حدثنا الفضل بن الصباح البغدادي حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله ﷺ يعني: جعل خاتمه في يمينه ثم إنه نظر إليه وهو يصلي ويده على فخذه فنزعه ولم يلبسه. سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه وقال: خالد بن أبي بكر منكر الحديث. وروى عنه زيد بن حباب مناكير. فأما معن بن عيسى فهو مقارب الحديث عنه

○ ما جاء في الاكتحال

*٥٢٨ - حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا أبو داود عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «اكتحلوا بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر». وزعم أن النبي ﷺ كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليلة ثلاثة في

هذه وثلاثة في هذه. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث محفوظ وعباد بن منصور صدوق

قلت: قول البخاري "هو حديث محفوظ وعباد بن منصور صدوق" فيه نظر فهذا الحديث رواه عباد بن منصور بالعنعنة وعباد صدوق ولكن مدلس (تقريب التهذيب رقم ٣١٤٢) فقد قال ابن حبان "كلما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن يحيى بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عنه فدلسها عن عكرمة" (المجروحين ٢/ ١٦٦).

٥٢٩ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا محمد بن يزيد عن محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر». سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث محمد بن إسحاق وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر عن جابر

٥٣٠ - حدثنا إبراهيم بن المستمر البصري حدثنا أبو عاصم عن عثمان بن عبد الملك عن سالم عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر». سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما روى هذا الحديث عن سالم عثمان بن عبد الملك ولم يعرفه من حديث غيره.

٥٣١ - قال: وحديثه في الحبة السوداء عن سالم عن ابن عمر هو حديث لا نعرفه إلا من حديث عثمان بن عبد الملك قال محمد: وكان عمرو بن علي يقول: عثمان بن عبد الملك هذا هو مستقيم بن عبد الملك الذي روى عن سعيد بن المسيب. قال محمد: ولم يصح عندي ما قال عمرو بن علي في هذا

○ ما جاء في القمص

*٥٣٢ - حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا أبو تميلة والفضل بن موسى وزيد بن حباب عن عبد المؤمن بن خالد عن ابن بريدة عن أم سلمة قالت: كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة

✍ **قلت**: قول البخاري "الصحيح عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة" فيه نظر لأمرين:

الأول: روى الفضل بن موسى (مسند ابن راهويه ٤/ ١١١ رقم ١٨٧٨) وأبو خيثمة زهير بن حرب (مسند أبي يعلى ١٢/ ٤٤٥ رقم ٧٠١٤) وزيد بن الحباب (شعب الايمان ٨/ ٢٨٠ رقم ٥٨٢٥) وأبو تميلة يحيى بن واضح (السنن الكبرى للبيهقي ٢/ ٣٣٩ رقم ٣٢٩٣ وشعب الايمان ٨/ ٢٨١ رقم ٥٨٢٦) جميعهم عن خالد بن عبد المؤمن عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة. وخالفهم أبو تميلة فرواه عن خالد عن ابن بريدة عن أمه عن أم سلمة (مسند أحمد ٤٤/ ٢٩١ رقم ٢٦٦٩٥) ومرةُ عن خالد عن ابن بريدة عن أبيه عن أم سلمة (سنن أبي داود ٤/ ٤٣ رقم ٤٠٢٦)،

والثاني: صرح ابن بريدة بسماعه مباشرة من أم سلمة فقد أخرج البيهقي بسند حسن في السنن الكبرى (٢/ ٣٣٩ رقم ٣٢٩٢) وقال: وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ، قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن محمد بن شاكر، ثنا زيد بن الحباب، ثنا عبد المؤمن بن

خالد، ثنا عبد الله بن بريدة قال: سمعت أم سلمة زوج النبي ﷺ تقول: "ما كان شيء من الثياب أحب إلى رسول الله ﷺ من القميص".

○ ما جاء في شد الأسنان بالذهب

٥٣٣ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا علي بن هاشم بن البريد وأبو سعد عن أبي الأشهب عن عبد الرحمن بن طرفة عن عرفجة بن أسعد قال: أصيب أنفي يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذت أنفا من ورق فأنتن علي فأمرني رسول الله ﷺ أن أتخذ أنفا من ذهب. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه أبو الأشهب وسلم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفة عن جده عرفجة

○ ما جاء في النهي عن جلود السباع

٥٣٤ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سعيد وهو ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه عن النبي ﷺ أنه نهى عن جلود السباع. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: سعيد بن أبي عروبة روى عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه عن النبي ﷺ

٥٣٥ - وروى هشام عن قتادة عن أبي المليح فقال: «نهى عن جلود السباع» ولم يقض محمد في هذا بشيء أيهما أصح.

٥٣٦ - قال أبو عيسى: وروى شعبة هذا الحديث عن يزيد الرشك عن أبي المليح أن النبي ﷺ «نهى عن جلود السباع» ولم يذكر فيه عن أبيه

○ ما جاء في نعل النبي ﷺ

٥٣٧ - حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال: كان لنعل رسول الله ﷺ

قبالان. سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه. قال: قلت: كيف صالح مولى التوأمة؟ قال: قد اختلط في آخر أمره من سمع منه قديما. سماعه مقارب وابن أبي ذئب: ما أرى أنه سمع منه قديما. يروي عنه مناكير

٥٣٨ - حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال: كان لنعل النبي ﷺ قبالان مثني شراكهما. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الحديث إنما هو:

٥٣٩ - عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث كان لنعل النبي ﷺ قبالان

○ ما جاء في كراهية الانتعال قائما

٥٤٠ - حدثنا أزهر بن مروان البصري حدثنا الحارث بن نبهان حدثنا معمر عن عمار بن أبي عمار عن أبى هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن ينتعل الرجل وهو قائم. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الحارث بن نبهان منكر الحديث وهو لا يبالي ما حدث. وضعفه جدا

٥٤١ - قلت له: فإنه يروى عن عبيد الله بن عمرو الرقي هذا الحديث عن معمر عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ «نهى أن ينتعل الرجل وهو قائم» قال: ليس هذا بصحيح أيضا

○ ما جاء من الرخصة في المشي في النعل الواحدة

٥٤٢ - حدثنا القاسم بن دينار الكوفي حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا هريم عن ليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: ربما مشى النبي ﷺ في نعل واحدة

*٥٤٣ - ابن علية والثوري قالا: عن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة أنها مشت في خف واحد سألت محمدا عن هذا الحديث قال: الصحيح عن عائشة موقوف فعلها. قال محمد: كان أحمد بن حنبل يقول: ليث بن أبي سليم لا يفرح بحديثه. قال محمد: وليث بن أبي سليم صدوق

قلت: قول البخاري "ليث بن أبي سليم صدوق" فيه نظر فالأكثر على تضعيفه فقد قال عنه أحمد بن حنبل "مضطرب الحديث" وأبو حاتم وأبو زرعة "لا يشتغل به هو مضطرب الحديث" وأبو زرعة "لين الحديث لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث" وابن عدي "له أحاديث صالحة وقد روى عنه شعبة والثوري ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه" (تهذيب التهذيب ٨/ ٤٦٥) وابن حجر "ضعيف الحفظ يعتبر به ويستشهد به" (فتح الباري ١/ ٣٤٩). واختلفت أقوال ابن معين فيه بين توثيق وتضعيف فالقول للأكثر.

○ ما جاء في ترقيع الثوب

٥٤٤ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا سعيد بن محمد الوراق وأبو يحيى الحماني قالا: أخبرنا صالح بن حسان عن عروة عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «إن أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب وإياك ومجالسة الأغنياء ولا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: صالح بن حسان منكر الحديث وصالح بن أبي حسان الذي يروي عنه ابن أبي ذئب ثقة

○ باب دخول النبي ﷺ مكة

٥٤٥ - حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم هانئ قالت: قدم رسول الله ﷺ علينا مكة وله أربع غدائر سألت محمدا قلت له: مجاهد سمع من أم هانئ؟ قال: روى عن أم هانئ. ولا أعرف له سماعا منها

⊙ فصل

٥٤٦ - حدثنا الحسن بن الصباح البزار حدثنا إسماعيل بن عمر الواسطي حدثنا يونس بن أبي إسحاق قال: حدثني ابني عيسى عن عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أعتموا تزدادوا حلما» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: عبيد الله بن أبي حميد ضعيف ذاهب الحديث لا أروي عنه شيئا قال أبو طالب: هذا الحديث لم يذكره أبو عيسى في كتاب الجامع



أبواب الأطعمة عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في أكل الضب

٥٤٧ - حدثنا هناد حدثنا ابن أبي زائدة عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال: غزونا فأصابتنا مجاعة فنزلنا بأرض كثيرة الضباب فأخذنا منها فطبخنا فسألنا رسول الله ﷺ فقال: «إن أمة من بني إسرائيل افتقدت فأخاف أن تكون هذه» فأكفأنا القدور. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٥٤٨ - روى الحكم بن عتيبة وحصين وعدي بن ثابت هذا الحديث عن زيد بن وهب فقالوا: عن ثابت بن وديعة وروى الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة ولم يعرف أن أحدا روى هذا غير الأعمش. قال محمد: وكأن حديث هؤلاء عن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة أصح. ويحتمل عنهما جميعا.

٥٤٩ - قال أبو عيسى والحكم بن عتيبة يروي عن زيد بن وهب عن البراء عن ثابت بن وديعة ولا يذكر غيره: عن البراء وقال حصين: عن زيد بن وهب عن ثابت بن يزيد الأنصاري قال أبو عيسى: ثابت بن يزيد هو ثابت بن وديعة يزيد أبوه ووديعة أمه

٥٥٠ - حدثنا محمد بن يحيى القطعي قال: حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن سليمان اليشكري عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب قال: إن رسول الله ﷺ لم يحرمه. يعني: الضب ولكنه قذره. ولو كان عندي لأكلته وإن الله لينفع به غير واحد وإنه طعام عامة الرعاء سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: قتادة لم يسمع من سليمان اليشكري سليمان مات قبل جابر بن عبد الله روى عنه أبو بشر وقتادة وغير واحد وما لأحد من هؤلاء سماع من سليمان اليشكري إلا أن يكون عمرو بن دينار فلعله سمع منه وهو سليمان بن قيس اليشكري

○ ما جاء في أكل الضبع

٥٥١ - حدثنا هناد حدثنا ابن أبي زائدة قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير أن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار أخبره قال: سألت جابر بن عبد الله عن الضبع آكلها؟ قال: نعم. قلت: أصيد هي؟ قال: نعم. قلت: أسمعت ذلك من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم سالت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح

○ ما جاء في الفأرة تموت في السمن

٥٥٢ - سألت محمدا عن حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فقال: هو الصحيح إن معنا قال: حدثنا به مالك بن أنس ثلاث مرات عن ميمونة. وحدثنا به إسماعيل بن أبي أويس عن مالك عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة

٥٥٣ - قال محمد: وحديث معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة فيه وهم فيه معمر ليس له أصل

○ ما جاء في النهي عن الأكل والشرب بالشمال

*٥٥٤ - حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان حدثنا الزهري قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الله بن عمر عن جده عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه» الحديث قال سفيان: فذكرت هذا الحديث لمعمر أريد أن أبلوه فأنظر كيف حفظه للحديث فقلت عمن سمعت من الزهري؟ فقال: عن سالم عن ابن عمر. فقلت: لا أخبرنيه الزهري عن أبي بكر بن عبد الله فقال معمر: إنما عرضناه عليه. قال أبو عيسى: كذا يقول ابن عيينة: عن أبي بكر بن عبد الله. وإنما هو أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى مالك وعبيد الله بن عمر وابن عيينة عن الزهري عن أبي بكر وهو ابن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر. وروى عقيل ومعمر عن الزهري عن سالم عن أبيه وروى سفيان الثوري وابن وهب عن عمر بن محمد عن القاسم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر هذا الحديث وزعموا أن القاسم بن عبيد الله كنيته أبو بكر فإن كان هذا صحيحا فإنه يصح حديث معمر وعقيل عن الزهري عن سالم عن أبيه. لأن أبا بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر لا يزعم في حديثه أنه سمع جده ابن عمر

✍ **قلت**: قول البخاري "لأن أبا بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر لا يزعم في حديثه أنه سمع جده ابن عمر" فيه نظر فقد صرح أبو بكر بسماعه من جده ابن عمر فقد أخرج الحميدي بسند صحيح في مسنده (١/ ٥٢٣ رقم ٦٤٨)

وقال: ثنا سفيان، قال: ثنا الزهري، قال: أخبرني أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، أنه سمع جده عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

٥٥٥ - قلت له: فإن ابن جريج روى هذا عن النعمان بن راشد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: هذا ليس بمحفوظ

٥٥٦ - حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا عبد الله بن سعد الرازي عن هشام بن حسان عن عبد الله بن دهقان عن أنس بن مالك قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الأكل بالشمال» قال: فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يقال: عن عبيد الله بن دهقان وعبد الله بن دهقان، ولا أعرف له غير هذا الحديث

○ ما جاء في لعق الأصابع

*٥٥٧ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه فإنه لا يدري في أيتهن البركة» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث عبد العزيز بن المختار لا نعرفه إلا من حديثه

✍ **قلت**: قول البخاري "هذا حديث عبد العزيز بن المختار لا نعرفه إلا من حديثه" فيه نظر فقد توبع عبد العزيز بن المختار على هذا الإسناد من قبل وهيب بن خالد فقد أخرج مسلم في صحيحه (٣/ ١٦٠٧ رقم ٢٠٣٥) وقال: وحدثني محمد بن حاتم، حدثنا بهز، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن

أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه، فإنه لا يدري في أيتهن البركة».

○ ما جاء في كراهية أكل الثوم والبصل

٥٥٨ - حدثنا محمد بن حميد حدثنا الفرات بن خالد حدثنا خالد بن ميسرة عن معاوية بن قرة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها منه» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن

○ ما جاء في كراهية القران بين التمرتين

٥٥٩ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا أبو داود عن أبي عامر وهو الخزاز عن الحسن عن سعد مولى أبي بكر قال: قرنت بين يدي رسول الله ﷺ تمرا فنهى النبي ﷺ عن الإقران" سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى أبو عامر الخزاز هذا الحديث عن الحسن عن سعد مولى أبي بكر

٥٦٠ - وروى ابن عون عن الحسن عن جندب وليس هو بجندب البجلي ولم يقض أحد في هذا أيهما أصح

○ ما جاء في استحباب التمر

٥٦١ - حدثنا محمد بن سهل بن عسكر حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «بيت لا تمر فيه جياع أهله»

*٥٦٢ - قالت: وقال رسول الله ﷺ: «نعم الإدام الخل» سألت محمدا عن هذين الحديثين فقال: لا أعلم أحدا روى هذين الحديثين غير يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال ولم يعرفهما محمد إلا من هذا الوجه

✍ **قلت**: قول البخاري "لا أعلم أحدا روى هذين الحديثين غير يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال ولم يعرفهما محمد إلا من هذا الوجه" فيه نظر:

أ) فأما حديث "بيت لا تمر فيه جياع أهله" فقد أخرجه أحمد بسند صحيح في مسنده (٤٢/ ٣٥٤ رقم ٢٥٥٤٩) وقال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثني يعقوب بن محمد، عن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: يا عائشة «بيت ليس فيه تمر جياع أهله»،

ب) وحديث "نعم الإدام الخل" فقد أخرجه ابن جميع الصيداوي بسند صحيح في معجمه (١/ ٩٧) وقال: حدثنا محمد بن الحسن بالرملة، حدثنا محمد بن حسان الأزرق، حدثنا وكيع بن الجراح، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «نعم الإدام الخل».

○ ما جاء في الأكل مع المجذوم

٥٦٣ - حدثنا أحمد بن سعيد الأشقر وإبراهيم بن يعقوب قالا: حدثنا يونس بن محمد حدثنا المفضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فأدخلها معه في القصعة ثم قال: «بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٥٦٤ - روى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن عبد الله بن بريدة أن عمر أخذ بيد مجذوم شيئا من هذا ولا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن المفضل بن فضالة غير يونس بن محمد والمفضل بن فضالة شيخ بصري روى عنه مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل. قال محمد: والمفضل بن فضالة المصري آخر والفضيل بن فضالة اثنان أحدهما روى له شعبة والآخر أقدم منه يروي عن بعض أصحاب النبي ﷺ

○ ما جاء أن المؤمن يأكل في معى واحد

٥٦٥ - حدثنا أبو كريب وأبو السائب وحسين بن الأسود البغدادي قالوا: حدثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله عن جده أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معى واحد» سألت محمدا قال: هذا حديث أبي كريب. فقلت له: حدثنا غير واحد عن أبي أسامة فجعل يتعجب منه ولم يعرفه إلا من حديثه

○ ما جاء في أكل الجلالة وألبانها

٥٦٦ - حدثنا هناد حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الجلالة وألبانها» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى سفيان الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الجلالة مرسل

○ ما جاء في كراهي ة الأكل متكئا

٥٦٧ - حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي البغدادي حدثنا يعقوب بن إسحاق حدثنا شعبة عن سفيان الثوري عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة

قال: قال النبي ﷺ: «أما أنا فلا آكل متكئا» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حديث ابن الأقمر لا أعلم أحدا رواه غير علي بن الأقمر

○ ما جاء في إكثار ماء المرقة

٥٦٨ - حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدمي حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا محمد بن فضاء قال: حدثني أبي عن علقمة بن عبد الله المزني عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «إذا اشترى أحدكم لحما فليكثر مرقته فإن لم يجد لحما أصاب مرقة وهو أحد اللحمين» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: محمد بن فضاء ضعيف يذكر أنه كان صاحب شراب أو كان يبيع الشراب وأبوه فضاء مجهول والحديث الذي روى عن علقمة بن عبد الله المزني لا يعرف عن علقمة إلا من هذا الطريق

○ ما جاء في الخل

٥٦٩ - حدثنا أبو كريب حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حمزة ثابت الثمالي عن الشعبي عن أم هانئ قالت: دخل علي رسول الله ﷺ فقال: «هل عندكم شيء؟» فقلت: لا إلا كسر يابسة وخل. فقال: «يا أم هانئ ما افتقر بيت من أدم فيه خل» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرف للشعبي سماعا من أم هانئ. قلت له: أبو حمزة الثمالي كيف هو؟ قال: أحمد بن حنبل يتكلم فيه وهو عندي مقارب الحديث ليس له كبير حديث وفي هذا الباب حديث آخر ذكره أبو عيسى في كتاب العلل مقرونا بغيره وقد تقدم ذكره في باب استحباب التمر

○ ما جاء في أكل الزيت

٥٧٠ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ائتدموا بالزيت وادهنوا به فإنه يخرج من شجرة مباركة» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث مرسل قلت له: رواه أحد عن زيد بن أسلم غير معمر؟ قال: لا أعلمه

○ ما جاء في فضل إطعام الطعام

❋٥٧١ - حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر أحمد بن عبد الله الهمداني حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: حدثنا زربي عن أنس بن مالك قال: سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما من عمل أفضل من إشباع كبد جائع» سألت محمدا عن هذا الحديث قلت له: كيف زربي؟ قال: هو مقارب الحديث

✍ **قلت**: قول البخاري عن زربي بن أبي عبد الله "مقارب الحديث" فيه نظر فقد قال عنه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٤٥) "فيه نظر" وقال عنه الترمذي "له أحاديث مناكير عن أنس وغيره" وقال ابن عدي "أحاديثه وبعض متونها منكرة" وقال ابن حبان "منكر الحديث على قلته ويروي عن أنس ما لا أصل له فلا يحتج به" (تهذيب التهذيب ٣/ ٣٢٥) والذهبي "واه" (الكاشف رقم ١٦٣٤) وابن حجر "ضعيف" (تقريب التهذيب رقم ٢٠١٣).

○ ما جاء في التسمية على الطعام

٥٧٢ - حدثنا ابن أبي عمر حدثنا ابن عيينة عن الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة قال: كنت غلاما في حجر رسول الله ﷺ فكانت

يدي تطيش في الصحفة. فقال لي رسول الله ﷺ: "يا غلام إذا أكلت فقل: بسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد" وحدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة بمثله. فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يروى هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبي وجزة السعدي عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة. وكأن حديث أبي وجزة أصح



أبواب الأشربة عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء كل مسكر حرام

*٥٧٣ - حدثنا إبراهيم بن سعيد حدثنا روح بن عبادة عن الحجاج بن حسان عن المثنى بن ماوي عن أبي المنازل عن الأشج العصري أن النبي ﷺ قال: «كل مسكر حرام» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما هو المثنى بن مازن هكذا حدثنا إسحاق عن روح قلت له: أبو المنازل ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه

✍ **قلت**: أبو المنازل هو مثنى بن مازن فقد ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٩/ ٢٧٣) وقال "مثنى بن مازن، أبو المنازل العبدي، أحد بني غنم. عن الأشج" ويعضده ما اخرجه ابن حبان في صحيحه (١٦/١٧٨ رقم ٧٢٠٣) وقال: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا الحجاج بن حسان التيمي، حدثنا المثنى العبدي أبو منازل أحد بني غنم، عن الأشج العصري... الحديث".

○ ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام

٥٧٤ - سألت محمدا عن حديث أبي عثمان الأنصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما أسكر الفرق منه فملء الكف

منه حرام» وقلت له: أبو عثمان الأنصاري ما اسمه؟ فقال: اسمه عمرو بن سالم. روى عنه مهدي بن ميمون والربيع بن صبيح وروى عنه مطرف بن طريف أحاديث

○ ما جاء في كراهية أن ينبذ في الدباء والحنتم والنقير

٥٧٥ – حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا شبابة عن شعبة عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر «أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والمزفت» سألت محمدا فقال: هذا حديث شبابة عن شعبة. لم يعرفه إلا من حديث شبابة قال محمد: ولا يصح هذا الحديث عندي

○ ما جاء في الرخصة أن ينبذ في الظروف

٥٧٦ – حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا ابن عيينة عن سليمان الأحول عن مجاهد عن أبي عياض عن عبد الله بن عمرو «أن رسول الله ﷺ رخص في الجر غير المزفت» فقال: هو حديث صحيح قال محمد: ورواه زياد بن فياض عن أبي عياض عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ هذا الحديث

○ ما جاء في الانتباذ في السقاء

٥٧٧ – حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أمه عن عائشة قالت: «كنا ننبذ لرسول الله ﷺ في سقاء يوكأ أعلاه له عزلاء ننبذه غدوة فيشربه عشاء وننبذه عشاء فيشربه غدوة» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث له علة يقولون: عن عائشة هذا الحديث موقوفا

○ ما جاء في الرخصة في الشرب قائما

٥٧٨ – حدثنا أبو السائب حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: «كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام» فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه نظر قال أبو عيسى: لا يعرف عن عبيد الله إلا من وجه رواية حفص. وإنما يعرف من حديث عمران بن حدير عن أبي البزري عن ابن عمر وأبو البزري اسمه يزيد بن عطارد



أبواب البر والصلة عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في الفضل في رضا الوالدين

٥٧٩ - حدثنا عمرو بن علي حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد» قال أبو عيسى أصحاب شعبة لا يرفعون هذا الحديث ورفعه خالد بن الحارث

○ ما جاء في رحمة المسلمين

٥٨٠ - حدثنا محمد بن العلاء حدثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن فراس عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله»

٥٨١ - وقال شريك: عن عبيد الله بن عيسى عن عطية عن ابن عمر عن النبي ﷺ. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هكذا يقول شريك عطية عن ابن عمر. وحديث عطية عن أبي سعيد عندي أصح هذا الحديث ذكره أبو عيسى في الجامع في باب الرياء والسمعة من أبواب الزهد مقرونا بغيره وساقه في كتاب العلل هكذا مفردا فجعل في هذا الموضع إذ هو أليق به لا سيما وقد قال

أبو عيسى في هذا الباب من الجامع وفي الباب عن أبي سعيد وابن عمر وعد غيرهما من الصحابة

○ ما جاء في حق الجوار

٥٨٢ - حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي حدثنا محمد بن ثابت البناني حدثني أبي عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»

٥٨٣ - وبهذا الإسناد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فيلكرم ضيفه» الحديث

٥٨٤ - وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: "إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا: وما رياض الجنة؟ قال: «حلق الذكر» سألت محمدا عن هذه الأحاديث فلم يعرف شيئا وقال: لمحمد بن ثابت عجائب

○ ما جاء في النفقة على الأهل

٥٨٥ - حدثنا أحمد بن محمد حدثنا محمد بن كثير مولى بني هاشم حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: «نفقة الرجل على أهله صدقة» سألت عبد الله بن عبد الرحمن ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فأنكراه جدا ولم يعداه شيئا. هذا الحديث ذكره أبو عيسى في كتب العلل وكرره فيه. وقد تقدم ذكره في كتاب الزكاة ولم يخرجه في الجامع عن ابن أبي أوفى ولا عده في هذا الباب في جملة من روى هذا المعنى عن النبي ﷺ من الصحابة

○ ما جاء في فضل المملوك الصالح

٥٨٦ - حدثنا أبو كريب قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اليقظان عن زاذان عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "ثلاثة على كثبان المسك، أراه قال: يوم القيامة، يغبطهم الأولون والآخرون: رجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة ورجل يؤم قوما وهم به راضون وعبد أدى حق الله وحق مواليه". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث سفيان لا أعرفه من حديث غيره. هذا الحديث ذكره أبو عيسى في هذا الموضع من الجامع وكرره في كتاب صفة الجنة. وسيأتي ذكره هنالك أيضا

○ ما جاء في الحياء

٥٨٧ - حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش البغدادي حدثنا حبان بن هلال قال: حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال: «الحياء خير كله»

٥٨٨ - حدثنا إسماعيل بن موسى حدثنا هشيم عن منصور وهو ابن زاذان عن الحسن عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «البذاء من الجفاء والجفاء في النار والحياء من الإيمان والإيمان في الجنة» سألت محمدا فقال: حديث الحسن عن أبي بكرة محفوظ ولم يعرف محمد حديث حميد عن الحسن عن عمران بن حصين في الحياء

○ ما جاء في الثناء بالمعروف

٥٨٩ - حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا الأحوص بن جواب عن سعير بن الخمس عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد قال: قال

رسول الله ﷺ: "من صنع إليه معروف فقال لفاعله: جزاك الله خيرا فقد أبلغ في الثناء". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا منكر وسعير بن الخمس كان قليل الحديث ويروون عنه مناكير. قلت له فمالك بن سعير؟ فقال: هذا مقارب الحديث وهو ابنه



أبواب الطب عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في تبريد الحمى بالماء

٥٩٠ - حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن الجراح بن الضحاك الكندي عن كريب بن سليم عن أمه امرأة الزبير بن العوام قالت: «كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا حم الزبير أن نبرد الماء ونحدره عليه» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الجراح بن الضحاك مقارب الحديث وامرأة الزبير بن العوام هي أم خالد بنت سعيد بن العاص التي روت عن النبي ﷺ في عذاب القبر

○ باب

٥٩١ - حدثنا عبد الله بن سعيد حدثنا عقبة بن خالد حدثنا موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في أجله فإن ذلك لا يرد شيئا وهو يطيب بنفسه» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي منكر الحديث وأبوه صحيح الحديث قلت له: أدرك محمد بن إبراهيم أبا سعيد الخدري؟ قال: لا إنما روى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي سعيد

○ أبواب الولاء والهبة عن رسول الله ﷺ

ما جاء في النهي عن بيع الولاء وعن هبته حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته وهو المذكور في أبواب الولاء قد تقدم ذكره في أبواب البيوع فإن أبا عيسى ذكره في هذين الموضعين من الجامع



أبواب القدر عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في حجاج آدم وموسى عليهما السلام

٥٩٢ - حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي حدثنا المعتمر بن سليمان حدثنا أبي عن سليمان الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «احتج آدم وموسى» فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هكذا روى جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة

٥٩٣ - وقد قيل: أبو صالح عن أبي سعيد

○ ما جاء أن النفس تموت حيث ما كتب لها

٥٩٤ - حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا إسماعيل ابن علية عن أيوب عن أبي المليح عن أبي عزة وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له فيها حاجة» سمعت محمدا يقول: أبو عزة اسمه يسار بن عبد الهذلي ولا أعرف له عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث الواحد. قال: قلت له: أبو المليح سمع من أبي عزة؟ قال: نعم

❑❑❑❑

أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث

٥٩٥ - حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن عثمان أشرف يوم الدار فقال: أنشدكم الله أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث زنا بعد إحصان أو ارتداد بعد إسلام أو قتل نفس بغير نفس فيقتل به» فوالله ما زنيت في الجاهلية ولا في الإسلام ولا ارتددت منذ بايعت رسول الله ﷺ ولا قتلت النفس التي حرم الله. فبم تقتلونني سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد مثله ورفعه. قال محمد: حدثنا به داود بن شبيب عن حماد بن سلمة. قال محمد: وحديث يحيى بن سعيد الأنصاري في هذا الباب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عثمان قوله وحديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عثمان عن النبي ﷺ مرفوع. قال محمد: روى الحديثين جميعا يحيى بن سعيد الأنصاري قال أبو عيسى: وإنما روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري مرفوعا حماد بن سلمة وحماد بن زيد وأما الآخرون فرووا عن يحيى بن سعيد موقوفا

○ ما جاء في لزوم الجماعة

٥٩٦ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا النضر بن إسماعيل أبو المغيرة عن محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية فقال: أيها الناس إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا فقال: «أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع واحد وهو من الاثنين أبعد من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة من سرته حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه ابن المبارك عن محمد بن سوقة مثل هذا

٥٩٧ - حدثنا محمد بن أحمد بن نافع حدثنا المعتمر بن سليمان حدثنا سليمان المدني عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله لا يجمع أمتي أو قال: أمة محمد على ضلالة ويد الله مع الجماعة ومن شذ شذ إلى النار". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال سليمان المدني هذا منكر الحديث وهو عندي سليمان بن سفيان. وقد روى عن سليمان بن سفيان أبو داود الطيالسي وأبو عامر العقدي وغير واحد من المحدثين

○ ما جاء في الشام

٥٩٨ - حدثنا الحسن بن الصباح حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على

الحق ظاهرين إلى يوم القيامة وأومأ بيده إلى الشام» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث منكر خطأ

٥٩٩ - إنما هو قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال محمد: وكان أحمد بن حنبل يحمل على محمد بن كثير ويقول: كتب إلى اليمن حتى حمل إليه كتاب معمر فرواه. قال محمد: وهو قريب مما قال يروي مناكير

○ ما جاء في أشراط الساعة

*٦٠٠ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه اضطراب وروى بعضهم هذا الحديث عن حميد ولم يرفعه

✍ **قلت**: قول البخاري "هذا حديث فيه اضطراب وروى بعضهم هذا الحديث عن حميد ولم يرفعه" فيه نظر فلم يروِيه موقوفاً سوى خالد بن الحارث ورواه عن حميد عن أنس (العلل الكبير رقم ٦٠١). وخالف خالد الجماعة فقد رواه يزيد بن هارون (مسند عبد بن حميد ١/ ٤١٤ رقم ١٤١٢) ومحمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري (الايمان لابن منده ١/ ٥٣٣ رقم ٤٤٩) وعبد الأعلى بن عبد الأعلى (المستدرك للحاكم ٤/ ٥٤٠ رقم ٨٥١٢) وابن أبي عدي جميعهم عن حميد عن أنس مرفوعـاً. ويعضد المرفوع أن حميد توبع على هذا الإسناد من قبل ثابت البناني في صحيح مسلم (١/ ١٣١ رقم ١٤٨). فالصواب مع يزيد بن هارون ومن تابعه وهو المرفوع فزال الاضطراب.

٦٠١ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا خالد بن الحارث حدثنا حميد عن أنس قال: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله» قال محمد بن المثنى: ما رأيت بالبصرة مثل خالد بن الحارث ولا بالكوفة مثل عبد الله بن إدريس

❍ باب

٦٠٢ - حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي حدثنا عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: "يكون في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف فقال رجل من المسلمين: ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال: إذا ظهرت القيان والمعازف وشربت الخمر". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يروى هذا عن الأعمش من حديث عبد الرحمن بن سابط عن النبي ﷺ مرسلا. قال محمد: وعبد الله بن عبد القدوس مقارب الحديث

❍ ما جاء أن الخلفاء من قريش إلى أن تقوم الساعة

٦٠٣ - حدثنا أبو كريب حدثنا أبو يحيى الحماني عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن القاسم بن محمد عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ لقريش: «لا يزال هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته» وقال سفيان الثوري: عن حبيب عن القاسم بن الحارث عن عبد الله بن عتبة عن أبي مسعود. وقال شعبة: أخبرني حبيب قال: سمعت القاسم بن عبيد الله أو عبيد الله بن القاسم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي مسعود البدري سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يحفظه من حديث الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت وقال:

هو حديث محفوظ وهو القاسم بن محمد بن الحارث قال أبو عيسى: وحديث الأعمش أصح من حديث سفيان وشعبة لأن سفيان قال في حديثه: عن عبد الله بن عتبة وهو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة هكذا قال الأعمش وقال شعبة في حديثه عن القاسم بن عبيد الله أو عبيد الله بن القاسم، شك فيه، والصحيح عن القاسم بن محمد بن الحارث عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي مسعود. وقال سفيان في حديثه: عن القاسم بن الحارث وهو صحيح نسبه إلى جده

○ ما جاء في صفة الدجال

٦٠٤ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى عن معتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه سئل عن الدجال فقال: «ألا إن ربكم ليس بأعور ألا إن الدجال أعور عينه اليمنى كأنها عنبة طافية» سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر. وقد رواه مالك وغير واحد عن نافع عن ابن عمر

○ ما جاء في قتل عيسى ابن مريم عليه السلام الدجال

٦٠٥ - حدثنا إبراهيم بن سعيد حدثنا ريحان بن سعيد عن عباد بن منصور عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «سيدرك رجال من أمتي عيسى ابن مريم ويشهدون قتال الدجال» سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه واستحسنه جدا وقال: حدثنا علي عن ريحان بن سعيد قال: ويروى عن ريحان عن عباد بن منصور أحاديث بهذا الإسناد. ولا أراها عند علي وقد فاتته. قال أبو عيسى: ورأيت محمدا يستغرب أحاديث ريحان بن سعيد عن عباد بن منصور عن أيوب ويرضى به

○ باب

٦٠٦ - سألت محمدا عن هذا الحديث: يعني: حديث الجساسة، فقال: يرويه الزهري عن أبي سلمة عن فاطمة ابنة قيس

٦٠٧ - قال محمد: وحديث الشعبي عن فاطمة بنت قيس في الدجال هو حديث صحيح

○ باب

٦٠٨ - حدثنا إسماعيل بن موسى حدثنا شريك بن عبد الله عن الحسن بن الحكم عن عدي بن ثابت عن البراء رفعه قال: «من بدا جفا» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال:

٦٠٩ - إنما يروي هذا الحسن بن الحكم عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

٦١٠ - ويقولون: عن أبي حازم عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وكأنه لم يعد حديث شريك محفوظا

○ باب

٦١١ - حدثنا إسماعيل بن موسى حدثنا عمر بن شاكر عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر» سأل محمدا عن عمر بن شاكر فقال: هو مقارب الحديث روى عنه عثمان الكاتب وغير واحد

❑❑❑❑

أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في إعلام الحب

٦١٢ - حدثنا قتيبة وهناد قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عمران بن مسلم القصير قال: أخبرني سعيد بن سلمان عن يزيد بن نعامة الضبي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحب الرجل الرجل فليسل عن اسمه واسم أبيه وممن هو فإنه أوصل للمودة» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث مرسل كأنه لم يجعل يزيد بن نعامة من أصحاب رسول الله ﷺ

○ ما جاء في كراهية المدحة والمداحين

٦١٣ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد عن أبي معمر قال: قام رجل فأثنى على أمير من الأمراء فجعل المقداد يحثو في وجهه التراب وقال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في وجوه المداحين التراب» وقال يزيد بن أبي زياد: عن مجاهد عن ابن عباس عن المقداد من حديث أبي أسامة عن زائدة عن يزيد. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه جرير عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد أن المقداد مرسل. ويروى عن يزيد عن مجاهد عن ابن عباس. وروى حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد عن أبي معمر عن المقداد. قال محمد: وحديث يزيد عن مجاهد مرسلا

أصح ويزيد بن أبي زياد صدوق ولكنه يغلط قال أبو عيسى: وحديث حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد عن أبي معمر عن المقداد هو عندي أصح من حديث يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس

○ ما جاء في حفظ اللسان

٦١٤ - حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه دخل الجنة» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث أبي خالد

٦١٥ - وقال: حديث عمر بن علي فيه غريب أيضا

○ باب

٦١٦ - حدثنا خلاد بن أسلم البغدادي أخبرنا النضر بن شميل أخبرنا شعبة حدثنا محمد بن عبيد الله بن أبي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة: قالت: «من أرضى الله بسخط الناس كفاه الله الناس ومن أسخط الله برضا الناس وكله الله إلى الناس» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أخطأ النضر إنما روى هذا شعبة عن واقد بن محمد عن رجل عن ابن أبي مليكة. وروى عثمان بن واقد عن أبيه عن ابن المنكدر عن عروة عن عائشة وهذا أصح. وروى سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها كتبت إلى معاوية بهذا الحديث

○ ما جاء في الشفاعة

٦١٧ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن ثابت البناني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «شفاعتي لأهل

الكبائر من أمتي» قال محمد بن علي فقال جابر: يا محمد فمن لم يكن من أهل الكبائر فما له وللشفاعة؟ فسألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه

○ باب

٦١٨ - حدثنا عبيد بن أسباط بن محمد القرشي حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن سعد مولى طلحة عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يحدث حديثا لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين حتى عد سبع مرات يقول: "كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب عمله فأتته امرأة الحديث. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: بعض أصحاب الأعمش رووا هذا الحديث فأوقفوه وأكثرهم رفعوه. والصحيح أنه مرفوع. قلت له: روى أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن سعيد بن جبير عن ابن عمر. فقال: أبو بكر بن عياش يهم فيه

○ باب

ذكر أبو عيسى حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت» ثم قال: وفي الباب عن عائشة وأنس وأبي شريح وحديث أنس تقدم ذكره في حق الجوار من كتاب البر والصلة إذ ذكره أبو عيسى في كتاب العلل مقرونا بغيره

○ باب

٦١٩ - حدثنا عباس بن محمد الدوري حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا إسرائيل عن هلال الصيرفي عن أبي بشر عن أبي وائل عن أبي سعيد قال: قال

رسول الله ﷺ: «من أكل طيبا وعمل في سنة وأمن الناس بوائقه دخل الجنة» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعرف أبا بشر هذا ولا أدري ما هذا الحديث وعرف هذا الحديث من هذا الوجه وضعفه



أبواب صفة الجنة عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في صفة أهل الجنة

٦٢٠ - حدثنا أبو هشام حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة فكبرنا الحديث فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ إنما هو عن أبي سعيد.

٦٢١ - قال محمد: حدثنا عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ بهذا الحديث

○ ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى

٦٢٢ - حدثنا أبو كريب حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال: قلنا يا رسول الله: هل نرى ربنا؟ قال: «تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة في غير سحاب» الحديث

*٦٢٣ - وقال يحيى بن عيسى الرملي وجابر بن نوح الحماني عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن أبي صالح عن أبي هريرة وهكذا روى سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة. وكأنه لم يعد حديث ابن إدريس محفوظا

✍ **قلت**: لقد صرح ابن إدريس بسماعه من الأعمش فقد أخرج ابن راهويه في مسنده (٣/ ٧٩٢ رقم ١٤٢٣) وقال: أخبرنا عبد الله بن إدريس، قال: سمعت الأعمش يحدث عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري، قال: قلنا: يا رسول الله هل نرى ربنا... الحديث" وقد توبع ابن ادريس على هذا الإسناد من قبل أبي بكر بن عياش فقد أخرج أحمد بن حنبل بسند قوي في مسنده (١٧/ ١٩١ رقم ١١١٢٠) وقال: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث".

٦٢٤ - حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر؟ قالوا: لا يا رسول الله قال: "فإنكم سترون ربكم لا تضامون في رؤيته" وفيه قصة

○ ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة

٦٢٥ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن عامر الأحول عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: "المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعة كما يشتهي". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث هشام الدستوائي لم يعرفه إلا من هذا الوجه قال محمد: وفي حديث أبي رزين عن النبي ﷺ في قصة أهل الجنة قال: «ولكن لا يتوالدون»

○ ما جاء في كلام الحور العين

حدثنا أبو كريب قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اليقظان عن زاذان عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "ثلاثة على كثبان المسك أراه قال: يوم

القيامة يغبطهم الأولون والآخرون رجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة ورجل يؤم قوما وهم له راضون وعبد أدى حق الله وحق مواليه". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث سفيان لا أعرفه من حديث غيره

٦٢٦ - حدثنا محمد بن العلاء حدثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن منصور عن ربعي بن حراش عن عبد الله رفعه قال: "ثلاثة يحبهم الله: رجل قام من الليل يتلو كتاب الله ورجل يتصدق صدقة بيمينه، أراه قال: أخفاها من شماله ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه فاستقبل العدو"

٦٢٧ - وقال شعبة: عن منصور عن ربعي بن حراش عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر عن النبي ﷺ سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح هو هذا حديث أبي ذر



أبواب الإيمان عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا

٦٢٨ - حدثنا أبو كريب حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير حفص بن غياث وهو حديث حسن

○ ما جاء في علامة المنافق

٦٢٩ - سألت محمدا عن حديث زياد بن عبد الله البكائي عن منصور عن شقيق عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه فهو منافق». فلم يعرفه من حديث منصور مرفوعا. وقال الأعمش: يقول: عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ. ويروون هذا عن عبد الله بن مسعود قوله

٦٣٠ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان عن الأعمش المعنى واحد عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال «أربع من كن فيه كان منافقا» الحديث. قال أبو عيسى وهذا الحديث غير حديث عبد الله بن مسعود. وكلاهما عندي صحيح إنما روى

منصور عن أبي وائل عن عبد الله. وروى الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو



أبواب العلم عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ

٦٣١ - حدثنا عمرو بن مالك حدثنا جارية بن هرم الفقيمي حدثنا عبد الله بن بسر الحبراني قال: سمعت أبا كبشة الأنماري وكانت له صحبة يحدث عن أبي بكر الصديق قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي متعمدا أو رد علي شيئا أمرت به فليتبوأ بيتا في جهنم» سمعت محمد بن إسماعيل يقول: عمرو بن مالك هذا كذاب كان استعار كتاب أبي جعفر المسندي فألحق فيه أحاديث أو قال: حديثا كذبا فروى الشيخ فوجده في وسط كتبه مكتوبا قدمت من العراق فقلت له: ما هذا؟ فأخبرني بالقصة فإذا عمرو بن مالك هو ألحق في كتبه وذكر عن عمرو بن مالك عجائب قال: وقد كان روى حديثا أنكر عليه فقدم أبو جعفر البصرة فاستعار كتابه وكتبه فيه

○ ما جاء في فضل الفقه على العبادة

٦٣٢ - حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن ابن أشوع عن يزيد بن سلمة الجعفي قال: قلت يا رسول الله: إني قد سمعت منك حديثا كثيرا أخاف أن ينسيني أوله آخره فحدثني بكلمة تكون جماعا قال: «اتق الله فيما

تعلم» سألت محمدا فقال: سعيد بن أشوع لم يسمع عندي من يزيد بن سلمة وهو عندي حديث مرسل

⊙ فصل

٦٣٣ - حدثنا عباد بن يعقوب حدثنا عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش عن مطرف بن الشخير عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل العلم خير من فضل العمل وخير دينكم الورع» سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعد هذا الحديث محفوظا ولم يعرف هذا عن حذيفة عن النبي ﷺ. هذا ذكره أبو عيسى في العلل ولم يذكره في كتاب العلم وهو موضعه



أبواب الاستئذان والآداب عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في التسليم على أهل الذمة

٦٣٤ - حدثنا هناد حدثنا ابن المبارك عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن أبي بصرة الغفاري قال: قال رسول الله ﷺ: "إني راكب غدا إلى اليهود فلا تبدءوهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا: وعليكم"

٦٣٥ - وقال يزيد بن هارون: أخبرنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي عبد الرحمن الجهني قال: رسول الله ﷺ: «إني راكب غدا إلى يهود» فسألت محمدا فقال: عن أبي بصرة أصح وعن أبي عبد الرحمن الجهني وهم فيه ابن إسحاق. والصحيح عن أبي بصرة. قلت له: أبو بصرة ما اسمه؟ فقال: حميل بن بصرة ويقال: بصرة بن أبي بصرة والصحيح حميل بن بصرة قال أبو عيسى: وإنما قال محمد حديث أبي بصرة أصح لأن عبد الحميد بن جعفر روى هذا الحديث عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن أبي بصرة عن النبي ﷺ نحو حديث ابن المبارك عن ابن إسحاق

○ باب ما جاء في المصافحة

٦٣٦ - حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا يحيى بن سليم عن سفيان عن منصور عن خيثمة عن رجل عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من تمام التحية الأخذ باليد» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث خطأ إنما يروى حديث عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «لا سمر إلا لمصل أو مسافر». وإنما يروى هذا الحديث عن منصور عن الأسود بن يزيد أو عبد الرحمن بن يزيد أنه قال: «من تمام التحية الأخذ باليد»

○ ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء

٦٣٧ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جنيد أبو عبد الله عن زيد أبي أسامة عن عكرمة عن ابن عباس قال: "لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال والواشمة والموشومة والواصلة والموصولة سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: زيد أبو أسامة صدوق وجنيد أبو عبد الله صدوق وكانا حجامين

○ ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال

٦٣٨ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء يقول «كان رسول الله ﷺ رجلا مربوعا بعيد ما بين المنكبين عظيم الجمة إلى شحمة أذنيه عليه حلة حمراء ما رأيت شيئا قط أحسن منه»

٦٣٩ - حدثنا هناد حدثنا عبثر بن القاسم عن الأشعث عن أبي إسحاق عن جابر بن سمرة قال: «رأيت رسول الله ﷺ ليلة إضحيان فجعلت أنظر إلى رسول

الله ﷺ وإلى القمر وعليه حلة حمراء فلهو عندي أحسن من القمر» سألت محمدا فقلت له: ترى هذا الحديث هو حديث أبي إسحاق عن البراء؟ قال: لا هذا غير ذاك الحديث كأنه رأى الحديثين جميعا محفوظين

○ ما جاء في العدة

٦٤٠ - حدثنا واصل بن عبد الأعلى حدثنا ابن فضيل عن إسماعيل بن أبي خالد قال: حدثنا أبو جحيفة قال: "رأيت النبي ﷺ أبيض قد شاب وكان الحسن بن علي يشبهه وأمر لنا بثلاثة عشر قلوصا فذهبنا نقبضه فأتانا موته فلم يعطونا شيئا فلما قام أبو بكر قال: من كانت له عند رسول الله ﷺ عدة فليجئ فقمت إليه فأخبرته فأمر لنا بها" سألت محمدا عن هذا الحديث وما زاد ابن فضيل فيه فقال: هذا حديث ابن فضيل. فقلت له: إن مروان بن معاوية الفزاري روى عن إسماعيل بن أبي خالد مثل هذا فلم يعرف حديث مروان

○ ما جاء في تغيير الأسماء

٦٤١ - حدثنا سوار بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر "أن النبي ﷺ غير اسم عاصية وقال: «أنت جميلة» قال أبو عيسى وإنما أسند هذا الحديث يحيى بن سعيد وروى غير واحد هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر مرسلا

٦٤٢ - حدثنا محمد بن نافع أبو بكر حدثنا عمر بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه قال مرة عن عائشة وقال مرة عن أبيه أن النبي ﷺ كان يغير الاسم القبيح إلى الاسم الحسن" سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما يروى هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلا

○ ما جاء في الفصاحة والبيان

٦٤٣ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا عمر بن علي حدثنا نافع بن عمر عن بشر بن عاصم سمعه يحدث عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إن نافع بن عمر يقول: عن عبد الله بن عمرو ومرة يقول: أراه عن عبد الله بن عمرو. قال محمد: وأرجو أن يكون محفوظا

○ باب

*٦٤٤ - حدثنا عباس بن عبد العظيم العنبري حدثنا رويم بن يزيد اللخمي حدثنا الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أخصبت الأرض فأعطوا الظهر حظه من الكلأ وإذا أجدبت فانجوا عليها بنقيها بالدلجة وعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: إنما روي هذا الحديث عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ وإنما ذكر فيه عن أنس رويم بن يزيد هذا قلت له: فإنهم ذكروا عن محمد بن أسلم أنه روي هذا الحديث عن قبيصة عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن أنس فلم يعرفه محمد وجعل يتعجب من هذا

✍ **قلت**: قول البخاري "إنما روي هذا الحديث عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ" فيه تفصيل فقد أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الاثار (١/١٠٦ رقم ١١٤) وقال: حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، عن رسول الله

ﷺ مثله. ولم يذكر أنس بن مالك فيه". وعبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط (تقريب التهذيب رقم ٣٣٨٨) وخالف من هو أوثق منه رويم وقبيصة بن عقبة.



أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ

٦٤٥ - حدثنا أبو كريب حدثنا ابن المبارك عن يونس عن أبي علي بن يزيد وهو أخوه عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ قرأ (أن النفس بالنفس والعين بالعين) بالرفع سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن يونس بن يزيد غير ابن المبارك

٦٤٦ - حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا محمد بن سواء حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «استذكروا القرآن فإنه أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها» الحديث فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث مشهور من حديث الأعمش ولكن لا أعرفه من حديث سعيد بن أبي عروبة ولا أعرف لسعيد بن أبي عروبة سماعا من الأعمش وهو يدلس ويروي عنه

○ باب

*٦٤٧ - حدثنا عبيد بن أسباط حدثنا أبي حدثنا مطرف عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن عبد الله بن عمرو قال: قلت: يا رسول الله في كم أقرأ القرآن؟ قال: «اختمه في شهر» قلت: إني أطيق أفضل من ذلك قال: «اختمه في عشرين» قلت: إني أطيق أفضل من ذلك قال: «اختمه في عشر» قلت: إني أطيق أفضل من ذلك قال: «اختمه في خمس» قلت: إني أطيق أفضل من ذلك قال: فما رخص

لي" سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث أسباط بن محمد عن مطرف كأنه لم يعرفه إلا من هذا الوجه

✍ **قلت**: رواه عن مطرف إيضاً جرير بن عبد الحميد فقد أخرج الدارمي في سننه (٤/ ٢١٨٥ رقم ٣٥٢٩) وقال: حدثنا عثمان بن محمد، حدثنا جرير، عن مطرف، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن عبد الله بن عمرو، قال: قلت: يا رسول الله... الحديث".

٦٤٨ - حدثنا الفضل بن سهل حدثنا حسين هو الجعفي عن زائدة عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن السائب قال: حفظت من عبد الله أن النبي ﷺ أمره أن يقرأ القرآن في خمس". سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه من حديث زائدة. قال أبو عيسى: والسائب هو عندي السائب بن مالك والد عطاء بن السائب وعبد الله هو ابن عمرو

⊙ فصل

٦٤٩ - حدثنا نصر بن علي حدثنا هارون بن مسلم قال: حدثنا عبيد الله بن الأخنس عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث خطأ

٦٥٠ - وحديث ابن أبي مليكة عن عائشة فيه خطأ.

٦٥١ - والصحيح ما رواه عمرو بن دينار وابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عبيد الله بن أبي نهيك عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» قال محمد: وكان الليث بن سعد يروي هذا عن ابن أبي مليكة عن

عبيد الله ابن أبي نهيك ويقول: عن سعيد بن أبي سعيد ثم رجع فقال: عن سعد بن أبي وقاص هكذا قال عبد الله بن صالح هذا لم يذكره أبو عيسى في ثواب القرآن من الجامع ولا في غيره

⊙ فصل

٦٥٢ - حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي حدثنا محمد بن جعفر عن إسماعيل بن صخر الأيلي عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يقرأ القرآن جديدا غضا كما أنزل فليسمعه من ابن أم عبد» فلما كان الليل انقلب عمر إلى عبد الله بن مسعود يستمع قراءته فوجد أبا بكر قد سبقه فاستمعا فإذا هو يقرأ قراءة مفسرة حرفا حرفا سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن حدثنا به عبد العزيز الأويسي

٦٥٣ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم، عن علقمة، عن قرثع، عن رجل من جعفي يقال له: قيس أو ابن قيس، عن عمر بن الخطاب قال: مر رسول الله ﷺ وأنا معه وأبو بكر بعبد الله بن مسعود وهو يقرأ فاستمع لقراءته. الحديث وقال: «من سره أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه من ابن أم عبد» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث عبد الواحد، عن الحسن بن عبيد الله قال محمد: والأعمش يروي هذا عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر، ولا يذكر فيه قرثعا، وعبد الواحد بن زياد يذكر عن الحسن بن عبيد الله هذا الحديث ويزيد فيه: عن قرثع. قال محمد: وحديث عبد الواحد عندي محفوظ وهذان

الحديثان أيضا لم يذكرهما أبو عيسى في كتاب ثواب القرآن، ولا في مناقب عبد الله بن مسعود. وهذا الموضع أليق بذلك



أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وسلم

○ فمن سورة البقرة

٦٥٤ - حدثنا هناد بن السري حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "إن للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق وأما لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله فليحمد الله ومن وجد الأخرى فليتعوذ بالله من الشيطان ثم قرأ ﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ﴾ [البقرة: ٢٦٨] الآية سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى بعضهم هذا الحديث عن عطاء بن السائب وأوقفه. وأرى أنه قد رفعه غير أبي الأحوص عن عطاء بن السائب وهو حديث أبي الأحوص

○ ومن سورة النساء

٦٥٥ - حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: قال عبد الله: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ عليه وهو على المنبر فقرأت عليه من سورة النساء" الحديث وقال سفيان: عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله فسألت محمدا فقال: الصحيح هو حديث عبيدة عن عبد الله وحديث أبي الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة وهم

○ ومن سورة الأنعام

٦٥٦ – حدثنا أبو كريب حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي "أن أبا جهل قال للنبي ﷺ: إنا لا نكذبك ولكن نكذب بما جئت به. فأنزل الله ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن أبي إسحاق عن ناجية عن النبي ﷺ مرسل

○ ومن سورة الم السجدة

٦٥٧ – حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا عبد العزيز بن عبد الله عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك "أن هذه الآية ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦] نزلت في انتظار الصلاة التي تدعى العتمة". سألت محمدا عنه فعرفه من حديث عبد العزيز

○ ومن سورة الصافات

٦٥٨ – حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن خالد بن عثمة حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ "في قول الله ﴿ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ ﴾ [الصافات: ٧٧] قال: حام وسام ويافث". قلت لمحمد روى هذا غير سعيد بن بشير عن قتادة؟ فلم يعرفه إلا من حديثه. قلت له: فإن سعيد بن بشير روى عن قتادة عن أبيه قال: قتادة كثير الحديث

٦٥٩ – حدثنا بشر بن معاذ حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال: «سام أبو العرب وحام أبو الحبش ويافث أبو الروم»

○ ومن سورة ص

*٦٦٠ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا خالد بن اللجلاج قال: حدثني عبد الرحمن بن عائش الحضرمي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رأيت ربي» أو قال: "أتاني ربي في أحسن صورة فقال: «فيم يختصم الملأ الأعلى يا محمد» الحديث

*٦٦١ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هانئ أبو هانئ اليشكري حدثنا جهضم بن عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي أنه حدثه مالك بن يخامر السكسكي عن معاذ بن جبل قال: احتبس عنا رسول الله ﷺ ذات غداة عن صلاة الصبح حتى كدنا نتراءى عين الشمس فخرج سريعا فثوب بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ فتجوز في صلاته فلما سلم دعا بصوته قال: "لنا عليكم مصافكم كما أنتم ثم انفتل إلينا ثم قال: "أما إني سأحدثكم ما حبسني عنكم الغداة إني قمت من الليل فتوضأت وصليت ما قدر لي فنعست في صلاتي حتى استثقلت فإذا أنا بربي في أحسن صورة فقال: يا محمد قلت: لبيك قال: «فيم يختصم الملأ الأعلى» وذكر الحديث بطوله سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: عبد الرحمن بن عائش لم يدرك النبي ﷺ. وحديث الوليد بن مسلم غير صحيح. والحديث الصحيح ما رواه جهضم بن عبد الله عن يحيى بن أبي كثير حديث معاذ بن جبل هذا

قلت: قول البخاري "عبد الرحمن بن عائش لم يدرك النبي ﷺ. وحديث الوليد بن مسلم غير صحيح" فيه نظر فالدليل على أن عبد الرحمن بن عائش له صحبة فقد جاء بسند حسن أن عبد الرحمن بن عائش قال "صلى بنا رسول الله

ﷺ ذات غداة..." (الدعاء للطبراني ٤٢٠/ ١٤١٩) وبسند حسن أن عبد الرحمن بن عائش قال "سمعت رسول الله يقول وذكر الرب تبارك وتعالى" (المستدرك ١/ ٧٠٢ رقم ١٩١٢) فقال الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد" ولم يذكر ذلك صاحب تهذيب التهذيب. وقد صح أيضاً أنه سمع النبي ﷺ في رؤيته ربه (معرفة الصحابة لأبي نعيم ٤/ ١٨٦٢) فقال ابن حجر "ولكن قال ابن خزيمة قول الوليد بن مسلم في هذا الإسناد عن عبد الرحمن بن عائش سمعت النبي ﷺ وهم لأن عبد الرحمن لم يسمع من النبي ﷺ قلت قد صرح غيره بذلك كما بينته في ترجمته من الإصابة" (تهذيب التهذيب ٦/ ٢٠٤) فقد صرح الوليد بن مسلم بتحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/ ١٨٦٢) وفي سنن الدارمي (٢/ ١٣٦٥ رقم ٢١٩٥) وقد توبع الوليد بن مسلم من قبل الأوزاعي (الشريعة للآجري ٣/ ١٥٤٩). وأما قول البخاري "له حديث واحد إلا أنهم يضطربون فيه" فليس منه كما بين الدارقطني في علله (٦/ ٥٤ رقم ٩٧٣) وقد صححه الترمذي في جامعه (٥/ ٢٢١ رقم ٣٢٣٥). وأما قول أبي زرعة "ليس بمعروف" فقد روى عنه ثلاثة فعرفوه.

٦٦٢ - وقال قتادة: عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن ابن عباس

○ ومن سورة الحجرات

٦٦٣ - حدثنا عبيد بن أسباط بن محمد القرشي الكوفي حدثنا أبي عن الأعمش عن زيد بن وهب قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: هل لك في الوليد بن عقبة تقطر لحيته خمرا فقال: إن رسول الله ﷺ نهانا عن التجسس فإن ظهر لنا أخذنا به". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ والصحيح عن

الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله نهينا عن التجسس. هذا لم يذكره أبو عيسى في كتاب الجامع وجعلناه في هذا الموضع بسبب قوله تعالى ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾ [الحجرات: ١٢]

○ ومن سورة الواقعة

٦٦٤ - حدثنا أبو كريب حدثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن أبي إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال أبو بكر: يا رسول الله قد شبت قال: «شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت»

٦٦٥ - وقال محمد بن بشر: حدثنا علي بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة قالوا: يا رسول الله نراك قد شبت قال: «شيبتني هود وأخواتها» فسألت محمدا أيهما أصح فقال: دعني أنظر فيه. ولم يقض فيه بشيء

○ ومن سورة الحشر

٦٦٦ - حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا عفان حدثنا حفص بن غياث حدثنا حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس "في قول الله ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ ﴾ [الحشر: ٥] قال: اللينة النخلة. ﴿ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [الحشر: ٥] قال: استنزلهم من حصونهم. قال: وأمروا بقطع النخل فحك في صدورهم فأنزل الله ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا ﴾ [الحشر: ٥]". سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه واستغربه وسمعه مني. وذاكرت بهذا الحديث عبد الله بن عبد الرحمن فقال: أخبرنا مروان بن معاوية عن حفص بن غياث عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير نحو هذا الحديث ولم يذكر فيه: عن ابن عباس

○ ومن سورة عبس

٦٦٧ - حدثنا سعيد بن يحيى قال: حدثني أبي قال هذا ما عرضنا على هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: "أنزل عبس وتولى في ابن أم مكتوم الأعمى أتى النبي ﷺ فجعل يقول الحديث سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يروى عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلا



أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

○ ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله

٦٦٨ - سألت محمدا عن حديث مالك بن سعير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما من قوم يجتمعون فيذكرون الله» فقال: هذا عندي وهم. إنما أراد حديث الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد

○ ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة

٦٦٩ - حدثنا أبو كريب حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن خالد بن سلمة عن البهي عن عروة عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كل أحايينه» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح

⊙ فصل

٦٧٠ - حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث قال: حدثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن يحيى بن عقيل قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: «كان النبي ﷺ يكثر الذكر وكان لا يأنف أو لا يستكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين فيقضي له حاجته» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن وهو حديث الحسين بن واقد تفرد به هذا لم يذكره أبو عيسى في الجامع وكتب في هذا الموضع إذ هو في معنى الحديث الأول

○ باب

٦٧١ - حدثنا أبو كريب حدثنا إسحاق بن منصور عن إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن البراء بن عازب قال: "كان رسول الله ﷺ يتوسد يمينه عند المنام ثم يقول: "رب قني عذابك يوم تبعث عبادك" وقال إسرائيل: عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء. وعنده أيضا عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله. مثله. وقال شعبة: عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة ورجل آخر عن البراء. وقال سفيان الثوري: عن أبي إسحاق عن البراء. قال أبو عيسى: كأن حديث إسرائيل أقرب الروايات إلى الصواب وأصح والله أعلم. لقول شعبة عن أبي عبيدة ورجل آخر. فلعل الرجل أن يكون عبد الله بن يزيد

○ ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد

*٦٧٢ - حدثنا محمد بن يحيى حدثنا أزهر عن ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي أن فاطمة شكت إلى النبي ﷺ مجل يديها فأمرها بالتسبيح والتكبير والتهليل". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يقولون هو في كتاب أزهر عن ابن عون عن عبيدة عن النبي ﷺ مرسل

✍ **قلت**: ورواه مرفوعاً إيضاً زياد بن يحيى البصري (جامع الترمذي ٥/ ٤٧٧ رقم ٣٤٠٨) وسعيد بن محمد بن ثواب (أمالي المحاملي - رواية ابن يحيى البيع ١/ ١٧٢ رقم ١٤٣) وسعيد بن محمد هذا حسن الحديث فقد قال عنه ابن حبان "مستقيم الحديث" (الثقات ٨/ ٢٥٢) وروى عنه جمع (تاريخ الإسلام ٦/ ٩١) ولم يرد فيه جرح. وأخرجه الترمذي في جامعه (٥/ ٤٧٧ رقم

٣٤٠٨) وقال "هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عون، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن علي". وإيضاً أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤/ ١٨٨ رقم ٣٢٥٥).

○ باب ما يقول إذا خرج من بيته

٦٧٣ - حدثنا سعيد بن يحيى حدثنا أبي حدثنا ابن جريج عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: "من قال، يعني إذا خرج من بيته: بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله يقال له: كفيت ووقيت وتنحى عنه الشيطان". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: حدثوني عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج بهذا الحديث ولا أعرف لابن جريج عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة غير هذا الحديث. ولا أعرف له سماعا منه

○ باب ما يقول إذا دخل السوق

❊٦٧٤ - حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا يحيى بن سليم عن عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "من قال في السوق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير. كتب الله له ألف ألف حسنة ومحيت عنه ألف ألف سيئة وبني له بيت في الجنة" سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث منكر قلت له: من عمران بن مسلم هذ هو عمران القصير؟ قال: لا هذا شيخ منكر الحديث

✍ **قلت**: أخرجه الحاكم بسند حسن في المستدرك (١/ ٧٢٢ رقم ١٩٧٥) وقال: حدثناه أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أبو العباس محمد بن

الحسن بن حيدره البغدادي، ثنا مسروق بن المرزبان، ثنا حفص بن غياث، عن هشام بن حسان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ نحوه.

قلت: قول البخاري عن عمران القصير "شيخ منكر الحديث" فيه نظر فالأكثر على توثيق عمران القصير فقد قال عنه أحمد بن حنبل "ثقة" (العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل – رواية ابنه عبد الله ٢/ ٢٩٧) وأبو داود "حدث عنه يحيى القطان، ثقة" (سؤلات الآجري لأبي داود ١/ ١٦٩) ويعقوب بن سفيان "ثقة" (المعرفة والتاريخ ٢/ ١٦٢) والذهبي "ثقة" (ميزان الاعتدال رقم ٦٣١٣) ولم يذكر ذلك صاحب تهذيب التهذيب. وأيضاً قال ابن معين "ليس به بأس" وأبو حاتم "لا بأس به" وابن مهدي "مستقيم الحديث" وروى عنه الثقات الأثبات منهم الثوري ويحيى القطان (تهذيب التهذيب ٧/ ١٣٨). وذكره ابن عدي في الكامل (١٢٧٠) بأنه تفرد بأحاديث وتعقبه الذهبي فقال "وعندي أنها قوية" (سير أعلام النبلاء ٦/ ٢٢٥).

٦٧٥ – قال أبو عيسى: وقد روى عمرو بن دينار قهرمان الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ نحو هذا

○ باب

٦٧٦ – حدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: جاءت فاطمة إلى النبي ﷺ تسأله خادما فقال لها: "قولي: اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم" الحديث. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هكذا روى أبو حمزة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي

هريرة. وروى قائد الأعمش عن الأعمش عن أبي صالح قال: قال علي لفاطمة مرسل

○ **باب**

٦٧٧ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية عن شبيب بن شيبة عن الحسن البصري عن عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ لأبي: "يا حصين كم تعبد اليوم إلها؟ قال: سبعة: ستا في الأرض وواحدا في السماء قال: فأيهم تعد لرغبتك ورهبتك؟ قال: الذي في السماء قال: "يا حصين أما إنك لو أسلمت علمتك كلمتين تنفعانك" قال: فلما أسلم حصين قال: يا رسول الله علمني الكلمتين اللتين وعدتني فقال: قل: "اللهم ألهمني رشدي وأعذني من شر نفسي". سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث أبي معاوية. قال محمد: وروى موسى بن إسماعيل هذا الحديث عن جويرية بن بشير عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلا. قال أبو عيسى: وحديث الحسن عن عمران بن حصين في هذا أشبه عندي وأصح. وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن عمران بن حصين. روى إسرائيل عن منصور عن ربعي بن حراش عن عمران بن حصين عن أبيه عن النبي ﷺ شيئا من هذا

٦٧٨ - حدثنا بذلك عبد الله بن عبد الرحمن قال: أخبرنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن ربعي عن عمران بن حصين عن أبيه أنه أتى رسول الله ﷺ قال: يا محمد عبد المطلب كان خيرا لقومه منك كان يطعمهم الكبد والسنام وأنت تنحرهم. فقال له ما شاء الله. فلما أن أراد أن ينصرف قال له: ما

أقول؟ قال: قل اللهم قني شر نفسي واعزم لي علي رشد أمري. فانطلق ولم يكن أسلم.. الحديث

○ باب

٦٧٩ – حدثنا محمد بن مرزوق البصري حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لعل عمر بن حبيب وهم في هذا الحديث إنما روى سفيان عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قال محمد: وعمر بن حبيب لا بأس به. ذكر أبو عيسى في هذا الباب حديث أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا». وقد تقدم ذكره في باب حق الجوار من كتاب البر والصلة إذ ذكره أبو عيسى في كتاب العلل مقرونا بغيره

○ ما جاء في فضل التوبة

٦٨٠ – حدثنا محمد بن طريف حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «خياركم كل مفتن تواب» قال أبو عيسى رواه غير واحد عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي موقوفا. وحديث ابن فضيل عندي وهم

○ باب في دعاء النبي ﷺ

٦٨١ – حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص عن أبي حمزة عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من دعا على من ظلمه فقد

انتصر» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير أبي الأحوص ولكن هو عن أبي حمزة وضعف أبا حمزة جدا

⊙ فصل

❋٦٨٢ - حدثنا نصر بن علي حدثنا خالد بن الحارث حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي نهيك عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سألكم بوجه الله فأعطوه» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: سعيد بن أبي عروبة يسند هذا الحديث عن قتادة. وغيره يقول خلاف هذا ولا يسنده. قال محمد: أبو نهيك هو خراساني مروزي ولم يعرف محمد اسمه هذا لم يذكره أبو عيسى في الجامع ولا بوب في هذا الكتاب بابا يقتضي أن يجعل فيه فلذلك كتب في آخر هذا الكتاب

✍ **قلت**: توبع ابن أبي عروبة على هذا الإسناد من قبل شعبة فقد أخرج عبد الله بن أحمد في السنة (٢/ ٤٩٦ رقم ١١٤٢) وقال: حدثني عبيد الله بن عمر القواريري، نا خالد بن الحارث، نا شعبة، عن قتادة، عن أبي نهيك، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «من استعاذكم بالله فأعيذوه، ومن سألكم بوجه الله عز وجل فأعطوه».

✍ **قلت**: أبو نهيك اسمه عثمان بن نهيك الفراء الأزدي بصري صاحب هدى القراءات (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٣/ ٤٧٥ رقم ٧٢٦).

❑❑❑❑

أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وسلم

○ باب في فضل النبي ﷺ

٦٨٣ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي حدثنا ابن مهدي حدثني منصور بن سعد عن بديل بن ميسرة عن عبد الله بن شقيق عن ميسرة الفجر قال: قلت: يا رسول الله متى كتبت نبيا؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد» وتابعه إبراهيم بن طهمان عن بديل عن عبد الله بن شقيق عن ميسرة الفجر قال أبو عيسى: وروى حماد بن زيد ويزيد بن زريع وغير واحد عن بديل بن ميسرة هذا الحديث عن عبد الله بن شقيق قال: قيل للنبي ﷺ: متى كتبت نبيا؟. ولم يذكروا فيه عن ميسرة الفجر

٦٨٤ - حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع بن الوليد قال: حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قالوا يا رسول الله: متى وجبت لك النبوة؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد» سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه. قال أبو عيسى: وهو حديث غريب من حديث الوليد بن مسلم رواه رجل واحد من أصحاب الوليد

⊙ فصل

٦٨٥ - حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى حدثنا مالك بن سعير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يروون هذا عن أبي صالح عن النبي ﷺ مرسلا. هذا لم يذكره أبو عيسى في الجامع

⊙ فصل

حديث البراء المذكور في باب صفة النبي ﷺ قد تقدم في باب لبس الحمرة للرجال من كتاب الاستئذان والآداب إذ ذكره أبو عيسى في كتاب العلل مقرونا بحديث جابر بن سمرة وحديث جابر بن سمرة هنالك ذكره أبو عيسى في الجامع وأشار فيه إلى حديث البراء فلذلك جعل في ذلك الباب

⊙ فصل

٦٨٦ - حدثنا محمد بن عمر بن وليد الكندي حدثنا يحيى بن آدم عن شريك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: «كان شيب رسول الله ﷺ نحوا من عشرين شعرة» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر غير شريك. هذا لم يذكره أبو عيسى في كتاب الجامع

○ في مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه

٦٨٧ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ابن أبي المعلى عن أبيه أن رسول الله ﷺ خطب يوما

فقال: «إن رجلا خيره ربه بين أن يعيش في الدنيا» الحديث فسألت محمدا فقال: يضطربون في هذا الحديث يروى عن أبي عوانة خلاف هذا وأبو المعلى لا أعرف اسمه

٦٨٨ – حدثنا علي بن الحسن الكوفي حدثنا محبوب بن محرز القواريري عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما لأحد عندنا يد إلا وقد كافأناه ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يدا يكافئه الله بها يوم القيامة وما نفعني مال أحد قط ما نفعني مال أبي بكر لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ألا إن صاحبكم خليل الله» سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه

○ في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

٦٨٩ – حدثنا أحمد بن منيع حدثنا ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة عن النبي ﷺ قال: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر» وكان سفيان بن عيينة يروي هذا ولا يذكر فيه: عن زائدة في كل وقت. وقال الثوري: عن عبد الملك عن مولى لربعي عن ربعي عن حذيفة قال: قال النبي ﷺ وهو الصحيح

٦٩٠ – حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج حدثنا عقبة بن خالد حدثنا شعبة عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: قال أبو بكر: «أنا أحق الناس، بها ألست أول من أسلم ألست صاحب كذا ألست صاحب كذا» قال أبو عيسى الصحيح عن أبي نضرة قال: قال أبو بكر هكذا روى أصحاب شعبة لا يذكرون فيه عن أبي سعيد

٦٩١ - حدثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفي حدثنا أحمد بن بشير عن عيسى بن ميمون الأنصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال عيسى بن ميمون الأنصاري ضعيف الحديث

○ في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه

٦٩٢ - حدثنا أبو كريب حدثنا يونس بن بكير عن النضر أبي عمر عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب» قال: فأصبح عمر فغدا على رسول الله ﷺ فأسلم. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال النضر بن عبد الرحمن أبو عمر الخزاز ضعيف ذاهب الحديث

٦٩٣ - حدثنا الحسن بن الصباح حدثنا زيد بن الحباب عن خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت قال: أخبرنا يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ جالسا فسمعنا لغطا وصوت صبيان فقام رسول الله ﷺ فإذا حبشية تزفن والصبيان حولها، فقال: «يا عائشة تعالى فانظري». وذكر الحديث سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه واستغربه

٦٩٤ - حدثنا يحيى بن موسى قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: رأى رسول الله ﷺ على عمر ثوبا أبيض فقال: «أجديد ثوبك هذا أم غسيل» فقال: بل غسيل فقال: «البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا» سألت محمدا عن هذا الحديث قال: قال سليمان الشاذكوني: قدمت على عبد الرزاق فحدثنا بهذا الحديث عن معمر عن الزهري

عن سالم عن أبيه ثم رأيت عبد الرزاق يحدث بهذا الحديث عن سفيان الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر. قال محمد: وقد حدثونا بهذا عن عبد الرزاق عن سفيان أيضا. قال محمد: وكلا الحديثين لا شيء،

٦٩٥ – وأما حديث سفيان فالصحيح ما حدثنا به أبو نعيم عن سفيان عن ابن أبي خالد عن أبي الأشهب أن النبي ﷺ رأى على عمر ثوبا جديدا مرسل قال محمد: واسم أبي الأشهب هذا زاذان. قال ابن إدريس: أنا ذهبت بابن أبي خالد إليه

○ مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه

٦٩٦ – حدثنا واصل بن عبد الأعلى حدثنا ابن فضيل عن عبد الله بن عبد الرحمن أبي نصر عن مساور الحميري عن أمه قالت: دخلت على أم سلمة فسمعتها تقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «لا يحب عليا منافق ولا يبغضه مؤمن»

٦٩٧ – وعن أم سلمة قال رسول الله صلى عليه وسلم: «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة» قلت لمحمد عبد الله بن عبد الرحمن أبو نصر الوراق كيف هو؟ قال: روى له سفيان الثوري وغير واحد وهو قليل الحديث مقارب وإنما روى عن مساور الحميري هذين الحديثين. وهذا الحديث الثاني ذكره أبو عيسى في باب حق الزوج على المرأة في كتاب النكاح من الجامع ولما ذكر في كتاب العلل مردفا على إسناد الحديث الأول ذكرناه في هذا الموضع

٦٩٨ – حدثنا سفيان بن وكيع قال: حدثنا عبيد الله بن موسى عن عيسى بن عمر عن السدي عن أنس بن مالك قال: كان عند النبي ﷺ طير فقال: «اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير فجاء علي فأكل معه» سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث السدي عن أنس وأنكره وجعل يتعجب منه.

٦٩٩ – وسألت محمدا عن حديث محمد بن عمر بن الرومي عن شريك عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن الصنابحي عن علي أن رسول الله ﷺ قال: «أنا دار الحكمة وعلي بابها» سألت محمدا عنه فلم يعرفه وأنكر هذا الحديث. قال أبو عيسى: لم يرو عن أحد من الثقات من أصحاب شريك ولا نعرف هذا من حديث سلمة بن كهيل من غير حديث شريك

*٧٠٠ – حدثنا إسماعيل بن موسى حدثنا علي بن عابس عن مسلم الملائي عن أنس بن مالك قال: «استنبئ النبي ﷺ يوم الإثنين وصلى علي يوم الثلاثاء» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: علي بن عابس مقارب الحديث ومسلم الأعور ضعيف ذاهب الحديث

✍ **قلت**: قول البخاري "علي بن عابس مقارب الحديث" فيه نظر فالأكثر على تضعيفه فقد ضعفه ابن عدي الجوزجاني، والنسائي، والازدى وحكم عليه ابن حبان بالترك (ميزان الاعتدال رقم ٥٨٧٢).

٧٠١ – حدثنا القاسم بن دينار قال: حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد السلام بن حرب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن سعد أن النبي ﷺ قال

لعلي: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى» سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن سعد

❍ في فضل المدينة

٧٠٢ - قال أبو عيسى سألت محمدا عن حديث معتمر قال: سمعت عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر أن مولاة له أتته فقالت: إني اشتد علي الزمان وإني أريد أن أخرج إلى العراق. قال "فهلا إلى الشام أرض المحشر واصبري لكاع الحديث فقال: روى أنس بن عياض هذا الحديث عن عبيد الله عن قطن بن وهب عن رجل قال محمد: أراه قال: يحنس. وحديث أنس عندي أصح

٧٠٣ - حدثنا أبو السائب سلم بن جنادة بن سلم الكوفي قال: حدثنا أبي عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «آخر قرية من قرى الإسلام خرابا المدينة» سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه وجعل يتعجب من هذا الحديث وقال: كنت أرى أن جنادة بن سلم مقارب الحديث



باب جامع

وهذا الباب نجعل فيه أحاديث مفترقة ذكرها أبو عيسى في كتاب العلل ولم يذكرها في الجامع وقد تقدم ما يصلح أن يجعل منها في فصول أثر الكتب التي يصلح إيرادها فيها وهذه التي نذكرها هنا أحاديث منثورة لم نر حيث نجعلها من الكتب كما جعلنا الأحاديث في آخر الكتاب فمن ذلك

*٧٠٤ - حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا يحيى بن سعيد الأموي عن ابن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ "استخلف أبا رهم كلثوم بن حصين الغفاري على المدينة ومضى لسفره يعني: عام الفتح". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أخشى أن يكون هذا مدرجا والحديث هو الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح في رمضان. لعل هذا الذي ذكر هو قول ابن إسحاق ذكره على أثر الحديث

قلت: لقد صرح ابن اسحاق بسماعه من الزهري فقد أخرج الطبري بسند حسن في تهذيب الآثار (١/ ١٠١ رقم ١٣٠) وقال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، قال: «مضى رسول الله ﷺ لسفره عام الفتح، واستخلف على المدينة أبا رهم كلثوم بن حصن بن عبيد بن خالد الغفاري، فخرج لعشر مضين من رمضان، فصام رسول الله ﷺ، وصام الناس معه، حتى إذا أتى الكديد، ما بين

عسفان وأمج، أفطر، ثم مضى حتى أتى مكة مفطرا. فكان الناس يرون أن آخر الأمرين من رسول الله ﷺ الفطر، وأنه نسخ ما كان قبله».

٧٠٥ – حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن محمد عن أنس بن مالك قال: لما ولدت أم سليم قالت لي: يا أنس انظر هذا الغلام فلا يصيبن شيئا حتى تغدو به إلى النبي ﷺ يحنكه قال: فغدوت به فإذا هو في حائط وعليه خميصة حرشة وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: أرى بعضهم لا يقول فيه: عن أنس

٧٠٦ – حدثنا الحسين بن الأسود حدثنا عمرو بن محمد هو العنقزي حدثنا قيس بن الربيع عن بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حملتم فأخروا فإن الرجل موثقة واليد معلقة» سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه وقال: أنا لا أكتب حديث قيس بن الربيع ولا أروي عنه

❊٧٠٧ – حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: "سابقني رسول الله ﷺ فسبقته الحديث فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى حماد بن سلمة هذا الحديث عن هشام بن عروة عن رجل عن أبي سلمة عن عائشة

✍ **قلت**: الذي روى عن رجل مبهم عن أبي سلمة عن عائشة هو هشام بن عروة فقد أخرج النسائي في السنن الكبرى (٨/ ١٧٨ رقم ٨٨٩٤) وقال: أخبرنا محمد بن المثنى قال: حدثنا أبو أسامة، عن هشام يعني ابن عروة، عن رجل، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة قالت... الحديث". وحماد بن سلمة

روى هذا الحديث عن علي بن زيد بن جدعان (مسند ابن الجعد ١/ ٤٨٠ رقم ٣٣٣١ ومصنف ابن أبي شيبة ٦/ ٥٣١ رقم ٣٣٥٩٠).

٧٠٨ – حدثنا بشر بن معاذ العقدي حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله: "إن ابن جدعان كان في الجاهلية يفك العاني ويقري الضيف الحديث فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث عبد الواحد بن زياد ولم يعرفه إلا من حديثه. قال: وأرجو أن يكون محفوظا

٧٠٩ – قال أبو عيسى: ذكر سالم بن عبد الأعلى عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يذكر الشيء أوثق بخاتمه خيطا سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: سالم بن عبد الأعلى منكر الحديث

٧١٠ – حدثنا عبد الله بن سعيد حدثنا حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال "أتت الصبا الشمال فقالت: مر بنا ننصر رسول الله ﷺ فقالت الشمال: إن الحرة لا تسري بالليل فكانت الريح التي نصر بها رسول الله ﷺ الصبا وقال بشر بن المفضل: عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن النبي ﷺ نحوه. ولم يذكر فيه عن ابن عباس سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يروى هذا عن عكرمة مرسل

٧١١ – حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبدة بن حزن النصري قال: كان رجال يفعلون أشياء يكرهها رسول الله ﷺ فقيل له لو نهيتهم. فقال: «لو نهيت رجالا ألا يأتوا الحجون لأتوها وما لهم إليها حاجة»

٧١٢ - حدثنا سعيد بن يحيى حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة قال: كان رسول الله ﷺ قاعدا ذات يوم وقدامه قوم يصنعون أشياء يكرهها من لغط وكلام فذكر نحوه فسألت محمدا فقال: هذا خطأ والصحيح عن أبي إسحاق عن عبدة بن حزن. وقد روي هذا الحديث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبدة بن حزن. قال أبو عيسى: ويحيى بن سعيد الأموي يهم في هذا الحديث

٧١٣ - قال أبو عيسى سألت محمدا عن حديث زهير بن محمد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال: رأيت النبي ﷺ محلولا إزاره قال محمد: أنا أتقي هذا الشيخ كأن حديثه موضوع وليس هذا عندي زهير بن محمد وكان أحمد بن حنبل يضعف هذا الشيخ ينبغي أن يكون قلب اسمه أهل الشام يروون عن زهير بن محمد هذا مناكير

٧١٤ - حدثنا عبيد الله بن سعد قال: حدثني عمي يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن إسحاق عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم بن البراء بن عازب عن أبيه أن النبي ﷺ جلس في قبة له". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: قد عرفته ولم أره يعرفه إلا من هذا الوجه

٧١٥ - حدثنا أبو كريب حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال: حدثني سعد بن طارق عن سلمة بن نعيم بن مسعود عن أبيه قال: كنت عند النبي ﷺ حين جاءه رسولا مسيلمة بكتابه ورسول الله ﷺ يقول لهما: "وأنتما تقولان مثل ما يقول؟ فقالا: نعم فقال: «أما والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما". سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: قد رواه ابن أبي زائدة أيضا عن سعد بن طارق ورآه حديثا حسنا

٧١٦ – حدثنا واصل بن عبد الأعلى الكوفي حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عمرو عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ «إذا رأيتم أمتي تهاب الظالم فقد تودع منهم» سألت محمدا عن هذا الحديث قلت له: أبو الزبير سمع من عبد الله بن عمرو؟ قال: قد روى عنه ولا أعرف له سماعا منه

*٧١٧ – حدثنا محمد بن بشار حدثنا حبان بن هلال حدثنا أبو خزيمة عن مالك بن دينار عن الحسن عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «إن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر» سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن وقد حدثناه محمد بن المثنى. قال أبو عيسى واسم أبي خزيمة يوسف



باب جامع في ذكر الرجال

وهذا الباب نجمع فيه ما جاء في كتاب العلل من الكلام المنثور على الرجال دون أن يكون على حديث بعينه فإن كل ما كان من هذا القبيل قد ذكرناه في تضاعيف هذا الكتاب عند ذكر الحديث الذي يجري فيه اسم ذلك الرجل المتكلم عليه وكل ما كان من ذلك على غير حديث يقتضي الكلام عليه هو الذي أفردنا له هذا الباب إذ لو تتبعنا ذلك في أن نفرقه على أبواب الجامع لم تكن فيه تلك الفائدة فإن أكثره مذكور في كتاب الجامع وكان يساق الباب على أن تذكر فيه لفظة واحدة هي مذكورة بعينها في ذلك الباب من الجامع بسبب حديث اقتضى ذلك في كتاب الجامع لم يقع في كتاب العلل فيكون سوقها في ذلك الباب مقطوفة عن الحديث لا معنى له وربما قد يندر أن يكون في كتاب العلل من الكلام على الرجال ما لم يقع في كتاب الجامع فلا يوجد حيث يجعل من الأبواب فرأينا ذكر ذلك كله مجموعا في باب واحد أحسن من كل وجه سواء كان في تجريح وتعديل أو في معرفة الأسماء والكنى أو غير ذلك مما سيأتي ذكره.

⊙ فصل

قال أبو عيسى: سألت محمدا عن أبي المليح الهذلي ما اسمه؟ قال: عامر بن أسامة بن عمير الهذلي

قال محمد: أبو مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب اسمه يزيد. قال: سألت محمدا عن اسم أبي الفيض فلم يحفظ اسمه. سمعت محمدا يقول أبو رزين العقيلي اسمه لقيط بن عامر وهو عندي لقيط بن صبرة قال: قلت له: لقيط بن صبرة هو أبو رزين؟ قال: نعم. قال: فقلت فحديث أبي هاشم عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه هو عن أبي رزين؟ قال: نعم. قال أبو عيسى: وأما أكثر أهل الحديث فقالوا: لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر. قال محمد: سألت يعقوب بن محمد الزهري عن اسم أبي سلمة بن عبد الرحمن فقال: اسمه عبد الله. قال محمد: أبو عطية الهمداني الوادعي اسمه مالك بن أبي عامر. وقال أحمد بن حنبل: مالك بن عامر. قال محمد: أبو قيس مولى عمرو بن العاص لا أعرف اسمه. قال أبو عيسى: ويقال: اسمه يزيد بن رباح. قال محمد: وأبو معروف الذي روى عن معاذة في النكاح اسمه جعفر بن كيسان. قال محمد: أبو ليلى الأنصاري اسمه يسار. قال محمد: أبو ريحانة صاحب النبي ﷺ اسمه شمعون

وأبو ريحانة الذي روى عن سفينة اسمه عبد الله بن مطر. قال محمد: عقبة بن عامر الجهني كنيته أبو أسد قلت له: إنه يقال: إن كنيته أبو حماد فلم يعرفه. قال محمد: اختلفوا في اسم أبي حميد الساعدي فقالوا: المنذر. ويقال: عبد المنذر. قال أبو عيسى: وقال أحمد بن حنبل: أبو حميد الساعدي اسمه عبد الرحمن بن سعد بن المنذر. سألت محمدا عن أبي إبراهيم الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير عن أبي سعيد قال: هو أبو إبراهيم الأشهلي ولوالده صحبة وهو الذي روى عن أبيه عن النبي ﷺ في الصلاة على الميت. قلت له: أبو إبراهيم ما اسمه؟ فلم يعرفه. وسألت محمدا عن اسم أبي الخليل الذي روى

عن أبي سعيد الخدري فقال: اسمه صالح بن أبي مريم وهو الذي روى عنه قتادة. قال محمد: أبو المنهال الذي روى عن البراء بن عازب وزيد بن أرقم اسمه عبد الرحمن بن مطعم. وأبو قبيل اسمه حيي بن هانئ. وأبو عشانة حيي بن يؤمن. وأبو غالب صاحب أبي أمامة اسمه حزور. قال محمد: أبو السفر لم يسمع من أبي الدرداء واسمه سعيد بن يحمد ويقال سعيد بن أحمد الثوري. وسألت محمدا عن أبي ظلال عن أنس فقال: هو رجل قليل الحديث ليس له كبير شيء ورأيته حسن الرأي فيه. قلت له: ما اسمه؟ قال: اسمه هلال بصري

⊙ فصل

قال أبو عيسى: سألت محمدا قلت: أبو المليح سمع من نبيشة؟ قال: نعم وهو نبيشة بن عبد الله الهذلي وهو ابن عم سلمة بن المحبق. قال محمد: وسماع الحسن من سمرة بن جندب صحيح. وحكى محمد عن علي بن عبد الله أنه قال مثل ذلك. قال محمد: أبو قلابة سمع من ثابت بن الضحاك. وسألت محمدا قلت له: سالم بن أبي الجعد سمع من أبي أمامة؟ فقال: ما أرى ولم يسمع من ثوبان وسمع من جابر بن عبد الله وأنس بن مالك.

سألت محمدا قلت له: أبو البختري الطائي أدرك سلمان؟ قال: لا لم يدرك أبو البختري عليا وسلمان مات قبل علي. قال محمد: أبو عبد الرحمن الحبلي سمع من أبي أيوب الأنصاري. قال محمد: لا أعرف لقتادة سماعا من زهدم الجرمي. قال محمد: محمد بن سيرين لم يسمع من معقل بن يسار. قال محمد: الأعمش لم يسمع من ابن بريدة. قال محمد: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير. قال محمد: أبو الزناد لم يسمع من أنس بن مالك. قال محمد:

لا يعرف لأبي بردة بن أبي موسى سماع من واثلة بن الأسقع. وسألت محمدا فقال: لا أعرف للمطلب بن حنطب عن أحد من أصحاب النبي ﷺ سماعا إلا أنه يقول: حدثني من شهد النبي ﷺ. وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول مثله قال: عبد الله وأنكر علي بن المديني أن يكون المطلب بن حنطب سمع من أنس بن مالك

قال محمد: أبو ميسرة سمع من عمر بن الخطاب وابن مسعود. قال محمد: عبد الله البهي سمع من عائشة. قال محمد: يحيى بن أبي كثير كنيته أبو نصر ومات سنة اثنتين وثلاثين ومئة ولم ير أحدا من أصحاب النبي ﷺ إلا أنس بن مالك. قال محمد: يونس بن عبيد روى عن عطاء بن أبي رباح ولا أعرف له سماعا منه. قال محمد: ولا أعرف لأبي إسحاق سماعا من سعيد بن جبير. قال محمد: إبراهيم بن محمد بن طلحة سمع من عبد الله بن عمرو. سألت محمدا فقلت له: الحجاج بن أرطاة سمع من عمرو بن دينار. قال: لا أعلمه فقلت: ممن سمع الحجاج؟ فقال: سمع من عطاء بن أبي رباح والحكم بن عتيبة والشعبي ولم يسمع الحجاج من عكرمة ولا الزهري. قال: قلت: فإنهم يروون عن الحجاج قال: سألت الزهري قال: لا شيء يروى عن هشيم قال: قال لي الحجاج: صف لي الزهري. حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن بشير بن نهيك قال: كتبت كتابا عن أبي هريرة فلما أردت أن أفارقه قلت: أروي هذا عنك؟ قال: نعم. سمعت إسحاق بن منصور يقول: قال أحمد بن حنبل: لم يسمع هشيم حديث أبي بشر ليس الخبر كالمعاينة

سمعت محمود بن غيلان يقول: سمعت المقري يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: عامة ما أحدثكم خطأ. قال محمود: وسمعت وكيعا يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: سمعت عطاء قال: وكيع إن كان سمعه. قال محمود: وسمعت أبا يحيى الحماني يقول سمعت أبا حنيفة يقول ما رأيت أحدا أفضل من عطاء ولا أكذب من جابر الجعفي. قال محمد: ولا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور. وذكر مشايخ كثيرة لا أعرف لسفيان هؤلاء تدليسا ما أقل تدليسه. قلت لمحمد: يقولون: لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث قال: ريح ليس بشيء لقد عددت له أحاديث كثيرة نحوا من ثلاثين أو أقل أو أكثر يقول فيها: حدثنا مجاهد. قال محمد: وكان يزيد أبو خالد الدالاني يقول: أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث وما يدريه أولا يرضى أن ينجو رأسا برأس حتى يقول مثل هذا. حدثنا حسين بن مهدي البصري حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن المبارك قال: قلت لهشيم: ما لك تدلس وقد سمعت؟ قال: كان كبيراك يدلسان. وذكر الأعمش والثوري. وذكر أن الأعمش لم يسمع من مجاهد إلا أربعة أحاديث.

⊙ فصل

سألت محمدا عن الفضل بن عيسى الرقاشي فقال: هو ابن أخي يزيد الرقاشي كان سفيان بن عيينة يقول: كان أهلا والله ألا يحدث عنه. قال أبو عيسى: والفضل بن عيسى الرقاشي يتهم بالقدر. يروى عن أيوب السختياني أنه ذكر الفضل بن عيسى فقال: لو ولد من أمه أخرس لكان خيرا له. قال محمد: زمعة بن صالح ذاهب الحديث لا يدرى صحيح حديثه من سقيمه أنا لا أروي

عنه وكل من كان مثل هذا فأنا لا أروي عنه. قال محمد: الوليد بن رباح حسن الحديث. قال محمد: الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث. قال محمد: جرير بن أيوب منكر الحديث. قال محمد: عبد الله بن عمر العمري ذاهب لا أروي عنه شيئا. قال أبو عيسى: رأيت محمدا يثني على الإفريقي خيرا يعني: عبد الرحمن بن زياد ويقوي أمره. وسألت محمدا عن صالح المري فقال: هو ضعيف الحديث ذاهب الحديث. قال أبو عيسى: صالح المري رجل صالح ثقة تفرد بأحاديث عن الثقات يخاف عليه الغلط. قال محمد: محمد بن الفضل بن عطية ذاهب الحديث. قال محمد: مسلم الملائي ضعيف الحديث ذاهب لا أروي عنه. قال محمد: حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ذاهب الحديث

وإسماعيل المخراقي ذاهب الحديث. قال محمد: ليث بن أبي سليم صدوق إلا أنه يغلط. وقال محمد: أسامة وعبد الله ابنا زيد بن أسلم لا بأس بهما وذكرهما علي بن عبد الله بخير. وأما عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فلا أروي عنه. قال محمد: إسماعيل بن عياش إنما هو ما روي عن الشاميين وروى عن أهل العراق وأهل الحجاز مناكير. قال محمد: يزيد بن عياض متروك الحديث. وسليمان بن أرقم يكنى أبا معاذ متروك الحديث. وياسين الزيات يكنى: أبا معاذ متروك الحديث. وأشعث بن سوار صدوق إلا أنه يغلط. وحكيم بن جبير لنا فيه نظر ولم يعزم فيه على شيء. قال محمد: عبد الله بن عطاء ثقة مكي. والحجاج بن دينار مقارب الحديث. وعبد الرحمن بن أبي الزناد كان مالك يشير به. قال محمد: جعفر بن خالد بن سارة ثقة. وخالد بن سارة روى عنه عطاء بن أبي رباح. وأسيد بن أبي أسيد مقارب الحديث. وعمر بن إبراهيم صاحب قتادة مقارب الحديث. قال محمد: إبراهيم بن نسطاس منكر الحديث

وفرقد السبخي منكر الحديث جدا. قال محمد: فضيل بن مرزوق مقارب الحديث. وسفيان الثوري يوهن عبد الأعلى الثعلبي عن محمد ابن الحنفية. وسألت محمدا عن أبي اليقظان فقال: شعبة يتكلم فيه ولكن نحن نروي عنه. قال محمد: محمد بن عبد الملك الأنصاري منكر الحديث. وسألت محمدا عن عمر بن هارون فقال: هو مقارب الحديث وكان علي بن عبد الله يحكي عن عبد الرحمن بن مهدي فيه شيئا. وكان قتيبة يحكي عن عبد الرحمن فيه غير ذلك. قال محمد: عاصم بن عبيد الله صدوق روى عنه مالك بن أنس حديثين مرسلين وروى عنه شعبة والثوري. سألت محمدا عن الأحوص بن حكيم فقال: قال: علي بن عبد الله: كان سفيان بن عيينة يثبته وكان يحيى بن سعيد يتكلم فيه. قال محمد: موسى بن علي ثقة، وحسين المعلم ثقة. قال محمد: يزيد بن أبي زياد صدوق إلا أنه تغير بآخره. قال محمد: وحسين بن قيس منكر الحديث روى عنه سليمان التيمي ويقول: عن حنش وهو حنش بن قيس وهو أبو علي الرحبي وضعفه جدا. قال محمد: عبد الله بن مؤمل مقارب الحديث

وإسماعيل بن عبد الملك صدوق. ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق إلا أنه لا يدرى صحيح حديثه من سقيمه وضعف حديثه جدا. قال محمد: عبد الله بن الأجلح ليس بحديثه بأس. وإبراهيم بن أبي حية منكر الحديث. قال محمد: خلف بن خليفة صدوق وربما يهم في الشيء. قال محمد: خالد بن ذكوان لا بأس به. وعيسى بن ميمون الأنصاري ذاهب الحديث. وعيسى بن ميمون الذي روى عنه أبو عاصم كتاب ابن أبي نجيح في التفسير لا بأس به. قال محمد: زياد بن عبد الله البكائي صدوق. قال محمد: أهل الكوفة يروون عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أحاديث مناكير وإنما أرادوا عندي عن

عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو منكر الحديث وهو بأحاديثه أشبه منه بأحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. قال محمد: إبراهيم بن عثمان واسطي أبو شيبة ذاهب الحديث. وضعف محمد: محمد بن حجر الذي هو من ولد وائل بن حجر. قال محمد: عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف ذاهب الحديث. وشبيب بن بشر منكر الحديث. ومحمد بن عبد الرحمن الجدعاني منكر الحديث. قال محمد: يزيد بن عبد الملك النوفلي ذاهب الحديث

قال محمد: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ذاهب الحديث. وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع بن جارية صدوق إلا أنه يغلط. قال محمد: أبو حفص الشاعر منكر الحديث. سألت محمدا عن محمد مولى المغيرة بن شعبة فقال: هو مقارب الحديث. قال محمد: محمد بن هلال المديني صاحب أبي هريرة مقارب الحديث. سألت محمدا عن خليفة بن خياط الذي روى عن عمرو بن شعيب فقال: هو مقارب الحديث وهو حديث شبابة العصفري. قال محمد: بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة مقارب الحديث. وقال محمد: رشدين بن كريب منكر الحديث وقد كتبت عنهما في الكتب وأنا ناظر في أمرهما قال: قلت: فأيهما أرجح؟ قال: ما أقربهما. وكان محمد بن كريب أرجح من رشدين بن كريب. سألت محمدا عن عاصم بن محمد بن زيد فقال: ثقة صدوق. قال محمد: وعاصم بن عمر العمري ضعيف الحديث لا أروي عنه شيئا. ومطر بن ميمون منكر الحديث ضعيف جدا. قال محمد: عبيد بن القاسم منكر الحديث ذاهب. وأبو جناب الكلبي ذاهب الحديث. وعبد الله بن قيس الزعفراني ضعيف الحديث. قال محمد: الربيع بن صبيح صدوق. ويزيد بن إبراهيم صدوق

قال محمد: الجراح بن مليح الرواسي صدوق. والجراح بن الضحاك مقارب الحديث. سألت محمدا عن محمد بن زيد بن مهاجر فقال: نعم صدوق. وسألت محمدا عن داود بن أبي عبد الله الذي روى عن ابن جدعان فقال: هو مقارب الحديث. قال محمد: عبد الكريم أبو أمية مقارب الحديث. وأبو معشر المديني نجيح مولى بني هاشم ضعيف لا أروي عنه شيئا ولا أكتب حديثه وكل رجل لا أعرف صحيح حديثه من سقيمه لا أروي عنه ولا أكتب حديثه ولا أكتب حديث قيس بن الربيع. وعنبسة بن عبد الواحد ضعيف ذاهب الحديث. قال محمد: حسين بن عبد الله بن ضميرة ضعيف ذاهب الحديث. قال محمد: عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي ضعيف ذاهب الحديث. قال محمد: عيسى بن إبراهيم الذي روى عنه كثير بن هشام منكر الحديث. قلت لمحمد: كيف محمد بن القاسم الأسدي؟ فقال: كان أحمد يرميه بالكذب. وسألت محمدا عن محمد بن سليمان الأصبهاني فقال: هو مقارب الحديث. وذكر محمد سويد بن سعيد فضعفه جدا وقال: كان ما لقن شيئا لقنه وضعف أمره

وسألت محمدا عن أبي مالك الجنبي فقال: أبو مالك عمرو بن هاشم الجنبي مقارب الحديث. قال محمد: محمد بن عبيد الله بن أبي رافع ضعيف ذاهب الحديث ومحمد بن الفضل بن عطية مثله. سألت محمدا فقال: كوثر بن حكيم له مناكير كان أحمد يرميه بالكذب. قال محمد: محمد بن عيسى العبدي ضعيف ذاهب الحديث. قال محمد: عثمان بن عطاء لا شيء. وشعيب بن رزيق مقارب الحديث. قال محمد: ويحيى بن سليم رجل صالح صاحب عبادة يهم الكثير في حديثه إلا أحاديث كان يسأل عنها فأما غير ذلك فيهم الكثير روى عن

عبيد الله بن عمر أحاديث يهم فيها وذكر عدة أحاديث وقال: روى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر في قصة الحية أن رجلا قتل حية على عهد النبي ﷺ فمات. الحديث بطوله. قال محمد: وهو خطأ إنما هو عبيد الله عن صيفي عن أبي سعيد الخدري. قال محمد: أحاديث أهل العراق عن زهير بن محمد مقاربة مستقيمة ولكن الوليد بن مسلم وأبو حفص عمرو بن أبي سلمة وأهل الشام يروون عنه مناكير قال محمد: وكان أحمد يقول: كأن ما يروي أهل الشام عن زهير بن محمد هو رجل آخر وقد قلبوا اسمه. وقال الترمذي في موضع آخر من كتاب العلل: سمعت محمد بن إسماعيل يذكر عن أحمد بن حنبل أنه كان يتعجب من شأن زهير بن محمد وقال: يروون عنه مناكير

قال أبو عيسى: زهير بن محمد منكر الحديث قال محمد: إبراهيم بن الفضل المديني منكر الحديث. وسألت محمدا عن معدي بن سليمان فقال: هو بصري منكر الحديث ذاهب. قال محمد: ومحمد بن عبد الرحمن بن البيلماني منكر الحديث. قال أبو عيسى: ومحمد بن الحارث بصري منكر الحديث

✍ **قلت**: أبو قيس مولى عمرو ابن العاص اسمه عبد الرحمن ابن ثابت (تقريب التهذيب رقم ٨٣١٦).

❑❑❑❑

فهرس المحتويات

تم بحمد الله